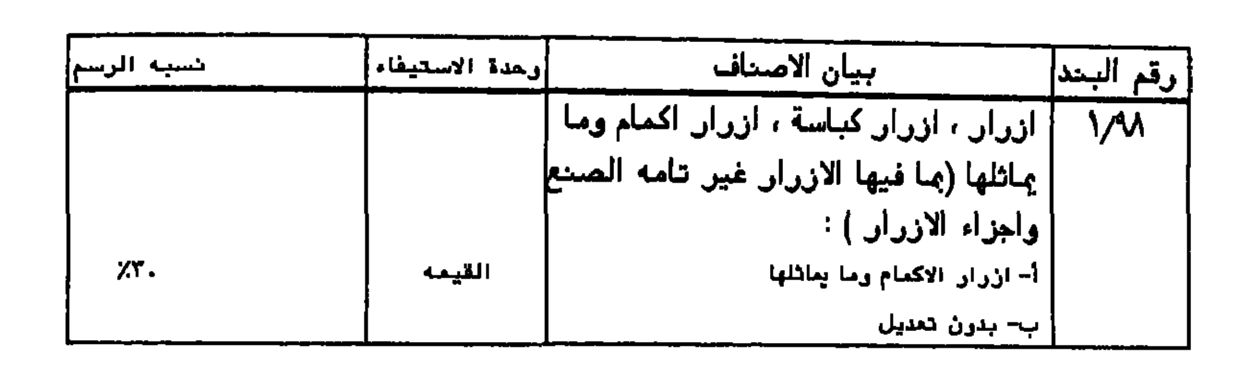
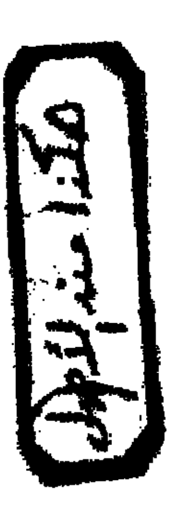


رقم البند	بيان الاصناف	وحدة الاستيفاء	نسبه الرسم
١/٩٨	ازرار ، ازرار كباسة ، ازرار اكمام وما يماثلها (بما فيها الازرار غير تامه الصنع واجزاء الازرار) :		
	أ- ازرار الاكمام وما يماثلها	القيمه	٣٠٪
	ب- بدون تعديل		





الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : الاحد ٤ جمادى الاولى سنة ١٤١٢ هـ. الموافق ١٠ تشرين ثاني سنة ١٩٩١ م. العدد ٣٧٨٦

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية

الأوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على رئيس واعضاء اللجنة الملكية لصياغة الميثاق الوطني الاردني بالوسام المبين ازاء اسم كل منهم وذلك يوم الثلاثاء الواقع في ٦ – ذى الحجه – ١٤١١ هجرية الموافق ١٨ حزيران – ١٩٩١ تقديرا لجهودهم المخلصة ومساهمتهم الخيرة في انجاز صياغة مشروع الميثاق .

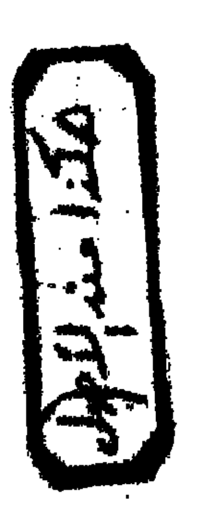
الاوسمة الممنوحة لاعضاء اللجنة الملكية لصياغة الميثاق الوطني الاردني عمان في ٦ ذى الحجة سنة ١٤١١ هجرية الموافق ١٨ حزيران سنة ١٩٩١ ميلادية

١ – دولة السيد احمد عبيدات
وسام النهضة المرصع عالي الشان
٢ – معالي السيد عدنان سعيد ابو عودة
وسام النهضة من الدرجة الاولى
٣ – معالي الدكتور خليل السالم
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٤ – معالي السيد اكرم زعيتر
وسام النهضة من الدرجة الاولى
٥ – معالي الدكتور عبدالسلام المجالي
وسام النهضة من الدرجة الاولى
٦ – معالي السيد سليمان الحديدي
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٧ – معالي الدكتور اسحق الفرحان
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٨ – معالي السيد طاهر نشات المصري
وسام النهضة من الدرجة الاولى
٩ – معالي المهندس علي السحيمات
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
١٠ – معالي الدكتور سعيد مصطفى وهبي التل .
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
١١ – معالي السيد طاهر حكمت
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
١٢ – معالي السيده ليلى عبدالحميد شرف
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
١٣ – معالي الدكتور عبدالله عبدالكريم النسور .
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
١٤ – معالي الدكتور عوض خليفات
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
١٥ – سعادة السيد جمعه حماد
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى

١٦ – سعادة السيد حمد الفرحان
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
١٧ – سعادة السيد علي ابو نوار
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
١٨ – سعادة السيد امين شقير
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
١٩ – سعادة السيد حسني عايش
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٢٠ – معالي السيد يوسف هويمل المظم
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٢١ – معالي الدكتور عبدالله علي المكايلة
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٢٢ – سعادة الدكتور فوزي شاكر الطعيمة
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٢٣ – معالي الدكتور عبداللطيف سليمان عربيات
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٢٤ – معالي الدكتور ماجد محمد عبدالرحمن خليفه .
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٢٥ – سعادة السيد احمد قطيش الازايده
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٢٦ – معالي السيد جمال الصرايره
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٢٧ – معالي السيد سعد هايل السرور
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٢٨ – سعادة الدكتور محمد طالب ابو عليم
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٢٩ – سعادة السيد جمال حديثة الخريشة
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٣٠ – سعادة الدكتور ذيب مرجي
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى

٣١ – معالي المهندس محمد العلاونه
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٣٢ – سعادة السيد محمد فارس الطراونة
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٣٣ – سعادة الدكتور عيسى مدانات
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٣٤ – سعادة السيد فواز محمد ابو تايه
وسام الكوكب الاردني من الدرجة الاولى
٣٥ – سعادة السيد عصام محمد علي بدير
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٣٦ – سعادة الدكتور فوزي غرايبة
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٣٧ – سعادة الدكتور محمد عدنان البخيت
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٣٨ – سعادة الدكتور سحبان خليفات
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٣٩ – سعادة الدكتور لبيب قمحاوي
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٤٠ – سعادة المهندس هاني ابو حجله
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٤١ – سعادة الدكتورة عيدة المطلق
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٤٢ – سعادة الدكتور محمد خير مامسر
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٤٣ – سعادة الدكتور صبحي القاسم
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٤٤ – سعادة السيد محمود الكايد الحياصات .
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٤٥ – سعادة السيد محمود الشريف
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى

٤٦ – سعادة السيد عبدالرحيم عمر
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٤٧ – سعادة السيد اياد ابراهيم القطان
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٤٨ – سعادة السيد سمير الحباشنة
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٤٩ – سعادة السيد ابراهيم بكر
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٥٠ – سعادة السيد سلطان الحطاب
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٥١ – سعادة السيدة اسمى خضر
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٥٢ – سعادة السيد جمال طاهات
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٥٣ – سعادة الدكتور وهيب الشاعر
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٥٤ – سعادة الدكتور عبدالله المالكي
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٥٥ – سعادة السيد محمد احمد عواد
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٥٦ – سعادة السيد تيسير الزبري
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٥٧ – سعادة السيدة منى شقير
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٥٨ – سعادة السيد حماده الفراعنة
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٥٩ – سعادة السيد عبدالحليم خدام
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٦٠ – سعادة الدكتور ابراهيم بدران
وسام الاستقلال من الدرجة الاولى



التشكيلات الوزارية

أ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقــــةعلى قبول استقالة معالي السيد عبدالكريم الدغمـــي وزير العمل ووزير شؤون رئاسة الوزراء من منصبــهاعتبارا من تاريخ ٢٤—١٠—١٩٩١ م .

ب — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة علىان يتولى معالي الدكتور قسيم عبيدات وزير الدولـــة لشؤون رئاسة الوزراء اعمال وزارة العمل بالوكالــةبمناسبة استقالة معالي الدكتور عبدالكريـــــــــم الدغمي وزير العمل ووزير شؤون رئاسة الــــوزراءمن منصبـــــــــــــــه .

وكالات الوزراء

أ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقـــةعلى ان يتولى معالي السيد عبدالكريم الكباريتي وزيـــر السياحة والاثار اعمال وزارة التخطيط بالوكالة طيلـــةمدة غياب معالي الدكتور زياد فريز وزيـــر التخطيط خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

ب — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة علىان يتولى معالي السيد ثابت الطاهر وزير الطاقةوالثروة المعدنية اعمال وزارة المالية بالوكالة طيلة مدة غيـــابمعالي السيد باسل جردانة وزير المالية خارج المملكـــة الاردنية الهاشمية بمهمة رسميـــــة .

جـ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقـــةعلى أن يتولى معالي الدكتور عوني البشير وزير التنمية الاجتماعية اعمال وزارة الصحة بالوكالة طيلة مدة غيابمعالي الدكتور ممدوح العبادي وزير الصحة خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمـــةرسميــــة .

د — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة علىان يتولى معالي المهندس سمير قعوار وزير المياه والري اعمال وزارة الزراعة بالوكالة طيلة مدة غياب معاليالدكتور صبحي القاسم وزير الزراعة خارج المملكـــة الاردنية الهاشمية بمهمة رسميـــــــة .

هـ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة علىان يتولى معالي الدكتور خالد الكركي وزير الثقافـــة والتعليم العالي اعمال وزارة التربية والتعليـــــمبالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور عيد الدحيـــات وزير التربية والتعليم خارج المملكة الاردنيــــــةالهاشميــــــــة بمهمة رسمية .

و — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة علىان يتولى معالي الدكتور قسيم عبيدات وزير الدولـــة لشؤون رئاسة الوزراء اعمال وزارة السياحة والاثاربالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد عبدالكريمالكباريتي وزير السياحة والاثار خارج المملكة الاردنية الهاشميةبمهمـــة رسميـــــــــة .

الموظفون

أ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة علىتعيين السيد خالد عطا فضيل الشهوان في وظيفة امين مكتبه ومراجع في الديوان الملكي الهاشمي براتــــبالسنة الثالثة من الدرجة السادسة — الفئة الثانيـــة اعتبارا مــن ١—١١—١٩٩١ م.

ب — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقـــةعلى اعادة تعيين فضيلة الشيخ محمد سالم محمـــد دودين قاضيا شرعيا في محكمة عمان الشرعيـــة بادنىمربوط الدرجة السادسة اعتبارا مــن ٢—١١—١٩٩١.

١ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالــــةالموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعــــــد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : —

أ — وزارة التربية والتعليـــم

السيدة ماري سليم عودة العماريـــــن	١٦—١٠—١٩٩١
السيدة فاطمه محمود مبارك مريـــــان	١٦—١٠—١٩٩١
السيدة سلوى ايوب سليـم قمـــــوه	١ —١١—١٩٩١

ب — وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلاميـــــــــة

الدكتور سعدي حسين علي جبــــــر	١—١١—١٩٩١

٢ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالــــةالموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : —

أ — وزارة النقل والاتصالات — دائـــرة الارصـــاد الجويـــــة

السيد محمد يوسـف صالـح فـــوده	١ —١١—١٩٩١
السيد علي الفضيل الفريحـــــــات	١ —١١—١٩٩١
السيد مصطفى محمـــود عبداللــــــه	١ —١١—١٩٩١

ب — وزارة التربية والتعليـــم

السيدة ساره مسعود سعيد ابو الهيجـــاء	١٨—١٠—١٩٩١

٣ — قـــرر مجلس الوزراء الموافقة على احالـــــةالموظف في ملاك سلطة المياه السيد جريس شوكت خوري علي الاستيداع اعتبارا من ٣١—١٢—١٩٩١ والى حيناكماله مدة عشرين سنة من خدمته الحكومية الخاضعه للتقاعـــــــــــــد .

٤ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالـــــــةالمعلماتفي ملاك وزارة التربية والتعليمالمذكورة اسماؤهن تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريــــخ المبين ازاء اسمكــــل منهـــــــــــن :

السيدة فريال رمضان الحاج لوستـــان	١٨—١٠—١٩٩١
السيدة نجوى سليمان دخلالله العجيلات	١ —١١—١٩٩١
السيدة فتحية عبدالسلام رشيد محمـــد	١ —١١—١٩٩١

٥ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفي ملاك مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية السيد توفيق علي علان على التقاعد اعتبارا من١٥—١١—١٩٩١

٦ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظف في ملاك وزارة الصناعة والتجارة السيد محمد عبودي مناور العبداللات على الاستيداع اعتبارا من ١—١١—١٩٩١ والى حين اكماله مدة عشرين سنة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد .

٧ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٣—١٠—١٩٩١ الموافقة على تعيين المهندس السيد محمد شاهد اسماعيل مستشارا لمعالي نائب رئيس الوزراء — وزير النقل والاتصالات بنفس الراتب الاجمالي الذي كان يتقاضاه كمدير عام لمؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية بموجب العقد الحالي المبرم معه لهذه الغاية ، واعتبار العقد المذكور ساري المفعول بالنسبة للمنصب الجديد .

٨ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة كل من:

١ — عطوفة السيد عبدالرزاق محمد الريان — مدير عام مؤسسة التسويق الزراعي .
٢ — عطوفة الدكتور فهد عبدالحليم العزب — امين عام ديوان المحاسبة .
على التقاعد اعتبارا من ١—١١—١٩٩١ .

٩ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على منح موظفي مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية المذكورة اسماؤهم تاليا زيادات اضافية على النحو المبين ازاء اسم كل منهم اعتبارا من ١—١١—١٩٩١ : —

السيد سمير عبدالمطلب الدجاني	زيادتان سنويتان ليصبح تصنيفه باعلى مربوط الدرجة الاولى — الفئة الاولى .
السيد افرام جميل جمال دنيان	زيادتان سنويتان ليصبح تصنيفه بادنى مربوط الدرجة الخاصة — الفئة الاولى .
السيد عبدالكريم مصباح حمدان	زيادتان سنويتان ليصبح تصنيفه باعلى مربوط الدرجة الاولى — الفئة الاولى .
السيد محمد نعيم البطاينة	اربع زيادات سنوية ليصبح تصنيفه بادنى مربوط الدرجة الخاصة — الفئة الاولى .

١٠ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظف في ملاك وكالة الانباء الاردنية السيد ماجد علي صيلم على التقاعد اعتبارا من ١٦—١٢—١٩٩١ .

١١ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعيين السادة المذكورة اسماؤهم تاليا بوظيفة ملحق في ملاك وزارة الخارجية اعتبارا من تاريخ مباشرتهم العمل : —

١ — جعفر عبد عبدالفتاح حسن دندن
٢ — صقر متروك سلامة ابو شتال
٣ — عامر طلال مثقال الفايز
٤ — غسان الياس ابو ياغي
٥ — وليد خالد عبدالله عبيدات
٦ — يوسف رضوان علي بطاينة
٧ — علي حمدان عبدالقادر العايد
٨ — سنجا سطام حابس المجالي
٩ — بشير فواز حامد الزعبي
١٠ — نصار ابراهيم محمد الحباشنة
١١ — فايز فرحان صالح الخوري
١٢ — ثامر عبدالله محمد العدوان
١٣ — غسان عبدالرحيم المجالي
١٤ — محمد نمر عارف الزناتي
١٥ — قيس معروف خيرو شقير
١٦ — جلال محمد مصطفى العباسي
١٧ — غيث زهير عبدالفتاح ملحس
١٨ — علي محمد خليل كريشان
١٩ — حسام عبدالله حسن بزبز

الجنسية الاردنية

أ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٨٦٥ تاريخ ١٩—١٠—١٩٩١م المتضمن منح السيد عثمان يوسف ابراهيم حبيب واولاده حنان وجيهان ومحمد الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ م .

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٣—١٠—١٩٩١ بالاستناد الى المادتين ١٥ و ١٦ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي :
١ — السماح للسيد محمد جمال محمد احمد عبدالرحمن بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .
٢ — السماح للمذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية السعودية : —

١ — حسنه علي قنو عياده
٢ — ماجده محمود العيسى ابو سميد
٣ — منال علي محمود الفار
٤ — زكيه خالد عبدالقادر البنا
٥ — أمال سالم سليم العماريين
٦ — سمير صالح حسن المصري
٧ — عفاف داود محمد داود
٨ — رابعه هويمل علي كريشان
٩ — ليلى احمد ابراهيم معيد حليحل
١٠ — خلود نظمي صالح النسعه
١١ — بيان مصطفى حكمت الترك
١٢ — فدوى مصطفى يوسف النعلاوي
١٣ — فاطمه عبدالرحمن علي الحديد
١٤ — فتحية عبداللطيف احمد عبدالهادي
١٥ — هيام عبدالقادر علي الجياتنه
١٦ — هديه موسى مرزوق المواحنيه
١٧ — امال سعدالدين محمد الفاخري
١٨ — جواهر ضيف الله عوده
١٩ — ناديه عبدالرحمن البواب
٢٠ — سهلم عبد الكريم حمد محارمه

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥—١٠—١٩٩١ بالاستناد الى المادتين ١٥ و ١٦ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ ما يلي :
١ — الموافقة على السماح للدكتور فايز محمد عبدالفتاح جبريل نصرالله بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .
٢ — الموافقة على السماح للسيدات التالية اسماؤهن بالتخلي عن الجنسية الاردنية التجنس بالجنسية السعودية .

١ — ماجده ابراهيم عبدالله عبيدات
٢ — هنيه علي مطلق الخوالده
٣ — مريم عبيد شيحان الشموط
٤ — هدنه قاسم محمد السرحان
٥ — وسن حكمت حسن البرغوثي
٦ — اسماء احمد خميس عوض المالكي
٧ — هيلم محمد حسن محمد المحارقه
٨ — شيخه سليمان عليوي العابد
٩ — فاطمه حسام الدين العلمي
١٠ — رنا داود محمد الناظر
١١ — عليا عبدالكريم حسن الترك
١٢ — ريحان صادق حسن علي
١٣ — ناديا محمد خلف العلي
١٤ — ايمان حمزه نهار النعمان
١٥ — جميله عيسى سالم الفايز
١٦ — لطيفة ابراهيم ناصر الجحاري
١٧ — رنا زياد نعمان عرفات
١٨ — سميحه نصار دايم الزين
١٩ — حنان محمود عيده حمارنه
٢٠ — رنا عزام عبدالمنعم ابو كويك
٢١ — مها احمد محمود قمدان
٢٢ — ناديا خليل خلف محمود سعاده
٢٣ — نهي ديب خلف الخطيب
٢٤ — فاطمه محمد عبدالله موسى عبدالرحمن
٢٥ — امل مشرف عماد السريديه
٢٦ — هيام يوسف محمود قاسم
٢٧ — مجدولين حكمت حسن البرغوثي
٢٨ — دلال خلف شاقي السرحان
٢٩ — صباح محمد حنيان سرحان
٣٠ — ماري سعود ابراهيم الخشمان
٣١ — فاطمه موسى قاسم الرحال
٣٢ — فاطمه صالح شداح فرحان

٣٣ — انتصار محمد سلمان القيسي
٣٤ — جميله سالم محمد عليان
٣٥ — فوزه تركي حسن الرويلي
٣٦ — فتحية خليفه علي بني هاني
٣٧ — جميله مشرف سالم السرحان
٣٨ — منى محمد احمد
٣٩ — غدير محمد غازي التميمي
٤٠ — امل علي خليل سكيك
٤١ — خوله طراد نويصر جلال
٤٢ — نعمه احمد ابو عنزه
٤٣ — سناء ذيب اسماعيل التميمي
٤٤ — فتحيه عبدالله عبدالحليم العواجنه
٤٥ — مها داود محمد القرعه
٤٦ — فوزيه سعد مبارك الشمري
٤٧ — حليمه محمد سالم ابو فضه
٤٨ — سناء حمدي ابراهيم السيد ابو عجوه
٤٩ — بسمه فلاح رضا
٥٠ — خديجه عبدالله الحميد المحمد عبيدات
٥١ — ايمان علي محمد الناظور
٥٢ — منتهى محمد سعيد سماره
٥٣ — حمده سلمان طعيمه السوره
٥٤ — اثنيه حسن اتيم الطوانشه
٥٥ — نوره عوض صبحي حسن العربي
٥٦ — ايمان فلاح محمد احمد الشوابكه
٥٧ — ميسون فهد محمد جاموس
٥٨ — عزيزه محسن مفلح محمود
٥٩ — عائشه احمد سلامه محمد عبد الله
٦٠ — منى عقاب غازي السرديه
٦١ — نهاد محمد عبدالوهاب الخطيب
٦٢ — هاجر جرمان نايل الزيبن
٦٣ — نجاح عبدالحميد موسى الفريحات
٦٤ — نجاح ابراهيم عيسى جادالله
٦٥ — رحال داود رشيد الشخاشير
٦٦ — فتحيه علي احمد السعيد
٦٧ — عبير عيسى ناجي عيسى سالم
٦٨ — رندا صدقي محمود قاسم
٦٩ — فهده جلا محمد البالي
٧٠ — سناء محمود علي الجارحي

٣ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ١٩—١٠—١٩٩١ الموافقة على منح الدكتور محمد ياسين
محي الدين الطباع الجنسية الاردنية بمقتضى المادة ١٢من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

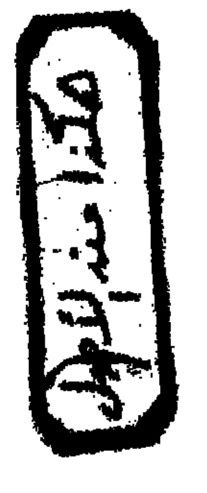
٤ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ١٩—١٠—١٩٩١ الموافقة على منح كل من : —
١ — السيد نايف قبلان دغيم العنزي
٢ — السيد فلاح متعب فواز الشمري
٣ — السيد شحاده سالم جسيم الغيثات
٤ — السيد مهدي محمد عبدالله الشمري
٥ — السيد نايف محمد عوض الشمري
الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٥ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ١٩—١٠—١٩٩١ بالاستناد الى المادة ١٥ من قانون
الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على السماح لكل من
المذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .
١ — السيد زهير محمد سليم ياسين
٢ — السيده باسمه فريد توفيق سعيد

٦ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ١٩—١٠—١٩٩١ بالاستناد الى الفقرة ب من المادة ١٧
من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية الى كل من :—
١ — الدكتور خالد علي فيصل الطاهات
٢ — السيد علي طاهر ابو ليلى

٧ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ٢٦—١٠—١٩٩١ بالاستناد الى المادة ١٥ من قانون
الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على السماح لكل من : —
بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .
١ — ايمن ذيب مطلق ملاقمه
٢ — فاطمه هشام راضي الطاهر

٨ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ٢٦—١٠—١٩٩١ بالاستناد الى الفقرة ب من المادة ١٧
من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على اعادة
الجنسية الاردنية الى السيد عبد الله عبدالوهاب ابو سنينه التي تخلى عنها للتجنس بالجنسية الالمانية
مع الاحتفاظ بالجنسيتين معا .



الأستملاك

١ — اعاد مجلس الوزراء النظر في البند ب من قراره رقم ١٨٨٢ تاريخ ١٣—١٠—١٩٩٠ وقرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩—١٠—١٩٩١ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته ٢٧٥ دونما و ٣٣٤ مترا مربعا من الحوضين رقم٢ الحمر الشمالي ورقم٣ الحمر الجنوبي من اراضي قرية كفرعان ومن الاحواض ذوات الارقام ٥ الذراع و ٣ قطعة حمدو و ١ المنسدحة الشرقية، و ٢ المنسدحة الغربية من اراضي قرية قم ومن الاحواض ذوات الارقام ٢ الضحضاح و ٤ البرنس و ٥ السرف ،و ٦ ام عايده من اراضي قرية قميم الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ٨٢٤٠ تاريخ ١—٨—١٩٩٠ والشعب رقم ٢٦٣٥ تاريخ ٢—٨—١٩٩٠ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات فتح طريق اربد — الشونة الشماليه . حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩—١٠—١٩٩١ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة١٩٨٧ الموافقة على ما يلي: —

١ — أ — استملاك وحيازة ما مساحته ٢٣ دونما و ٥٠٠ متر مربع من قطع الاراضي ذوات الارقام ١٩ ، ٢٠، ٢١، ٢٢ من الحوض رقم ٣٣ ام كلخه من اراضي قرية لب ، وما مساحته ١٣ دونما من قطعة الارض رقم ١٣ من الحوض رقم ٢ الحمام من اراضي قرية برزه —لواء مادبا ،الموصوفة جميعها في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ٨٦١٥ والشعب رقم ٢٩٩٠ تاريخ ١٧—٨—١٩٩١ لاغراض سلطة المياه لغايات حرم ابار مياه .حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ب — استملاك وحيازة ما مساحته ١٧٧ دونما و٧٦٢ مترا مربعا وهذه المساحة تشتمل اجزاء من قطع الاراضي ذوات الارقام ١١٨، ١١٩، ٣٤ من الحوض رقم٦ الخرشا وكامل مساحة القطعة رقم ٦٠ من الحوض رقم ١١ الرملة الغربي من اراضي قرية عين الباشا الموصوفة جميعها في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٧٧١٦ والشعب رقم ٣٠٢٢ تاريخ ١٨—٩—١٩٩١ لاغراض دائرة التطوير الحضري، لغايات اقامة مشروع اسكاني لذوي الدخل المحدود عليها .
حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ج — استملاك وحيازة ما مساحته ٣ دونمات و ٨٤٠ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٤٧٥ من الحوض رقم ٢ الحنو من اراضي خربة الذهيبة الشرقية الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٧٦٨٩ والدستور رقم ٨٦٢٠ تاريخ ٢٢—٨—١٩٩١ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات فتح طريق الذهيبة الغربية — ام بطمه بمحافظة العاصمة حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ — يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

الشؤون البلدية والقرويه والبيئه

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تسمية بعض احياء بلدة مليح في لواء مادبا باسماء العائلة المالكة الهاشمية كما هو مبين بادناه : —

اسماء العائلة المالكة المطلقة على بعض
احياء مجلس قروي مليح — لواء مادبا

١ — حي جلالة المغفورله الشهيد الملك عبدالله
٢ — حي جلالة المغفور له الشهيد الملك طلال
٣ — حي جلالة الملك حسين
٤ — حي الامير حسن
٥ — حي الامير محمد

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥—١٠—١٩٩١ بالاستناد الى الفقرة الرابعة من المادة السادسة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ المعدلة بالقانون رقم ١ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي اعتبارا من ٢٠—١٠—١٩٩١ : —

١ — تعيين معالي السيد محمد بشير اسماعيل عضوا في لجنة امانة عمان الكبرى .
٢ — تعيين معاليه رئيسا للجنة امانة عمان — امين عمان — براتب وعلاوات الوزير العامل وبدل السكن المقرر سابقا لامين العاصمة .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩—١٠—١٩٩١ بالاستناد الى المادة ٣٤ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ الموافقة على تعيين السيد محمد حمد شامان الهواري رئيسا لبلدية ذيبان .

اعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة الدكتور عبدالرزاق طبيشات

● عملا باحكام المادة ٢٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اعلن عن فوز التالية اسماؤهم بعضوية مجلس بلدي ذيبان نتيجة للانتخابات البلدية التي جرت بتاريخ ٣—١٠—١٩٩١ وهم : —

١ — محمد حمد الهواري
٢ — خلف نصر الهواوشه
٣ — محمد سليم الرواحنه
٤ — مسلم فالح الحميد
٥ — نايف كامل الهواوشه
٦ — علي مسلم الرواحنه
٧ — خلف عمر الواريد

● عملا باحكام المادة الثانية من قانون البلديات المعدل رقم ١ لسنة ١٩٨٧ اوافق على ان تشمل حدود بلدية معدي قطع الاراضي والاحواض التالية : —

١ — جزء من الحوض رقم ١٢ ويشمل قطع الاراضي ذوات الارقام ٤٣، ٣١ ومن (٥٤—٦١) و ١٣، ١٦٢٦ والاجزاء الشرقية من القطع ١٢، ١٣، ١٤ وهي الاجزاء الواقعة شرق الشارع الرئيسي . وجميعها من اراضي قرية الضبيحي .
٢ — يكون مركز التسويق الزراعي تابعا بنسبة ٤٠٪ الى بلدية معدي و ٦٠٪ الى مجلس قروي مثلث العارضة .

● يعلن لاطلاع العموم ان مجلس بلدي سحم الكفارات بصفته — لجنة تنظيم محلية — قد قرر بقراره رقم ١٧٧ تاريخ ١٠—١٠—١٩٩١ فرض عوائد تعبيد وتزفيت بنسبة ٤٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع ٢٠٪ على كل جانب من جانبي الشارع .

● يعلن لاطلاع العموم ان مجلس قروي العدسية بصفته (لجنة تنظيم محلية) قد قرر بقراره رقم ٢٦ لسنة ١٩٩١ فرض عوائد تعبيد وتزفيت بنسبة ٤٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع ٢٠٪ على كل جانب من جانبي الشارع .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٨١—٢ تاريخ ٢٢—٥—١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة اربد الموافقة على تعديل احكام البناء في الجزء الغربي من شارع شفيق ارشيدات من سكن الى تجاري طولي بعمق ١٤ مترا وبارتداد امامي ٨ متر ثلاثة امتار منها مسقوفة تستغل بالطوابق العلوية على ان تستوفى رسوم التجاري الطولي على جميع الطوابق اما ما يخص الافراز فتكون باحكام سكن ا وذلك في مدينة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٩ تاريخ ٦—١٠—١٩٩١ .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٥٤—١ تاريخ ٢١—٨—١٩٩١ والمتعلق باعلان تعديل حدود التنظيم وتعديلات تنظيمية في قريتي غرناطة والعريش للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء مادبا ومكاتب مجلس قروي غرناطة ومجلس قروي العريش وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٥٤—٣ تاريخ ٢١—٨—١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في لواء مادبا الموافقة على تغيير صفة استعمال الى تجاري للقطعة رقم ٢٢٢ وجزء من القطعة رقم ٩٨ حوض رقم ٥ وذلك في قرية غرناطة وحسب المخطط التعديلي رقم ٧ تاريخ ٢٨—٨—١٩٩١ .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٧٣ تاريخ ٢٦—٨—١٩٩١ والمتعلق باعلان احداث دخلة سعة ٦م ضمن القطع ذوات الارقام ٣٩، ٨٠، ٨١، ٨٤ حوض ٦ المكيفتية للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة المفرق ومكاتب بلدية منشية بني حسن وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٩٧ تاريخ ٢٨—٨—١٩٩١ عدم الموافقة على اضافة تنظيم القطعة رقم ١٦ حوض رقم ٢ وعدم الموافقة على احداث شارع في بلدة مرج الحمام — محافظة العاصمة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٥٣٣ـ١ تاريخ ٧ـ٩ـ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية للواء جرش الموافقة على الغاء جزء من الطريقالواقع بالقطع ارقام ٣٦، ١٠ حوض ٤٩ وتوسيع الجزء الاخر ليصبح ٦ متر امام القطعة رقم ١٦ وذلك في بلدةسوف وحسب المخطط التعديلي رقم ١٣ تاريخ ١١ـ١٠ـ١٩٩١ م .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٥٧١ـ٣ تاريخ ٢٥ـ٩ـ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية فيلواء جرش الموافقة على تعديل شارع يمربالقطع ذوات الارقام ١٢٨، ١٣٥، ١٣٦ حوض رقم ٦ وذلك في بلدة الكته وحسب المخطط التعديلي رقم١٢ تاريخ ٣٠ـ٩ـ١٩٩١ .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميه .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٥٧١ـ٤ تاريخ ٢٥ـ٩ـ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية للواء جرش الموافقة على تعديل شارع سعة١٢ مترا ضمن الحوض رقم ٦ وذلك في بلدة الكته ـ جرش وحسبالمخطط التعديلي رقم ١٠ تاريخ٣٠ـ٩ـ١٩٩١ .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٥٧٢ تاريخ ٢٥ـ٩ـ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية للواء جرش الموافقة على تعديل شوارع ضمن الحوضرقم ٣ وذلك في قرية تلعة الرز وحسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريخ ٢ـ١٠ـ١٩٩١ .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٥٧٦ تاريخ ٢٥ـ٩ـ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة اربد الموافقة على تخفيض سعةشارع مار بالاحواض ٤، ١١ من ١٤مترا الى ١٢ مترا وذلك فيبلدة ايدون وحسب المخطط التعديلي رقم٣ـ٣ تاريخ ١ـ١٠ـ١٩٩١ .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٥٧٧ تاريخ ٢٥ـ٩ـ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة المفرق الموافقة على تعديل دخلة ضمنالحوض ١ وذلك في بلدة ثغرة الجب وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريخ ١ـ١٠ـ١٩٩١ .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسةعشر يومامن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٥٧٨ تاريخ ٢٥ـ٩ـ١٩٩١ الموافقة على توسيع منحنى شارع وتعديل حدود التجاري بالقطعة رقم ١٠حوض رقم ٤٩بعدان اعلنت للاعتراض بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٤٥٤ـ٤ تاريخ ٢٠ـ١ـ١٩٩١ وذلك في بلدة سوف وحسب المخطط التعديلي رقم ١٤ تاريخ ٢ـ١٠ـ١٩٩١ .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادةرقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بانمجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقرارهرقم٥٧٩ تاريخ ٢٥ـ٩ـ١٩٩١ والمتعلق باعلان الغاء شارع واستبداله بشارع سعة ١٢م ضمن الحوضرقم ٣ للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينةعلى المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة المفرق ومكاتب مجلس قروي البويضه الشرقيةوتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلالمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٥٨١ تاريخ ٢٥ـ٩ـ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في لواء جرش الموافقة على تعديل شارع والغاء واحداثطريق في حوض ٥ خربة الجامع وذلك في قرية الخشيبه وحسب المخطط التعديلي رقم ٢ـ١ تاريخ١ـ١٠ـ١٩٩١ .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٥٨٣ تاريخ ٢٥ـ٩ـ١٩٩١ الموافقة على احداث شارع سعة ١٠ متر مار ضمن الحوض رقم ٢٥ بعدان اعلنت للاعتراض بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٤٩١ـ٣ تاريخ ٥ـ١٢ـ١٩٩٠ وذلك في بلدةالطيبه ـ محافظة معان وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريخ ١٣ـ١٠ـ١٩٩١ .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٥٨٤ تاريخ ٢٥ـ٩ـ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة المفرق الموافقة على رفع صفة حدائقومساجد وذلك في قرية الصالحية ـ المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ١٣ـ١٠ـ١٩٩١ .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

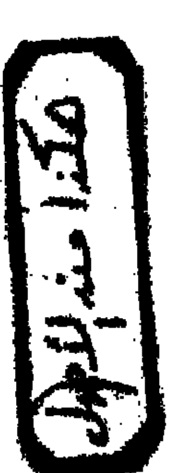
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٥٨٨ تاريخ ٢٩ـ٩ـ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة الطفيلة الموافقة على تعديل شوارع لتتلائممع الواقع ضمن الحوض رقم ٣٥ وذلك في بلدة عيمه في محافظة الطفيله وحسب المخطط التعديلي رقم ١٠تاريخ ٣٠ـ٩ـ١٩٩١ .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٦٠١ـ٥ تاريخ ٩ـ١٠ـ١٩٩١ عدم الموافقة على الغاء الطريق المار بالقطع ذوات الارقام ٧٦،٧٧ حوض ١وذلك في بلدة حوما الوسطية ـ محافظة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلسالتنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٦٠٩ـ١ تاريخ ١٣ـ١٠ـ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة البلقاء الموافقة على تغيير صفةاستعمال من مبانيعامة الى سكن ب وتخفيض وتعديل شارع واحداث طريق ضمن حوض رقم ٦٤ وذلكفي مدينة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ١٦ تاريخ ٢٤ـ١٠ـ١٩٩١ .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .



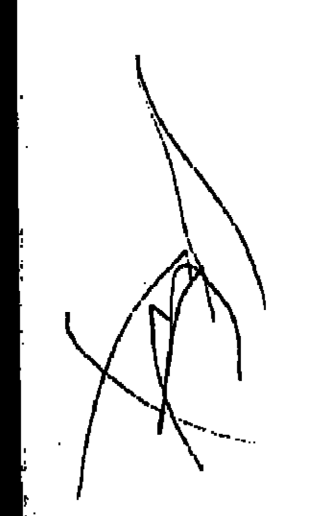
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ انمجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٦١٠ تاريخ ١٣ــ١٠ــ١٩٩١ بعد توصية اللجنة اللوائية لمحافظة البلقاء الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعذوات الارقام ٣٩٧، ٣٩٨ حوض رقم ٨ من تجاري محلي الى مقبرة وذلك في قرية صافوط وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريخ ٢٦ــ١٠ــ١٩٩١ . ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ انمجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٦١٣ــ١ تاريخ ١٣ــ١٠ــ١٩٩١ عدم الموافقة على تحويل صفة استعمال من سكن الىتجاري لقطع اراضيضمن الحوض رقم ١ في بلدة جرينة ــ لواء مادبا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ انمجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٦١٣ــ٢ تاريخ ١٣ــ١٠ــ١٩٩١ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع ١٦ متر مار بالقطعة رقم ٤٢ حوض١ جرينة ــ لواء مادبا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ انمجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٦١٣ــ٤ تاريخ ١٣ــ١٠ــ١٩٩١ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢ متر الى ١٠ متر وذلكضمن الحوض رقم ١ في بلدة جرينة ــ لواء مادبا.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ انمجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٦١٤ــ٢ تاريخ ١٣ــ١٠ــ١٩٩١ عدم الموافقة على تحويل صفة استعمال القطع الواقعة على طريق عمانــ مادبا الى تجاري طولي وذلك في بلدة حسبان ــ لواء مادبا .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيمالاعلىقد قرر بقراره رقم٦١٥ تاريخ ١٣ــ١٠ــ١٩٩١ عدم الموافقة على الغاء منحنيات شارع ضمن القطع ذوات الارقام ١، ٣٢حوض١٤ ملكا ــ لواء بني كنانه .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ انمجلس التنظيم الاعلىقد قرر بقراره رقم٦١٨ــ١ تاريخ ١٦ــ١٠ــ١٩٩١ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع ضمن الحوض ٥ البلد من ١٢ مترالى ١٠متر في بلدة ابو نصير ــ محافظة البلقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيمالاعلىقد قرر بقراره رقم٦١٨ــ٢ تاريخ ١٦ــ١٠ــ١٩٩١ عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٦٢٥، ٧٧ حوض ٥ من ١٤ متر الى ٦ متر في بلدةابو نصير ــ محافظة البلقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيمالاعلىقد قرر بقراره رقم٦٢٥ــ١ تاريخ ١٦ــ١٠ــ١٩٩١ عدم الموافقة على فتح مدخل (طريق) بسعة ٥ر١ متر منالقطعة رقم٤٦٦ حوض ٩ عطل الزرقاء والرصيفة ــ محافظة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيمالاعلىقد قرر بقراره رقم٦٢٥ــ٣ تاريخ ١٦ــ١٠ــ١٩٩١ عدم الموافقة على احداث طريق بعرض ٢ متر من القطعة رقم ٢٩١ حوضرقم ١٠ البلد وذلك في مدينة الزرقاء ــ محافظة الزرقاء.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيمالاعلىقد قرر بقراره رقم٦٢٥ــ٥ تاريخ ١٦ــ١٠ــ١٩٩١ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من صناعات عامة الى صناعاتخفيفه في مدينة الزرقاء ــ محافظة الزرقاء.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيمالاعلىقد قرر بقراره رقم٦٢٥ــ٨ تاريخ ١٦ــ١٠ــ١٩٩١ عدمالموافقة على تغيير صفة استعمال للقطع ذوات الارقام ١٣٠٤،١٣٠٣،١٣٠٦، ١٣٠٧،١٢٧٢، ١٤٧١ منحوض رقم ٩ الابيض منسكن أ الى سكن د مع ابقاء الواجهة للقطعة رقم١٤٧٢ تجاري طولي وذلك في مدينة الزرقاء ــ محافظة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيمالاعلىقد قرر بقراره رقم٦٢٥ــ١١ تاريخ ١٦ــ١٠ــ١٩٩١ عدم الموافقة على تخفيض سعة طريق من ٦ متر الى ٤ متربالقطعة رقم ٢١ حوض رقم ١١ الزواهره وذلك في مدينة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيمالاعلىقد قرر بقراره رقم٦٢٥ــ١٥ تاريخ ١٦ــ١٠ــ١٩٩١ عدم الموافقة على تعديل مسار شارع مار بالقطع ذوات الارقام ١١٥،١٦٦، ١٩٠، ١٨٩ من اراضي الزرقاء ــ محافظة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيمالاعلىقد قرر بقراره رقم٦٢٥ــ٢٤ تاريخ ١٦ــ١٠ــ١٩٩١ عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام١٤٤٣، ١٤٤٢ من حوض رقم ٤ البتراوي الجنوبي وذلك في مدينة الزرقاء ــ محافظة الزرقاء .

اعـــلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي المتضمن تخفيض سعة الشارع المار ضمن القطعتينرقم٦٣،٦٢ حوضرقم ٥ حنو عباسمناراضي العبدليةمن ١٢ متر الى ٦ متر حسب المخططالمعد من قبل دائرةالتنظيم لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس تروي العبدلية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علىالمخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليةفي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
لمحافظة العاصمة
عيسى العمري

اعلانـــات

صادرة عن محافظ اربد رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة اربد السيد فايز العبادي

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة تقبل بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٦٢ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة تقبل رقم ٨ لعام ١٩٩١ المتضمن الغاء صفة الحدائق والمنتزهات للقطع ذوات الارقام ١٧،٩،٨،٧ بالحوض رقم ٥ من اراضي تقبل والملونه باللون الاخضر بالمخطط المرسم لهذه الغاية وذلك بعد مضي سبع سنوات على تصديق المخطط الهيكلي للبلدة دون استملاكها .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة تقبل خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيه .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ارحابا بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٦٤ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ارحابا رقم ٨ لعام ١٩٩٠ المتضمن الغاء جزء من الشارع المار بالقطعة رقم ٣١ بالحوض رقم ٤ الرويس والاستعاضة عنه بالشارع المعبد على الواقع المار من شمال وغرب منزل المواطن حسين سمارة سعة ٨م حتى التقائه بالشارع المار من منزله سعة ١٢م والملون باللون الاخضر بالمخطط المرسم لهذه الغاية: وذلك تفاديا لتفتيت الملكيات وعدم تمكن البلدية من الوفاء بقيمة التعويضات حيال ذلك .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ارحابا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيه .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة قم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٦٥ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة قم رقم ٢ لعام ١٩٩٠ المتضمن تخفيض مسار الشارع سعة ١٢م الى ٦م المار شرق منزل المواطن محمد عقاب الواصل بشارع الاشغال سعة ١٦م وتحويل المنطقة التجارية الى سكن ج حسب احكام المنطقة المجاورة لها الملونه باللون الاسود بالمخطط المرسم لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة قم خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيه .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة اسعره بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٦٦ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة اسعره رقم ت.٢ لعام ١٩٩٠ المتضمن ، الغاء جزء من استمرارية الدخله سعة ؟م واستبدالها باخرى بنفس السعة والملونه باللون الاصفر بالحوض رقم ٧ المستثنى من التسوية ، كما هما مبينتان بالمخطط المرسم لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة اسعره خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيه .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حور بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد ، قررت بقرارها رقم ١٦٧ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حور رقم ٥٢ لعام ١٩٩٠ المتضمن الغاء صفة المباني العامة والحدائق بالقطعة رقم ٢٦ بالحوض رقم ٤ من اراضي حور وتحويلها الى سكن حسب احكام التنظيم بالمنطقة المجاورة وذلك بعد مضي سبع سنوات على تصديق المخطط الهيكلي للبلده وعدم تمكن المجلس القروي من استملاكها .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حور ، خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيه .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حور بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٦٨ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حور رقم ٥٣ لعام ١٩٩٠ المتضمن الغاء صفة المباني العامة والحدائق بالقطعة رقم ٢٧ بالحوض رقم ٤ الماصية الغربية وتحويلها الى سكن حسب احكام التنظيم بالمنطقة المجاورة وذلك بعد مضي سبع سنوات على تصديق المخطط الهيكلي للبلدة وعدم تمكن المجلس القروي من استملاكها .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حور ، خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيه .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حور بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٧٠ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حور رقم ٥١ لعام ١٩٩٠ المتضمن الغاء صفة المباني العامة والحدائق بالقطعة رقم ٢٥ بالحوض رقم ٤ الماصية الغربية وتحويلها الى سكن حسب احكام التنظيم بالمنطقة المجاورة وذلك بعد مضي سبع سنوات على تصديق المخطط الهيكلي للبلدة وعدم تمكن المجلس من استملاكها .

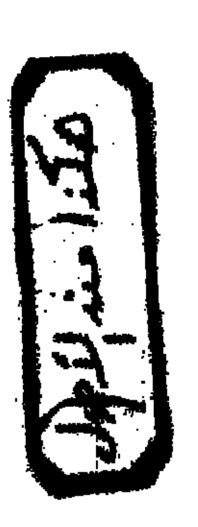
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حور ، خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيه .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حور بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٧١ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حور رقم ٧٣ لعام ١٩٩٠ المتضمن تثبيت الدخله الملونه باللون الازرق بالمخطط المرسم لهذه الغاية والمارة بارض المواطنين احمد المطر ، سامح محمد عيسى ، محمد سليمان علي تنظيميا كونها قديمة ومفتوحة على الواقع .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حور ، خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيه .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حور بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٧٢ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حور رقم ٧٤ لعام ١٩٩٠ المتضمن تثبيت الدخلة المارة بارض المواطنين محمد سعيد وسليمان الاحمد ورفقائهم والملونة باللون الازرق بالمخطط المرسم لهذه الغاية تنظيميا كونها قديمة ومفتوحة على الواقع .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حور ، خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيه .



● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة اربدبصفتهـا لجنــة تنظيم محلية لقرية ام الجدايــل ــ لعدم وجود مجلس محلي فيها ــ على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم أـ٨ـ١ افراز ـ٩٧٢ تاريخ ٢ـ٧ـ١٩٨٩ بشان افراز القطعةرقم ٨٣ بالحوض ٥ من اراضي تقبل الى القطع ذوات الارقام ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٢٨ حسب المخططات المعدة لهــذه الغايــة.

وبعد الاطلاع على كتاب مدير اوقاف اربد رقـم ٤ـ٢ـ٥ـ٥٣٧ تاريخ ١ـ٣ـ١٩٩٠ المتضمن موافقة سماحة وزير الاوقاف على افراز دونم واحد رقم ١٢٨ من اصل كامل المساحة المخصصة مساجد ورفع الحجز عن باقي القطع المذكورة اعلاه .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تغيير صفــة الاستعمال للقطعة رقم ١٢٧ العائدة ملكيتها للسيد عبدالله محمد البشير بموجب سند التسجيل رقـم ٨٧٥٧ من مساجد الى سكن وفق احكام التنظيم بالمنطقة المجاورة.

واعلان ذلك للاعتراض لمــدة شهـر من تاريـخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـن ويجـوز لــذوي العلاقــة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـم الى سكرتير اللجنة اللوائية في محافظة اربــد خــلال المــدة القانونيــة علــى ان تكــون مرفقــة بالمخططات التوضيحيــة والاوراق الثبوتيــه .

● يعلــن لاطـــلاع العمـــوم فــي بلدة المغير بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٧٤ لعام ١٩٩١ الموافقة علـى قرار اللجنة المحلية في بلدة المغير رقم ٣ـ٣٠ لعام ١٩٩٠ المتضمن الغاء الشارع سعة ١٠م المار بالقطعة رقم ٦٨١ بالحوض رقم ١٥ شعب العناب من ارض المواطن عبد الرحمن غرايبه والملون باللون الاحمر كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية تفاديا لتفتيت ملكية القطعة المذكـــورة اعــــلاه .

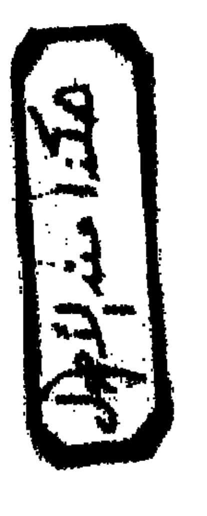
واعلان ذلك للاعتراض لمــدة شهـر من تاريـخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـن ويجـوز لــذوي العلاقــة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـم الـى اللجنــة المحليــة في بلــدة المغــير ، خــلال المــدة القانونيــة علــى ان تكــون مرفقــة بالمخططات التوضيحيــة والاوراق الثبوتيــه .

● يعلــن لاطـــلاع العمـــوم فــي بلدة حور بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٧٣ لعام ١٩٩١ الموافقة علــى قرار اللجنة المحلية في بلدة حور رقـم ١ لعام ١٩٩٠ المتضمن تثبيت الدخله سعة ٣م المارة بارض المواطنين نايف طلال ، حسن نايل ورفقائهم والملونه باللون الازرق كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية كونها قديمــه ومفتوحه على الواقع بنفس السعة المذكورة .

واعلان ذلك للاعتراض لمــدة شهـر من تاريـخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـن ويجـوز لــذوي العلاقــة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـم الـى اللجنــة المحليــة في بلــدة حــور ، خــلال المــدة القانونيــة علــى ان تكــون مرفقــة بالمخططات التوضيحيــة والاوراق الثبوتيــه .

● يعلــن لاطـــلاع العمـــوم فــي بلدة حور بان اللجنة اللوائية للتنظيم فــي محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٦٩ لعام ١٩٩١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حور رقم ٥٤ لعام ١٩٩٠ المتضمن الغاء صفة المباني العامة والحدائق بالقطعة رقـم ٥٢ بالحوض رقم ٤ الماصية الغربية وتحويلها الـى سكن حسب أحكام التنظيم بالمنطقة المجاورة وذلك بعد مضي سبع سنوات على تصديـق المخطط الهيكلي للبلــدة وعدم تمكن المجلس من استملاكهـــا.

واعلان ذلك للاعتراض لمــدة شهـر من تاريـخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـن ويجـوز لــذوي العلاقــة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـم الـى اللجنــة المحليــة في بلــدة حــور ، خــلال المــدة القانونيــة علــى ان تكــون مرفقــة بالمخططات التوضيحيــة والاوراق الثبوتيــه .



اعلانـــات

صــادرة عن محافــظ البلقاء رئيس اللجنة اللوائيــة للتنظيم والابنية في محافظة البلقاء السيد فانح الفرايية

● يعلــن لاطلاع العمــوم بمقتضى احكــام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بــأن اللجنــة اللوائيــة وبنــاء علــى قرار اللجنة المحلية بأم انجاصة رقم ١٨ـ٩٠ لسنة ١٩٩٠ قررت الموافقة على ايداع اعلان المخطط التعديلي المقترح لمخطط تنظيم ام انجاصة الوارد طي كتاب معالي وزر الشؤون البلديــة والقرويــة والبيئة رقــم أـ٦٥ـ٣ـ٢٤٩٨٢ تاريــخ ٢١ـ١١ـ١٩٩٠ .

للاعتــراض لمــدة شهريـــن لــدى مكتــب اللجنــة المحلية بــام انجاصــه وذلـــك اعتبــارا من تاريــخ نشــر هــذا الاعــلان بالجريــدة الرسميــة وجريدتيــن محليتيــن ويجــوز لمــن لـــه مصلحــه الاطــلاع علــى المخــطط وتقديــم اعتراضاتهــم واقتراحاتهــم مدعومــة بمخططــات ايضاحيــة ووثائــق ثبوتيــة معنونــة باســم رئيــس اللجنــة المحليــة خــلال ساعــات الــدوام الرسمــي وضمــن المــدة القانونيــة .

● يعلــن لاطلاع العمــوم بمقتضى احكــام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بــان اللجنــة اللوائيــة وبنــاء علــى قرار اللجنة المحلية بام جوزة رقم ١٧ـ٩١ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط الغاء الدخلــه المارة بالقطعة رقم ٢٢٠ حوض رقم٥ من اراض ام جوزه وحسب الكروكـــي المرفقـــة .

للاعتــراض لمــدة شهريـــن لــدى مكتــب اللجنــة المحليــة بــام جــوزه وذلـــك اعتبــارا من تاريــخ نشــر هــذا الاعــلان بالجريــدة الرسميــة وجريدتيــن محليتيــن ويجــوز لمــن لـــه مصلحــه الاطــلاع علــى المخــطط وتقديــم اعتراضاتهــم واقتراحاتهــم مدعومــة بمخططــات ايضاحيــة ووثائــق ثبوتيــة معنونــة باســم رئيــس اللجنــة المحليــة خــلال ساعــات الــدوام الرسمــي وضمــن المــدة القانونيــة .

● يعلــن لاطلاع العمــوم بمقتضى احكــام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بــان اللجنــة اللوائيــة وبنــاء علــى قرار اللجنة المحلية بام جوزة رقم ٢٧ لسنــة ١٩٩٠ تاريخ ٢٨ـ٥ـ١٩٩٠ والمتضمن طلب تحويل قطع ضمن الحوضين ٤ ، ٥ من زراعي الى سكن قررت اللجنــة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقــم اعــلاه وتحويل القطع المبينه بالمخطط الكروكي المرفق والمعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئــة من سكن زراعي الى سكن ريفي كون المنطقة يوجد فيها ابنية قائمة ويوجد شوارع تخدم الابنية ضمن التنظيـم الزراعي وقررت اللجنة ايداع اعلان ذلــك المخطط .

للاعتــراض لمــدة شهريـــن لــدى مكتــب اللجنــة المحليــة بــام جــوزه وذلـــك اعتبــارا من تاريــخ نشــر هــذا الاعــلان بالجريــدة الرسميــة وجريدتيــن محليتيــن ويجــوز لمــن لـــه مصلحــه الاطــلاع علــى المخــطط وتقديــم اعتراضاتهــم واقتراحاتهــم مدعومــة بمخططــات ايضاحيــة ووثائــق ثبوتيــة معنونــة باســم رئيــس اللجنــة المحليــة خــلال ساعــات الــدوام الرسمــي وضمــن المــدة القانونيــة .

● يعلــن لاطلاع العمــوم بمقتضى احكــام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بــان اللجنــة اللوائيــة وبنــاء علــى قرار مجلس بلدي ام جوزة رقم ٣٩ـ١٩٩٠ تاريــخ ٢٣ـ٧ـ١٩٩٠ والمتضمن طلب تعديــل الدخلة المارة بحديقة المدرسة بالقطعة ١٣٩ ــ حوض ٥ من أراضــي ام جوزة ، قررت الموافقة على تعديل الدخله وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل البلدية كون الدخلــه المصدقة تشق ارض المدرسة ــ الحديقة ــ وكون الدخلة المقترحة ممهدة على الواقع وقررت ايداع اعلان التعديل .

للاعتــراض لمــدة شهريـــن لــدى مكتــب اللجنــة المحليــة بــام جــوزه وذلـــك اعتبــارا من تاريــخ نشــر هــذا الاعــلان بالجريــدة الرسميــة وجريدتيــن محليتيــن ويجــوز لمــن لـــه مصلحــه الاطــلاع علــى المخــطط وتقديــم اعتراضاتهــم واقتراحاتهــم مدعومــة بمخططــات ايضاحيــة ووثائــق ثبوتيــة معنونــة باســم رئيــس اللجنــة المحليــة خــلال ساعــات الــدوام الرسمــي وضمــن المــدة القانونيــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بزي رقم ١٥ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تنظيم الحوض رقم ١٣ من اراضي زي واعطائه صفة سكن ريفي .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بزي وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٤٨-٩١ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث طريق تصل شارع ١٦م بالدخلة المارة بين القطع رقم ٨٧، ٨٥ وتمر من القطعة رقم ٣٨ حوض ٥١ من اراضي السلط وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل مديرية الشؤون البلدية وتحويل المنطقة المثلثة الى ساحة مكشوفة لتسهيل حركة المرور بالمنطقة .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتيه معونه باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٨١-٩١ والمتضمن طلب تعديل الشارع المار بالقطع ٧٨، ٦٤١ حوض ٧٩ الياميين الشمالي قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية باعلاه وتعديل مسار الشارع المار بالقطع رقم اعلاه حيث تبين بان الشارع يقتطع مساحة كبيرة من القطعة ٦٤١ ولتخفيف الضرر من القطعة لتفادي وجود فضلة في الجهة المقابلة قررت الموافقة على القرار اعلاه وايداع اعلان التعديل .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

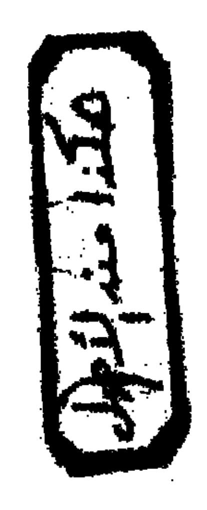
● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٧٩-٩١ لسنة ١٩٩١ قررت وضع مخطط احداث طريق تفصيلي بعرض ٨م تمر من القطعتين رقم ٨٧ ، ٩٠ من حوض ٦٤ من اراضي السلط وحسب الكروكي المرفقة موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٥٦-٩١ والمتضمن طلب تنظيم تفصيلي ضمن الحوض ٧٩ الياميين الشمالي قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم اعلاه وذلك كون الشارع التنظيمي المطلوب الغاؤه يمر في منطقة مكتظه بالابنية السكنية القائمة كما يمر في منطقة قطع عالي في القطعة رقم ٢٤٢ كما ان الشارع المقترح مفتوح على الواقع ويعمل على تخديم الابنية القائمة وان الدخلة بعرض ٣ م المقترحة تخدم البناء القائم على القطعة رقم ٣٥٥ كما ان المنطقة المطلوب تحويل صفة استعمالها من سكن أ الى سكن ج هي منطقة ذات طبيعة طبوغرافية صعبة جدا وعمق القطع فيها قليل وتوجد فيها ابنية سكنية كثيرة وقررت اللجنة ايداع اعلان ذلك المخطط للاعتراض. لمدة شهرين
لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة لاطلاع على ذلك المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللجنة المحلية بالسلط وذلك المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالصبيحي رقم ٢٧-٨٩ والمتضمن طلب تقليص سعة الدوار التنظيمي الواقع في القطعة رقم ٦٠ حوض رقم ١ قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية اعلاه وذلك لتفادي هدم بناء قائم على القطعة وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة ، وقررت اللجنة ايداع اعلان ذلك التعديل
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالصبيحي وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على التعديل لدى مكتب اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٦١-٩١ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث طريق تفصيلي بعرض ٦م تمر من القطع ٤٨، ٤٧ من حوض ٦٤ من اراضي السلط وتوسيع طريق ٣م الى ٦م مار من القطعة رقم ٤٦ من نفس الحوض وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل بلدية السلط .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية ،

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط قررت الموافقة على رفع صفة المدارس عن القطعة ١٨ حوض ٤٤ الصوانيه كون وزارة التربية والتعليم ليست بحاجة لهذه القطعة كما جاء بكتاب معالي وزير التربية رقم ١٥-١٠-٩٣-٢٠٠٤ تاريخ ٢-٦-١٩٩١ واعطائها صفة سكن أ وقررت الموافقة على تعديل مسار الشارع المار بالقطعة بحيث يمر بالقطع ذوات الارقام ١٦-١٨ و ١٢٦-١٢٨، ٢٩ حوض ٤٤ وذلك لتفادي الفضله الغير مستفاد منها في القطعة وقررت ايداع اعلان التعديل .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على التعديل لدى مكتب اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٣٠–٩١ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تفصيلي مقترح لجزء من الحوضين ٦٧ البلد و ٧٨ الجادور الغربي من اراضي السلط وحسب الكروكي المرفقة من قبل بلدية السلط .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٦٤–٩١ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث شارع بعرض ٨م يمر من القطع ٢٥، ٢٦، ٩، ١٨، ١١، ١٢، ٤٨، ٤٩، ٥٠ من حوض رقم ٨١ من اراضي السلط وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل بلدية السلط .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٧–٩١ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تحويل صفة استعمال القطعة رقم ١١٢ من حوض رقم ٤٦ من اراضي السلط من سكن ب الى مدارس وقطعة المدارس من نفس الحوض الى سكن ب وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل بلدية السلط .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة وضمن المدة القانونية .

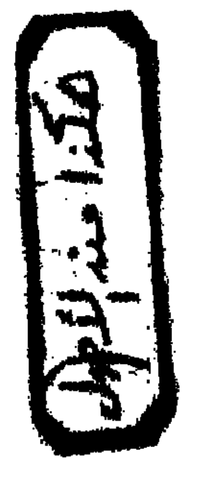
● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٦٣–١٩٩١ والمتضمن طلب احداث شارع بعرض ٤م يمر بالقطعة رقم ٤٧ حوض ٦٤ قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية باعلاه واحداث ذلك الشارع كون الطريق الافرازية المارة بالقطعتين رقم ٢٧ ، ٤٤ ، ٥٢ منحدرا جدا وغير مكشوف لذا يصعب تخديم المنطقة منه واما الطريق المقترح احداثه فهو اقل انحدارا كما ان المنطقة مكشوفة ويربط الطريق الافرازية ممسا يجعلها نافذة على الشارع التنظيمي وقررت ايداع اعلان احداث تلك الدخلة .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على التعديل لدى مكتب اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٢٨–٩١ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط توسيع الدخله المارة من القطع ذوات الارقام ١٩٦، ١٩٥، ١٩٤، ٢٦٨، ٧ من حوض رقم ٥٧ من اراضي السلط من ٤م الى ٨م وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل بلدية السلط .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار مجلس بلدي الصبيحي رقم ١ لسنة ١٩٩١ والمتضمن طلب رفع صفة المباني العامة ومدارس عن القطع ذوات الارقام ٨٨، ١١٢، ٥٧ حوض ابو عباد وتحويلها الى سكن ب، قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية باعلاه ورفع صفة المباني العامة ومدارس عن القطع اعلاه واعطائها صفة سكن ب حسب المجاور وذلك كون المنطقة المطلوب رفع صفة المباني العامة عنها خاليه من الابنية وتوجد مدرسة قائمه على القطع ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٦ والمساحة كافيه للتوسعات المستقبلية وقررت اللجنة ايداع اعلان التعديل .
للاعتراض لمدة شهرين لدى بلدية الصبيحي وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على التعديل لدى مكتب اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٥٥–٩١ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تنظيم تفصيلي مقترح ضمن الحوض رقم ٥٦ من اراضي السلط وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل بلدية السلط .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالفحيص رقم ٨٤–٩١ قررت الموافقة على تعديل مسار الشارع المار بمحاذاة القطع ذوات الارقام ١٩٩ ، ٢٢ حوض ١٤ ام عليا وحسب الكروكي المرفق وذلك لتفادي هدم البناء القائم على القطعة ١٩٩ علما بان التعديل المقترح هو حسب الشارع المعبد على الواقع وقررت اللجنة اعلان ذلك التعديل .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالفحيص وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على التعديل لدى مكتب اللجنة المحلية بالفحيص وتقديم اعتراضاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي



اعلان

بناء على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٢٦–٤٤ تاريخ ١٠–١٢–١٩٩٠ والمتضمن بعد الاطلاع على المخطط التنظيمي والمتعلق بفتح مدخل بعرض ٣ امتار من القطع ذوات الارقام ١١٧٣ و ٤٠٤١ و ٤٠٤٠ و ١١٧٤ من حوض ٧ بركة برخ لوحه ٥ البتراوي وذلك لايصال المداخل المنزله على لوحات الاراضي .

تقرر اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الزرقاء الموافقة على فتح المدخل المذكور
يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ٧٥ لسنة ١٩٩١ تاريخ ١٢ – ٨ – ١٩٩١ م ،الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية للتنظيم وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

محافظ الزرقاء
محمد حسين الشوبكي
رئيس لجنة التنظيم اللوائية

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم ٢–٩–٩١ والمتضمن بعد الاطلاع على المخطط التنظيمي الموافقة على تحويل صفة استعمال القطعة رقم ٥٠٨ لوحة ٣٤ من حوض ١ النقب من اراضي مطل الرصيفة من – مباني عامة – الى مناطق حرفية اسوة بالاراضي المحيطة بها .
يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء .
قررت بقرارها رقم ٨٥ لسنة ١٩٩١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية للتنظيم وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

محافظ الزرقاء
محمد حسين الشوبكي
رئيس لجنة التنظيم اللوائية

اعلان

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الطفيلة قد اطلعت على قرارها السابق رقم ١٤ لسنة ١٩٩١ المتعلق بقرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي العين البيضاء رقم ١٤٧ بند رقم ٥ تاريخ ٦–١٢–١٩٩٠ والمتضمن الموافقة على جزء من التعديلات المرفقة طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ع–٣٧–٩–١٤٦٠١ تاريخ ١٤–٧–١٩٩٠ وهو فيما يتعلق باحداث شارع بسعة ١٢م من القطع ذوات الارقام ١٢، ١٣، ١٤ حوض رقم ٢٣ الحنانه .
وحسب المخطط المعد لهذه الغاية والمعلن للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٣٧٥٢ تاريخ ١٠–٤–١٩٩١م وجريدتي الراي رقم ٧٦١٠ والشعب رقم ٢٩١٦ تاريخ ١–٦–١٩٩١ ولم يتقدم احد باعتراض وفقا لقرار اللجنة المحلية رقم ١٦٧ بند رقم ٨ تاريخ ٢٧–٥–١٩٩١ . قررت اللجنة اللوائية الموافقة على احداث هذا الشارع ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الطفيلة
محافظ الطفيلة
خالد البواليز

اعلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الكته رقم ١ بند –٣– تاريخ ١٠–١–١٩٩١ بخصوص الغاء ساحة الشارع المحاذية للقطع المستثناة من التسوية والعائدة للسيد فضل الله عيسى السالم ، فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين .

حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في بلدة الكته اثناء مدة الاعتراض .

متصرف لواء جرش
احمد اللوزي
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية
في لواء جرش

اعلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في قرية ففقفا رقم –٤– تاريخ ١٢–٥–١٩٩١ والمتضمن تحويل جزء من القطع ذوات الارقام ٢٣، ٢٢ من حوض رقم ١٦ ففقفا من سكن ريفي الى سكن –أ– والمحصور بين شارع الاشغال ٢٠ متر وشارع عرض ١٢م وحسب الترسيم المعد من قبل بلدية ففقفا .
فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين .

متصرف لواء جرش
احمد اللوزي
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية
في لواء جرش

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء عجلون رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء عجلون
السيد خلف المحاسنه

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة صنعار بان لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بصفتها لجنة تنظيم محلية لقرية صنعار بحثت كتاب مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ٢٤-١-٦٤٥ تاريخ ٧-٧-١٩٩١ م . المتضمن الموافقة على تعديل شارع وتغيير صفة حديقة الى سكن ج ليكون الشارع مناصفة بين القطع ذوات الارقام ٥٧، ٥٦، ٥٨، ٥٥ من حوض رقم ٥ من اراضي صنعار والغاء صفة الحدائق عن القطعة رقم ٥٧ والقطعة المجاورة من حوض رقم ٥ من اراضي صنعار كون المنطقة الجنوبية الشرقية للشارع النافذ منطقة حرجية وخضراء بطبيعتها وحسب الترسيم المعد لذلك .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى سكرتير لجنة التنظيم في متصرفية لواء عجلون ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة صخرة بان لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة صخره رقم ٧-٣ تاريخ ٤-٤-١٩٩١ المتضمن الموافقة على تنزيل الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٢٩٨، ٣٠٤، ١٦٥، ١٧٦، ١٧٠، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، من حوض رقم ١٣ من أراضي صخره من ١٢م الى ١٠ امتار وتخفيض الفتحه من ٢٤م الى ٢٠م وحسب الترسيم المعد لذلك.

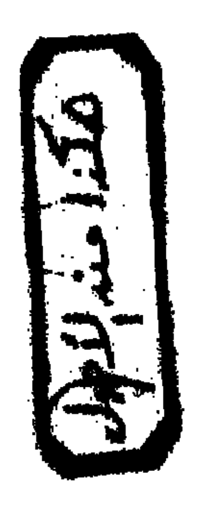
قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة صخرة ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عجلون بان لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة عجلون رقم ١٢-٦ تاريخ ٤-٦-١٩٩١ المتضمن الموافقة على الغاء الشارع - الطريق - المار ما بين القطعتين ١٧٢، ١٧٣ من حوض رقم ١٢ من اراضي عجلون وحسب الترسيم المعد لذلك .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة عجلون ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عين جنا بان لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة عين جنا رقم ١٨-٦ تاريخ ٢٧-٨-١٩٩٠ المتضمن الموافقة على تحويل القطعة رقم ١٤ من حوض رقم ٩ كروم شده من اراضي عينجنا من سكن ب الى سكن - د - وحسب الترسيم المعد لذلك .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقة على هذا الاقتراح نظرا لوجود اثني عشر منزلا على هذه القطعة واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة عين جنا ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتية .



اعلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا بأنها قررت الموافقة على اعتماد الشارع المعبد على الواقع المار بالقطعة رقم ٥٠ حوض رقم ٤ من أراضي بلدة جرينه وايداع اعلانه للاعتراض عليه .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية جرينه حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقه بالمخططات اللازمة .

مصلح الطراونه
متصرف لواء مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا

اعلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا بانها قررت الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ١٠٢ حوض رقم ٦ من اراضي قرية الهلالية على ان يكون التعديل مع الطريق الزراعي القديم الى الجهة الغربية من القطعة وبسعة ١٦م مع استمرارية الشارع وأيداع اعلانه للاعتراض عليه .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي الهلالية والفالحه حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقه بالمخططات اللازمة .

زيد الفايز
متصرف لواء مادبا بالوكالة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الرمثا وافقت بقرارها رقم ٢٦-٩١ تاريخ ١٨-٩-١٩٩١ بناء على قرار اللجنة المحلية في الرمثا رقم ٢٠ بند ٨٣-٩١ باحداث دخلة بعرض اربعة أمتار لخدمة القطعتين ٢٠٥، ٢٠٦ حوض ٢٠ وحسب المخطط المعد من اللجنة المحلية في الرمثا .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع على مخطط احداث الدخله لدى اللجنة المحلية والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في الرمثا خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

متصرف لواء الرمثا
محمد العمد
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الرمثا

اعلانـــات

صادرة من متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الكورة السيد عارف ابوكركي

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكوره اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢ لعام ١٩٨٦ في بلدة جفين والمتضمن :ـ
تثبيت الدخله المبتدئه من منزل السيد هاني علي احمد والمنتهية الى منزل عبدالرحمن فلاح واعتبارها دخله تنظيمية بسعة ٦ متر .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي جفين خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكوره اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٨ـ٢ لعام ١٩٩١ في بلدة جفين والمتضمن .
تعديل الشارع سعة ٦م المار بارض المواطن محمود صالح ابو شقير وتثبيته على الطريق المعبد ، علما بان المذكور اعلاه تبرع بتلك القطعة العائدة ملكيتها له لبناء مسجد عليها .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي جفين خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكوره اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١ لعام ١٩٩١ في بلدة جفين والمتضمن .
تعديل شارع ١٢م المار في القطع رقم ٦٣،٦٦ حوض علين رقم ٤ ضمن منطقة السكن الريفي والتي تعود ملكيتها الى المواطنة فضه عبدالله ابو شقير .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي جفين خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكوره اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٨ـ٢ لعام ١٩٩١ في بلدة جفين والمتضمن .
الغاء جزء من الدوار والدخله سعة ٦م المار بالقطعة المستثناة من التسوية والعائدة للمدعو ساري علي صالح الزعبي والمواطن محمود احمد صالح الزعبي .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي جفين خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكوره اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٨ لعام ١٩٩١ في بلدة جفين والمتضمن .
احداث دخله وشارع ضمن القطع ذوات الارقام ١٤، ١٧، ١٨، ١٢، ٨ حوض رقم ٥ المسره من اراضي جفين .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي جفين خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكوره اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٦ـ١ لعام ١٩٩١ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن : ـ
تعديل شارع ضمن حوض رقم ١٢ بلوطه من اراضي دير ابي سعيد الغربي .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .



● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكوره اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٨ـ٤٦ لعام ١٩٩١ في بلدة الاشرفية المتضمن : ـ
تخفيض الشارع سعة ١٦م المار من ارض المواطن صالح مطلق طه والمتجه شمالا من ١٦م الى ٤٤م بواقع مترين من الجهة الشرقية .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية الاشرفية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن العموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكوره اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٩ـ٤ لعام ١٩٩١ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن : ـ
تعديل الشارع التنظيمي سعة ١٢م ليكون مساره على الشارع الافرازي سعة ١٠م وتكملة سعته باقتطاع ٢م من القطعة رقم ٣١٦ لتخفيض حده المنعطفات والضرر الحاصل للقطعة رقم ٣١٦ حوض ٦ المغاره الجنوبي من اراضي دير ابي سعيد الشرقي .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكوره اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٩ـ٥ لعام ١٩٩١ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن : ـ
تخفيض كيرف الشارع التنظيمي سعة ١٢م بشارع ٣٠م وذلك لتخفيض الضرر الحاصل للقطعة رقم ٣٤٦ حوض ٦ المغارة الجنوبي .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكوره اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٣–٦ لعام ١٩٩١ في بلدة جديتا والمتضمن : –
الغاء الحديقة والشارع المحيط بها من الجهة الغربية عن القطع ذوات الارقام ٤١، ٤٢ حوض ٦ من اراضي جديتا وتحويلها الى سكن ب حسب احكام المنطقة المجاورة .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جديتا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكوره اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٤٦ لعام ١٩٩١ في بلدة كفر ابيل المتضمن : –
تعديل شارع سعة ١٢م المار بملكيه ادمو شفيق محمود مصطفى الفقيه بحيث يضم التعديل الطريق على الواقع المحاذية للشارع التنظيمي والمعبده .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى المحلية في بلدية كفر ابيل خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكوره اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٤٨ لعام ١٩٩١ في بلدة كفر ابيل المتضمن : –
تخفيض وتعديل الشارع التنظيمي سعة ١٢ م المار باملاك كل من علي محمد عيسى الهون وعلي محمد نهار الفقيه .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى المحلية في بلدية كفر ابيل خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

اعلانات

صادرة من متصرف لواء بني كنانه رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانه السيد عبداللطيف الطراونه

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه على قرارها السابق رقم ٩٧– كفرسوم لعام ١٩٩٠ والمتعلق بقرار اللجنة المحلية في بلدة كفرسوم رقم ١–٤ العام ١٩٩٠ والمتضمن احداث دخله تنظيمية بعرض ٤م تمر بالقطع ذوات الارقام ٤٤، ٤٣، ٤٢، ٥٢، ٤٢، ٤١، ٤٥ من حوض رقم ٢١ من اراضي بلدة كفرسوم وبعد نشر اعلان ذلك للاعتراض في عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٧٣٠ تاريخ ٢٥–١١–١٩٩٠ وجريدة الراي رقم ٧٤١٠ تاريخ ١–١١–١٩٩٠ وجريدة الدستور رقم ٨٣٤١ تاريخ ١٠–١–١٩٩٠ ولم يتقدم احد باعتراض .
قررت اللجنة الموافقة على الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه على قرار اللجنة المحلية في بلدة سمر رقم ٢٦–٩١ لسنة ١٩٩١ والمتضمن : –
تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة ١٦م المار من القطعة ٥٤ من جهة والقطع ٩٧، ٩٨، ٩٩ من الجهة المقابلة وذلك بازاحة الشارع المذكور الى الشمال ليشمل الطريق المعبد على الواقع والمار بالقطع ٩٧، ٩٨، ٩٩ .
وقررت اللجنة الموافقة عليه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة سمر خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيلا رقم ١٣ لسنة ١٩٩١ والمتضمن : –
تقليص سعة الشارع التنظيمي عرض ١٢م الى ٦م للجزء الذي يربط شارع عرض ٨م المار في القطعة المستثناة من التسوية حوض جدر البلد والغاء الجزء الواقع بين الشارع التنظيمي عرض ١٢م والشارع التنظيمي عرض ١٤م وذلك تفاديا لهدم الابنية الواقعة في هذا الجزء وتجنبا لدفع تعويضات كبيرة لاصحاب هذه العقارات .
وقررت اللجنة الموافقة عليه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بيلا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه على قرار اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان رقم ١٧–٢ لسنة ١٩٩١ والمتضمن :–
الغاء الدخله بعرض ٤م الواقعة خلف منزل عبدالقادر طالب الروسان تمر من القطعة رقم ٢٦ من الحوض ٧ منزل جروان والاستعاضة عنها بدخله تمر مناصفة من القطعتين ٢٤، ٢٥ من نفس الحوض وبنفس العرض ٤م
وقررت اللجنة الموافقة عليه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه على قرار اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان رقم ١١–١ لسنة ١٩٩١ والمتضمن :–
احداث تجاري محلي وممرات مشاه بعرض ٤م في الجزء الغربي من القطع ذوات الارقام من ١٦ الى ٢٢ من الحوض رقم ٦ ام عامود من اراضي سما الروسان وعلى امتداد شارع الكفارات بعرض ٣٠م .
وقررت اللجنة الموافقة عليه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية .

المواصفات القياسية

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التالية :

١ ـ رغوة الحلاقة — رقم ٧٨٥ لعام ١٩٩١

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التالية :

١ ـ سيليكات الصوديوم — رقم ٧٨٨ لعام ١٩٩١

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التالية :

١ ـ سيليكات الصوديوم ـ اخذ العينات — رقم ٧٨٩ لعام ١٩٩١ م .

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التالية :

١ ـ مواد تجميل ـ كربوكسي ميثيل سيليلوز الصوديوم المحلول في الماء والمستعمل في صناعة مواد التجميل . — رقم ٧٩٠ لعام ١٩٩١

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التالية :

١ ـ الفستق ـ زبدة الفستق ـ الفول السوداني ـ — رقم ٧٩٢ لعام ١٩٩١ .

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التالية :

١ ـ الاحبال الفولاذية المجدولة للمصاعد . — رقم ٧٩٤ لعام ١٩٩١ م .

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

قرار رقم ٢/ش لسنة ١٩٩١

قرار اتلاف النباتات المصابة بالافات الزراعية والتعويض عنها
صادر بموجب المادة (٦٠) من قانون الزراعة رقم (٢٠) لسنة ١٩٧٣

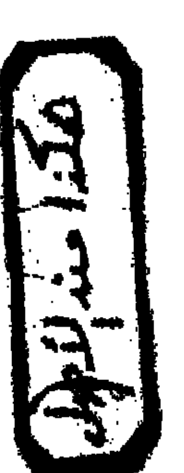
مادة ١ ـ يسمى هذا القرار (قرار اتلاف النباتات المصابة بالافات الزراعية والتعويض عنها لسنة ١٩٩١) ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

مادة ٢ ـ يشكل الوزير لجنة في كل مديرية زراعة تقوم بالكشف على حقول المزارعين ومشاتل الاشجار المثمرة ومشاتل نباتات الزينة ومشاتل الخضار لتحديد الاصبة بالافات الزراعية .

مادة ٣ ـ تحدد اللجنة النباتات المصابة بالافات الزراعية التي يمكن معالجتها ويستوجب اتلافها .

مادة ٤ ـ تنسب اللجنة للوزير مقدار التعويض العادل عن النباتات التي يقرر الوزير اتلافها ويحق للوزير زيادة او تخفيض هذا التعويض. مادة ٥ ـ يشكل الوزير لجنة لاتلاف النباتات المصبة ويكون احد اعضاء هذه اللجنة مندوبا من الحاكم الاداري في المنطقة .

وزير الزراعة
د. صبحي القاسم



محضر اجتماع لجنة السير المركزيه رقم (٣) لسنة ١٩٩١ والمنعقد بتاريخ ١٩٩١/٩/٢٢ م .

عقدت لجنة السير المركزيه اجتماعا في تمام الساعة العاشره من صباح يوم الاحد الموافق ١٩٩١/٩/٢٢ م ، برئاسة السيد سلامه حماد - امين عام وزارة الداخليه ، حضره كل من الساده :-

العميد عوني مسمار	مدير ادارة ترخيص السواقين والمركبات
العميد احمد الصمور	مدير ادارة السير
المهندس منصور شموط	مندوب عن وزارة النقل والاتصالات
المهندس خليل القرعان	مندوب عن وزارة الشؤون البلديه والقرويه والبيئه
المهندس ماهر النابلسي	مندوب عن القطاع الخاص
المهندس نزار العابدي	مندوب عن القطاع الخاص
السيد عيسى محمود	مدير شؤون السير والترخيص / امين سر لجنة السير المركزيه

وفي بداية الاجتماع ناقشت اللجنة جدول الاعمال المعد حيث درست القرارات والاوراق والتنسيبات الصادره عن اللجان الفرعيه في المحافظات وكذلك الاعتراضات والالتماسات والاجابات الوارده عليها من قبل لجان السير الفرعيه واتخذت القرارات التاليه :-

الطلبات المشتركه :-

١ - الموافقه على الطلب المقدم من السيدين عبد الله غانم الزريقات وتركي سلامه الضرابعه لتعزيز خط عمان/الكرك/الطريق الصحراوي بسيارة ركوب متوسطه واحده .

٢ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد نورس دليوان المجالي وشريكه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الصافي/الكرك/الزرقاء شريطة سلوك الحزام الدائري .

٣ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد فلاح عبد المهدي الصرايره ورفقاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط جامعة مؤته /الزرقاء/عن طريق الحزام الدائري .

٤ - رفض الطلب المقدم من شركة عبد الفتاح فارس الطراونه وشركاه لتسيير حافله على خط المزار/الكرك/عمان تعزيزا لخطهم .

٥ - رفض الطلب المقدم من شركة باصات نادر اميل برقان واخوانه لتغيير مسار سيارة الركوب المتوسطه رقم (٥٧١٨) العامله على خط حمود/السماكيه/الكرك للعمل على خط الكرك/عمان .

٦ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمد عقله المعايطه وشريكيه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان/الكرك تعزيزا للخط



المذكور

٧ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد ابراهيم سليمان ارشيد الفقرا ورفيقه واسماعيل ابراهيم المجالي لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الكرك/الموجب/عمان شريطة تأسيس شركة تضامن .

٨ - الموافقه على الطلب المقدم من السيده امل محمد مصطفى الشولي وشريكيها لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الكرك/عمان/عن الطريق الصحراوي شريطة تأسيس شركة تضامن .

٩ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد سالم عبد الغني سليمان الطراونه وحمده علي خليل ونجاح عبد اسماعيل الطراونه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط مؤاب/الكرك/عمان شريطة تأسيس شركة تضامن فيما بينهم .

١٠ - الموافقه على الطلب المقدم من الساده قفطان ابراهيم فلاح ورفقاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط قرى الحمايده /الموجب/عمان شريطة تأسيس شركة تضامن فيما بينهم .

١١ - الموافقه على الطلب المقدم من الساده شركة عبد السلام تركي الصرايره وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط مؤته /الكرك/عمان تعزيزا للخط .

١٢ - رفض الطلب المقدم من الساده شركة محمد حماده الزيدان وشركاه لتمديد خط سير باصات الشركة العامله على خط عمان/السواقه لتصل الى القطرانه .

١٣ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد عوده شراري الفتينات لتعزيز خط باصه رقم (٦٢٧٤) العامل على خط الكرك/عما بسيارة ركوب متوسطه .

١٤ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد ياسين حسن المحادين لتمديد خط الباص رقم (٥٧٨٨) العامل على خط الكرك/الاغوار الجنوبيه/الصافي ليصبح الكرك/الاغوار الجنوبيه /الصافي/العقبه .

١٥ - رفض الطلب المقدم من الساده عبد الحافظ رشيد الوخيان ورفيقه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط مادبا/صويلح/السلط .

١٦ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد علي مصطفى الفقير وشريكه لتسيير حافله على خط اربد /مثلث الدعيمه /ارحاب/الزرقاء شريطة تأسيس شركة تضامن .

١٧ - رفض الطلب المقدم من السيد نوفان حبيب الوحيدي لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط مخيم البقعه /صويلح/عمان .

١٨ - رفض الطلب المقدم من السيد صالح جميل فهد الشوابكه وشريكه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الزرقاء/صويلح/مادبا .

١٩ - الموافقه على الطلب المقدم من الساده شركة باصات الياروت/عمان (محمد سليمان المجالي) لتعديل خط سير سيارة الركوب المتوسطه رقم (٥٩٩٨) العامله على خط عمان/الياروت لتصل الى مثلث الكتيبه عن طريق الموجب .

٢٠ - درست اللجنه الاقتراح المقدم من عطوفة مدير الامن العام بخصوص اشراف نقابة أصحاب السيارات العموميه الصغيره ومكاتب التكسي على أستيراد وصيانة العدادات ، تؤكد لجنة السير المركزيه في قرارها الصادر بتاريخ ١٩٨٥/١/٢٤م ، وذلك بحصر أستيراد وصيانة العدادات للنقابه .

٢١ - رفض الطلب المقدم من السيد عدنان احمد حسين بيان لتسيير سيارتي ركوب متوسطتين على خط صويلح/جرش/اربد .

٢٢ - رفض الطلب المقدم من السيد حسين عبدالله مصطفى داغر لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط ابوعليا/طبربور/الرصيفه/الزرقاء .

٢٣ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد احمد سلامه الصالح الزعبي لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الزرقاء/صويلح/الجامعه الاهليه (السرو) شريطة تأسيس شركة تضامن مع عدم التقاط الركاب من على الطريق .

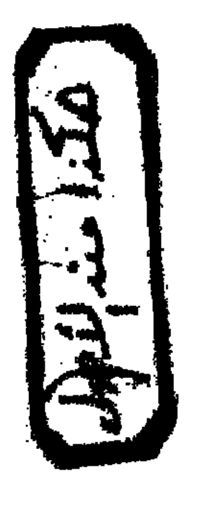
٢٤ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد مأمون عبدالحليم العلي الجزازي لتعزيز خط باصات المذكور العامله على خط السلط/الجامعه الاردنيه بسيارة ركوب متوسطه واحده .

٢٥ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمد عوده محمد أحمد وكيلا عن السيدين بدري بهاءالدين عبدالله وسعيد كريم فاخوري لتبديل الحافله رقم (٢٣٢٥) العامله على خط الزرقاء/مادبا بسيارتي ركوب متوسطتين وعلى ذات الخط .

٢٦ - رفض الطلب المقدم من السيد محمود سالم داود الذنيبات وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط مجدولين/الكرك/الطفيله/العقبه .

٢٧ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد راجي جراع علي لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط جامعة مؤته/الكرك/عمان شريطة تأسيس شركة تضامن .

٢٨ - رفض الطلب المقدم من السيد مذكور صالح الكباريتي لتسيير خمس حافلات على خط العقبه/الدره/السعوديه .



٢٩ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد صالح حسان احمد عفانه لتقصير خط سير الحافله رقم (٢٣٨١) العامله على خط عمان/الكرك/الصافي/العقبه لتعمل على خط عمان/الكرك .

٣٠ - رفض الطلب المقدم من السيد محمد عادل علي حامد كفاوين لتسيير سيارتي ركوب متوسطتين على خط عمان/الكرك تعزيز للخط المذكور .

٣١ - الموافقه على الطلب المقدم من الساده شركة النقليات السياحيه الاردنيه المساهمه المحدوده (جت) ، بموضوع السماح لها باستيراد وتسجيل وترخيص حافلات ذات طابقين لتعمل على الخطوط الخارجيه شريطة ان لا يزيد ارتفاع الحافله على (٤,٢) مترا ، وان تكون مزوده بتاكوغراف لقياس السرعه ، واعتبار ما جاء في قرار لجنة السير المركزيه المنعقده بتاريخ ١٩٨٥/١٢/٩ م ، بند رقم (١) لاغيا .

٣٢ الموافقه على الطلب المقدم من السيد زهري محمود فلاح الجعافره لتسـ [illegible] سيارة ركوب متوسطه على خط الكرك/الاغوار الجنوبيه/العقبه تعزيز للخط المذكور .

٣٣ - رفض الطلب المقدم من الساده شركة باصات راجي جراع الصرايره وشركاه حول شطب عبارة شرط عد التقاط الركاب من مدينة معان بسيارة الركوب المتوسطه العامله على خط الكرك/معان/الشيديه .

٣٤ - رفض الطلب المقدم من السيده نظميه خليل سليم الكسواني لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط بصيرا/غرندل/شريف الجنوب/الجرف/عمان (الوحدات) .

٣٥ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمد رضا ابراهيم الجعافره وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط المزار/جامعة مؤته/الكرك/عمان شريطة تأسيس شركة تضامن .

٣٦ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمد علي عواد العبيسات وعلي عواد علي العبيسات وعلاء عواد علي العبيسات ودعاء عواد علي العبيسات لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان/الكرك/الاغوار الجنوبيه واستثناء القاصرين من التعليمات الصادره بقرار لجنة السير المركزيه رقم (٧) لسنة ١٩٩٠م .

٣٧ - الموافقه على طلب المقدم من السيد ياسين حسن عبدالله المحادين لاستبدال الحافله رقم (٢٣٢٣) العامله على خط الكرك/الاغوار الجنوبيه العقبه بسيارتي ركوب متوسطتين .

٣٨ - الموافقه على الطلب المقدم من الساده شركة عبدالله عبدالرحمن المحاسنه وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان/الحسا/المدينه السكنيه المناجم تعزيزا للخط المذكور .

٣٩ - رفض الطلب المقدم من السيد حلمي خليل حسين وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه للعمل كسرفيس داخل مخيم البقعه شريطة تأسيس شركة مساهمه

فيما بينهم .

٤٠ - رفض الطلب المقدم من السيد صالح احمد محمد عماوي لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط ارحابا/عجلون/عمان .

٤١ - رفض الطلب المقدم من اصحاب سيارات السفريات الخارجيه حول اعادة النظر في قرار لجنة السير المركزيه رقم (٩) لسنة ١٩٩٠ حول عدم تجديد ترخيص اي سيارة صغيره تعمل بالصفه العموميه والعامله على الخطوط الخارجيه مع الدول العربيه المجاوره بزيد عمرها التشغيلي عن (٢٥) سنه من تاريخ صنعها وتؤكد اللجنة على قرارها السابق .

٤٢ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد مهيدي خلف العبداللات لاستبدال الحافله رقم (٢٠٧٠) العامله على خط عمان/الزرقاء بسيارتي ركوب متوسطتين وعلى ذات الخط .

٤٣ - رفض الطلب المقدم من الساده شركة باصات عواد مفلح الخرابشه وشركاه لتمديد خط سير سيارتي الركوب المتوسطتين ذات الرقمين (٧٥٠٩٤) (٥٣٣٥) العاملتين على خط الرميمين/البقعه ليصبح خط سيرها الجديد الرميمين/البقعه/صويلح .

٤٤ - رفض الطلب المقدم من السيد عاكف علي محمد لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الزرقاء/الاوتوستراد/طبربور/الكليه العربيه/ مثلث المدينه الرياضيه .

٤٥ - الموافقه على الطلب المقدم من الساده نقابة اصحاب سيارات الصالون العمومي بموضوع السماح لمالكي سيارات الصالون وسيارات الركوب المتوسطه والحافلات القديمه العامله على الخطوط الداخليه والدوليه وفي مكاتب التاكسي باستبدالها بسيارات اخرى احدث منها شريطة ان تكون صالحه من النواحي الفنيه واستثنائها من البند رقم (١) من الشروط والمواصفات الواجب توفرها في سيارات نقل الركاب العموميه الوارد في قرار لجنة السير المركزيه رقم (٧) لسنة ١٩٩٠م .

قرار لجنة السير الفرعيه لمحافظة العاصمه رقم (١) لسنة ١٩٩١ م

---

٤٦ - رفض الطلب المقدم من السيد محمد احمد عبد الرحمن اللوزي لتمديد خط سير سيارات الركوب المتوسطه ذوات الارقام (٥٧٧٨ و ٥٩٥١ و ٥٩٩٠) العامله على خط داخل حدود بلدية الجبيهه وام زويتينه لتصل الى مجمع العبدلي .

٤٧ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد جزاع السحيمات النوفل لتمديد مسار الباص رقم (٥٩٦٢) العامل على خط مادبا/حواره ليصل الى الجبيره .

٤٨ - رفض الطلب المقدم من السيد عبد علي فلاح العبادي ومحمود سليمان

الزيودي وشركائهم لتسيير ثلاث سيارات ركوب متوسطه على خط اسكان ماركا/التطوير الحضري/طريق عين غزال/طبربور/الكليات الجامعيه الجامعه الاردنيه /صويلح .

٤٩ - الموافقه على الطلب المقدم من الساده شركة غازي اللوانسه وشركاه عنهم غازي سالم اللوانسه اصحاب الباص رقم (٦٤٠٤) العامل على خط المثلوثه/مادبا لادخال الساده خلف سلمان عابد ونويران عزات فلاح ومبخ نهار علي وسليمان دوجان سلمان وشركاه في الباص شريطة مرور خمسة سنوات على ملكية البائع .

٥٠ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد عبد الحي علي سالم وولده محمد عبد الحي اصحاب مكتب تكسي بلاسمه/صويلح/الحي الشرقي لنقل ملكية مكتب التكسي وموجوداته من السيارات الى أسم الساده علي احمد الوحيدي وعبد الرحمن محمد الوحيدي .

رار لجنة السير الفرعيه لمحافظة العاصمه رقم (٢) لسنة ١٩٩١م

---

٥١ - رفض الطلب المقدم من السيده ميسن علي سالم لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط صويلح/عمان .

٥٢ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد احمد مفلح ارشيد الطيب لنقل نصف ملكية شركة سفريات الفيحاء الواقعه في عمان/خريبة السوق من أسم السيد أحمد جبر محمود الرقب الى أسمه .

٥٣ - رفض الطلب المقدم من السيد حسين ضيف الله سليم لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط سحاب/السومريه .

٥٤ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد نايف ابو ناب و حسن ذيب المجالي لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط مادبا/الجامعه الاردنيه عن الطريق الخط الشرقي .

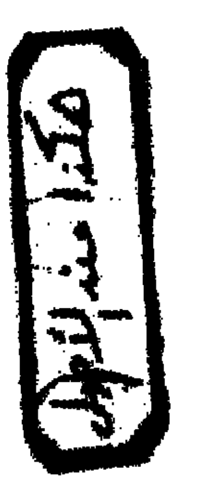
٥٥ - الموافقه على تعديل مسار الباصات العامله على خط ام البساتين /ناعور/عمان أي على طريق ناعور القديمه لتتمكن من الدخول الى مدينة ناعور وان لا يسمح لهذه الباصات بالدخول الى أحياء المدينه .

٥٦ - الموافقه على تحديد مسار خط باصات جاوا ليصبح منطقة خريبة السوق/جاوا/اليادوده الى نهايته والانعطاف يمينا من أمام المسجد ثم حي الرويحان وشرقا الى مثلث جاوا القديم / مدرسة جاوا الاساسيه نهاية الخط والعوده بنفس الاتجاه .

طلبات أعادة النظـــر :-

---

٥٧ - الموافقه على الالتماس المقدم من السيد محمد حمود خلف لتسيير حافله على خط عمان/بغداد .



٥٨ - الموافقه على الالتماس المقدم من خضره حامد الصاروم لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الجويده /سحاب/المدينه الصناعيه شريطة عدم دخول مدينة سحاب .

٥٩ - الموافقه على الالتماس المقدم من السيد رضا أحمد سليم البطاينه وشريكه احمد سالم مفضي سلايمه لتعزيز خط اربد /المفرق/مثلث الازرق ك ٣٨/ا الازرق بسيارة ركوب متوسطه واحده .

٦٠ - الموافقه على الالتماس المقدم من السيدين احمد عبد المهدي الفلاح وجواد عبد المهدي الفلاح بموضوع تعديل قرار لجنة السير المركزيه رقم (٢) لسنة ١٩٩١ م ، بند رقم (٣٦) المتضمن الموافقه على الطلب المقدم من المذكورين لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط عمان / الشونه الجنوبيه لقاء شطب خمس سيارات عموميه عاملة على ذات الخط ليصبح شطب خمس سيارات عموميه صغيره ، اربعة منها عاملة على ذات الخط والخامسه تسيير على خط عمان/جسر الملك حسين .

٦١ - الموافقه على الالتماس المقدم من السيد عوده غيث أبن هدايه وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الكرك/الوادي الابيض / منجم فوسفات الابيض عن طريق المزار

٦٢ - رفض الالتماس المقدم من الساده نقليات عبد الله نمر المجالي لاستبدال سيارة الركوب المتوسطه رقم (٥٨٩٩) العامله على خط عمان/الكرك بحافله وعلى ذات الخط وتؤكد اللجنه على قرارها السابق .

٦٣ - الموافقه على الالتماس المقدم من السيد غازي الحاج امين وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الزرقاء/وسط البلد/شارع الزهور / دوار حي معصوم .

٦٤ - الموافقه على الالتماس المقدم من عبد القادر محمود الحوراني واولاده لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان/ابو نصير شريطة تأسيس شركة تضامن .

٦٥ - الموافقه على الالتماس المقدم من السيد حسن محمد محمد فياض الشعار وشركاه والطلبات المقدم من الساده خالد سليمان محمد وشركاه وسليمان محمد مشعل وسعود صالح سليمان وشركاه وذيب خليل مصطفى وشركاه وعبد الحميد احمد ابو هريم وعدنان موسى محمد وفايز حمد خليل المبيضين وصالح اسحق مجارح العدوان وشريكه وأحمد موسى حسن سليمان لتسيير ثلاث سيارات ركوب متوسطه لتعمل أحداها على خط الزرقاء/ياجوز/حي الرشيد / الكسارات والثانيه على خط الزرقاء/طريق ياجوز/مثلث الجبل الشمالي والثالثه على خط الزرقاء/كلية التمريض/طريق ياجوز/مركز أسامه بن زيد / مؤسسة التدريب المهني وتأسيس شركة تضامن فيما بينهم .

٦٦ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد أحمد عوده سمرين السبوع

وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الكرك/العقبه لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره عامله على ذات الخط مع خطوط اتجاهها .

٦٧ - الموافقه على الطلب المقدم من السيدين سلامه حسان محمد ابو عبيده وابراهيم عطيه خليل ابو رضوان لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان/الفحيص لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره عاملة على ذات الخط مع خطوط اتجاهها .

طلبات نقل الملكيه :-

٦٨ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد يوسف محمود بكمار المؤكل عن السيدين عاكف علي محمد ومحمد عادل علي لنقل ملكية الحافله رقم (٢٣٣٧) العامله على خط الكرك/الزرقاء من اسميهما الى اسم الساده شركة نقليات الشوملي اخوان شريطة مرور خمس سنوات على ملكية البائع.

٦٩ - الموافقه على الطلب المقدم من الساده شركة باصات باب الخليل لنقل ملكية الحافله رقم (٢١٢٩) العامله على خط عمان/بغداد من اسم الشركة الى اسم شركة راتب ابو الراغب وشركاه شريطة مرور خمسة سنوات على ملكية البائع .

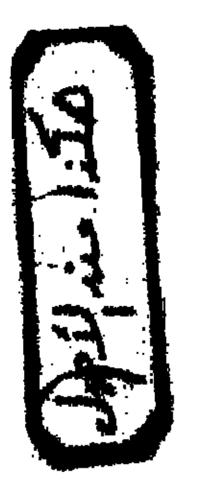
٧٠ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد رشيف محمد مصطفى وسميح عبد اللطيف مصطفى لنقل ملكية الحافله رقم (٢٠٦٩) العامله على خط عمان / الزرقاء/اربد من اسمائهم الى اسم ورثة المرحوم زهدي عبد النبي علي داود وهم (والده ، والدته ، زوجته واولاده محمد واحمد ومرام) .

٧١ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد رشيف محمد مصطفى وسميح عبد اللطيف مصطفى لنقل ملكية سيارة الركوب المتوسطه رقم (٥٠١٢) العامله على خط عمان/الزرقاء/اربد من اسمائهم الى اسم ورثة المرحوم زهدي عبد النبي داود وهم "والده ، والدته ، زوجته واولاده محمد واحمد ومرام " .

٧٢ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد رشيف محمد مصطفى داود لنقل ملكية الحافله رقم (٢٠٧٨) العامله على خط عمان/الزرقاء/اربد من اسم ورثة المرحوم زهدي عبد النبي داود وهم (والده ، والدته ، زوجته واولاده محمد واحمد ومرام الى اسم المذكور) .

قرار لجنة السير الفرعيه لمحافظة الزرقاء رقم (٤) لسنة ١٩٨٩م

٧٣ - الموافقه على الطلب المقدم من السيدين صلاح خليل المعايطه وابراهيم خليل عبندا لفتح مكتب سفريات خارجيه في مدينة الرصيفه شريطة ان تتوفر فيه الشروط والمواصفات المنصوص عليها بالانظمه والتعليمات الخاصه بمكاتب السفريات .



قرار لجنة السير الفرعيه لمحافظة الزرقاء رقم (٢) لسنة ١٩٩٠ م

---

٧٤ - الموافقه على الطلبات المقدمد من الساده عبد الفتاح محمد عبد المطلب وشركاه وحسين سليمان محمد وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الزرقاء/حي الجندي شريطة تأسيس شركة تضامن .

٧٥ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد كامل محمد زهير وشريكه وخزنه عبد حماد لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط الزرقاء/مخيم حطين شريطة تأسيس شركة تضامن .

٧٦ - رفض الطلب المقدم من السيد امين خالد المجالي وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط شارع شامل وتسير باتجاه شارع شاكر مع شارع الملك غازي وشارع الفاروق باتجاه شارع الجيش حتى دوار مصفاة البترول /وشارع (٣٦) بالزرقاء الجديده شريطة تأسيس شركة مساهمه .

٧٧ - رفض الطلب المقدم من السيد ربحي محمد علي مطير لتعزيز خط باصه العامل على خط الزرقاء/مثلث الجبل الشمالي/بياجور بسيارة ركوب متوسطه .

٧٨ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد مريحيل احمد شتيوي وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الزرقاء/طريق المصفاة/مركز مار يوسف الصناعي/مصنع الميلامين بالهاشميه/معامل الطوب الجديده شريطة تأسيس شركة تضامن .

٧٩ - الموافقه على الطلبات المقدمه من الساده عيد عيسى نهار وشركاه وعبد الكريم علي احمد وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الرصيفه /الجبل الشمالي شريطة تأسيس شركة تضامن .

٨٠ - رفض الطلب المقدم من الساده احمد امان زعل وشركاه وفاطمه خليفه عياط وصالح مصطفى محمد وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الزرقاء/المشيرفه شريطة تأسيس شركة مساهمه .

٨١ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمد شتيوي هلال لتمديد خط باصه العامل على خط الزرقاء/الهاشميه ليصل الى اسكان الهاشميه .

٨٢ - الموافقه على الطلبات المقدمه من الساده عماد احمد سليم وشركاه وعبد الفتاح عبد الحليم محمود وشركاه وحسين سليمان المقرات وشركاه وهشام محمد علي خلف وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الزرقاء / حي رمزي شريطة تأسيس شركة تضامن فيما بينهم .

قرار لجنة السير الفرعيه لمحافظة معان رقم (٢) لسنة ١٩٩١م

---

٨٣ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمود حميد بيومي المتضمن تعزيز خط البلد/العالميه المحدود بسيارة ركوب متوسطه واحده .

٨٤ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد حسني شريف الحلو المتضمن تعزيز خط العقبه/داخل البلد/الوحدات الشعبيه/المحدود بسيارة ركوب متوسطه واحده .

٨٥ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد امجد شجاع طه ياسين المتضمن تغيير اتجاه الباص رقم (٥١١٠) العامل على خط العقبه/المطار ليصبح البلد/العالميه/المنطقه الثالثه .

قرار لجنة السير الفرعيه لمحافظة الكرك رقم (١) لسنة ١٩٩١م

---

٨٦ - الموافقه على الطلبات المقدمه من الساده سليمان حامد عطا الله الضمور وصالح محمود عطا الله الضمور ورفقائهم ونايل عبد الكريم محمد البيايضه واحمد عبد الله البيايضه ورفقاه وعادل عبد الكريم محمد البيايضه ورفقاه وناصر محمد مد الله الرهايفه وياسين عبد الله علي مرعي ورفقائهم وسالم عبد الله عقله الفقرا ورفقائهم وعوض عبد الله مرزوق الضمور ورفقاه لتسيير ثلاث سيارات ركوب متوسطه على خط الكرك / جامعة مؤته شريطة تأسيس شركة تضامن فيما بينهم .

٨٧ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد فايز عبد السلام مسلم الصلاعين ورفقاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عي/جامعة مؤته شريطة تأسيس شركة تضامن فيمان بينهم .

٨٨ - رفض الطلب المقدم من السيد نجيب يوسف الرواشده وشريكه لتمديد خط سير سيارة الركوب المتوسطه رقم (٨٠٣٧١) والعامله على خط الكرك / عي/عن طريق مؤته ليصل الى جامعة مؤته .

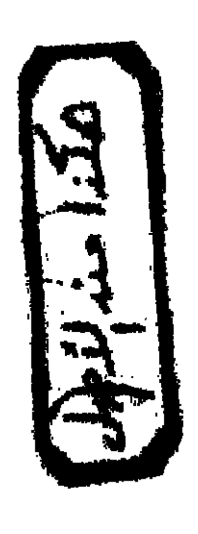
٨٩ - رفض الطلب المقدم من السيد محمد عبد المهدي حسن المجالي لتمديد خط سير سيارة الركوب المتوسطه رقم (٧٧٠٨٣) والعامله على خط الكرك / القصر/الربه/البياروت ليصل الى جامعة مؤته .

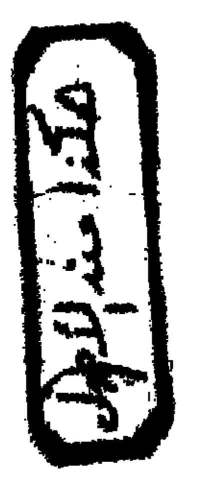
٩٠ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد عبد الله نمر عبد القادر المجالي ورفقاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الربه/جامعة مؤته شريطة تأسيس شركة تضامن فيما بينهم .

٩١ - الموافقه على الطلب المقدم من الساده جمعية شرق الكرك التعاونيه الزراعيه لتمديد خط سير سيارتي الركوب المتوسطتين رقم (٥٦٠٠ ، ٥٥٩٩) والعاملتين على خط الكرك/زحوم/كلية المجتمع لتصل الى المسلخ .

٩٢ - الموافقه على الطلب المقدم من جمعية البياروت التعاونيه الزراعيه لتمديد خط سير الباصات العائده للجمعيه والعامله على خط الكرك/البياروت/ لتصل الى القصر .

٩٣ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمد عوده الهدايات وشركاه





لتمديد خط سير سيارتي الركوب المتوسطتين رقم (٨٠٣٥٣ ، ٧٧٠٧٣) والعامله على خط الكرك/سد السلطاني/الوادي الابيض (المناجم) لتصل الى القطرانه .

٩٤ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد عبدالمجيد كريم مرزوق المواجده لفتح مكتب تكسي في بلدة مؤته

٩٥ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد نصار عبدالله سليمان الذنيبات ومنصور عبدالله سليمان الذنيبات لفتح مكتب تكسي في مجمع السيارات بمدينة الكرك في حي المرج .

٩٦ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد عايد سليمان سالم الجعارات ورفقاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الحديثه /المزرعه /المدينه السكنيه شريطة تأسيس شركة تضامن فيما بينهم .

٩٧ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمد سلمان اسبيتان السعيديين لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط غور المزرعه /غور الصافي / المعموره شريطة تأسيس شركة تضامن .

٩٨ - الموافقه على الطلب المقدم من السيده زينه عثمان محمد القطاونه ورفقائها لتسيير سيارة الركوب متوسطه على خط الكرك/المزار/البقيع شريطة تأسيس شركة تضامن فيما بينهم .

٩٩ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد احمد عطا الله عبدالله الضمور ورفقاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الكرك/الصبحيات / مديرية الشرطه شريطة تأسيس شركة تضامن فيما بينهم .

١٠٠ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد قفطان ابراهيم فلاح اللصاصمه لنقل ملكيته في شركة باصات قرى الحمايده في الباصات ذوات الارقام (٥٥١٤ ، ٥١٢٤ ، ٥١٣٧ ، ٥٠٦٧ ، ٨٠٣٨٩) والعامله على خط الكرك / قرى الحمايده من اسمه الى اسم السيد خلف سلامه منور الفرايعه شريطة مرور خمس سنوات على ملكية البائع .

قرار لجنة السير الفرعيه لمحافظة اربد المنعقده بتاريخ ١٩٩١/٣/٦م

---

١٠١ - الموافقه على تحديد مسار خط سير سيارات الركوب المتوسطه العامله على خط اربد/الخيريه ، اربد/علعال/اربد مرو/اربد/حكما ، اربد كفر جايز ، اربد/بيت راس والتي تقف في مجمع تل اربد بحيث يكون الانطلاق من مجمع تل اربد/شارع الخلود/شارع فوعرا/شارع القدس وحتى مثلث البياضه والعوده من نفس المسار .

قرار لجنة السير الفرعيه لمحافظة اربد المنعقده بتاريخ ١٩٩١/٣/٣٠م .

---

١٠٢ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد عبد يوسف عبد صاحب سيارة

الركوب المتوسطه رقم (٦٠٧٣٨) العامله على خط شارع فلسطين / حي الصوانيه /حي الطوال الجنوبي لتصل الى حي الطوال الشمالي .

١٠٣ - الموافقه على تمديد مسار سيارة الركوب المتوسطه رقم (٦٠٧٣٣) بحيث تصبح كالتالي : ميدان الملك عبدالله /شارع عرار/ميدان وصفي التل /شارع الملك حسين /دوار القيروان/شارع راتب البطاينه /شارع الزمخشري /كلية المجتمع/شارع المدينه المنوره والعوده من شارع الملك حسين (بغداد سابقا) .

قرار لجنة السير الفرعيه لمحافظة البلقاء رقم (٦١) لسنة ١٩٩١م

---

١٠٤ - الموافقه على الطلب المقدم من بلدية ضرار لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط ضرار/الصوالحه على اساس تأسيس شركة مساهمه من اهالي بلدية ضرار .

طلبات متفرقـــــــه :-

---

١٠٥ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمد عبداللطيف الجغل لتسيير سيارتي ركوب متوسطتين على خط عمان/البقعه لقاء استبدال الحافله رقم (٢١٧٠) العامله على ذات الخط .

١٠٦ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد موسى عبدالرحمن محمد ابو ساري وشريكيه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط اربد/عمان لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره عامله على ذات الخط مع خطوط اتجاهها .

١٠٧ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمد شريف عبدالفتاح الحميد ووليد فايز احمد نصرالله لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط اربد/عمان لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره عامله على ذات الخط مع خطوط اتجاهها .

١٠٨ - الموافقه على الالتماس المقدم من السيده جميله عبدالحليم زعل الصالح لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط مرج الحمام/المدينه الطبيه /صويلح شريطة تأسيس شركة تضامن .

١٠٩ - الموافقه على الطلب المقدم من الساده جمعية النعيمه التعاونيه متعددة الاغراض لتمديد خط سير سيارتي الركوب المتوسطتين رقم (٦٠٥١٦) و (٦٠٩٢٦) العاملتين على خط عمان/النعيمه لتصلا الى جامعة العلوم والتكنولوجيا .

١١٠ - الموافقه على الالتماس المقدم من السيدين عبدالرحمن محمد طاهر محمد وشريكه وزيد عبدالفتاح خيري لفتح مكتب تكسي في بلدة السخنه مشاركه بينهما .

١١١ - الموافقه على الالتماس المقدم من السيده عمشه والدة المرحوم

عبد الله بن محمد المحيسن لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان / الطفيله ، وتسجيله باسم ورثة المرحوم واستثناء القاصرين من التعليمات الصادره بقرار لجنة السير المركزيه رقم (٧) لسنة ١٩٩٠ م .

١١٢ - الموافقه على الالتماس المقدم من السادة عبد الكريم العلي الجرازي ورفقاه لتعزيز خط عمان/صويلح/السلط بحافله واحده .

١١٣ - رفض الالتماس المقدم من السيد محمد عبد سالم خليفه لتعزيز باصاته العامله على خط الزرقاء/جبل الاميره رحمه بسيارة ركوب متوسطه وتؤكد اللجنة على قرارها السابق .

١١٤ - رفض الطلب المقدم من السيد خالد سليم عبد الرحمن المحمد ورفقاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط جرش/صويلح/المدينه الطبيه .

١١٥ - رفض الطلب المقدم من السيد محمد جمعه خليل ابو صيام لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الصوالحه /جرش مرورا بعنجره .

١١٦ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد ياسين محي الدين ابو هلاله وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان/معان لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره عامله على ذات الخط مع خطوط اتجاهها .

١١٧ - رفض الطلب المقدم من السيد عبد الله راتب اسماعيل لتسيير حافلتين على خط العقبه /عمان/دمشق .

١١٨ - الموافقه على الطلب المقدم من السادة شركة راتب ابو الراغب وشركاه لتسيير ثلاث حافلات على خط عمان/حلب .

١١٩ - الموافقه على الالتماس المقدم من السيد راشد محمد عبد راشد الدعجه لفتح مكتب تكسي في اسكان الامير هاشم/الرصيفه .

١٢٠ - رفض الطلب المقدم من السيد سيف الدين مراد علي لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الزرقاء/عمان/الشونه الجنوبيه .

١٢١ - الموافقه على الالتماس المقدم من السيد ياسين الرواشده بموضوع تحديد مسار الحافله الممنوحه له بموجب قرار لجنة السير المركزيه رقم (٢) لسنة ١٩٩١م بند رقم (٣٥) ليكون مسارها الجديد الزرقاء/الازرق /بغداد .

١٢٢ - رفض الالتماس المقدم من السادة شركة باصات عيسى مفلح الحسبان وشركاه لاعادة النظر في البند رقم (٢٠) من قرار لجنة السير المركزيه رقم (١) لسنة ١٩٩٠م لتسيير سيارة ركوب متوسطه اخرى تعزيزا لخط الزرقاء/حي رمزي حيث منحت الشركه الموافقه لتسيير سيارة ركوب متوسطه واحده في القرار المذكور بدلا من سيارتي ركوب متوسطتين .

١٢٣ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد علي راشد دواس هلال لنقل ملكية سيارة الركوب المتوسطه رقم (٦٠٤٦٠) العامله على خط السويلمه / من اسماء الشركاء الى اسمه شريطة مرور خمس سنوات على ملكية البائع .

١٢٤ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد حسن حسان عفانه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان/العقبه لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره عامله على ذات الخط مع خطوط اتجاهها .

١٢٥ - الموافقه على الالتماس المقدم من السيد دميثان رفيفان المجالي وشريكيه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط غور الذراع/الكرك/الزرقاء عن طريق الحزام الدائري .

١٢٦ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد عبد الله محمد سليمان الجمره ومحمود جبر عبد ربه الجمره لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط سرفيس الحي الشمالي/حنينا لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره عامله على ذات الخط مع خطوط اتجاهها .

١٢٧ - الموافقه على الطلب المقدم من السيد ابراهيم محمد عبد الكريم الشاعر ورفيقه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط سرفيس الحي الشمالي / حنينا لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره عامله على ذات الخط مع خطوط اتجاهها .

١٢٨ - الموافقه على تحويل خط سير سيارات الركوب الصغيره العموميه والمتوسطه والحافلات العامله على خط جسر الامير محمد لتعمل على خط عمان/جسر الملك حسين .

وفي نهاية الجلسة تؤكد اللجنة على أصحاب التصاريح الجديدة ضرورة مراجعة وزارة النقل والاتصالات للحصول على التعرفة .

سلامه حماد نائب رئيس لجنة السير المركزية — امين عام وزارة الداخلية	العميد عوني مسمار مدير ادارة ترخيص السواقين والمركبات	العميد احمد الضمور مدير ادارة السير
المهندس منصور شموط مندوبا عن وزارة النقل والاتصالات	المهندس خليل القرعان مندوباً عن وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة	المهندس نزار العابدي مندوباً عن القطاع الخاص
المهندس ماهر حكمت النابلسي مندوبا عن القطاع الخاص		عيسى محمود عيسى مدير شؤون السير والترخيص امين سر لجنة السير المركزية

مصدق سلطة الترخيص
وزير الداخلية
٢—١٠—١٩٩١

قرارات صادره عن وزير التموين

قرار رقم ٣٣ لسنة ١٩٩١

بناءا على ظروف العرض والطلب التي ادت الى انخفاض اسعار الدجاج البلدي اللاحم وعلى تنسيب اللجنة المشكلة بكتابي رقم ٨—٣—٢٠—٥٤٠٠—٦١٤ تاريخ ٢٤—٨—١٩٩١ واستنادا للصلاحيات المخولة الى بموجب الفقرة ب من المادة السابعة من قانون التموين المؤقت رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته . اقرر تحديد اسعار الدجاج البلدي في جميع انحاء المملكة كما يلي :—

اولا : يحدد سعر بيع الكغم الواحد من الدجاج الحي اللاحم على النحو التالي : —

الحد الاعلى لسعر بيع الكغم تسليم أرض المزرعه .	٧١٠ فلس
الحد الاعلى لسعر بيع الكغم من الموزع للنتافات او واصل المسلخ .	٧٢٠ فلس
الحد الاعلى لسعر بيع الكغم للمستهلك شاملا خدمات الذبح والتنظيف .	٧٧٠ فلس

ثانيا : يحدد سعر بيع الكغم الواحد من لحم الدجاج الطازج المنظف تنظيفا كاملا في مسلخ امانة عمان الكبرى على النحو التالي : —

الحد الاعلى لسعر بيع الكغم الواحد من المسلخ واصل المحلات .	١٫٠٢٠ دينار
الحد الاعلى لسعر بيع الكغم للمستهلك .	١٫٠٧٠ دينار

ثالثا — يحدد سعر بيع الكغم الواحد من لحم الدجاج الطازج المنظف تنظيفا كاملا ومغلفا في مسلخ الشركة الاردنية لتجهيز وتسويق الدواجن — الضليل — على النحو التالي : —

الحد الاعلى لسعر بيع الكغم مغلفا ومبردا من المسلخ واصل المحلات .	١٫١٣٠ دينار
الحد الاعلى لسعر بيع الكغم الواحد للمستهلك . .	١٫١٨٠ دينار

رابعا : يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من ٢٢—١٠—١٩٩١ حتى نهاية يوم ٤—١١—١٩٩١ م .

وزير التموين
المهندس علي ابو الراغب

قـــرار رقـــم ٢٤ لسنـــة ١٩٩١

نظرا لزيادة الكميات المطروحة من الدجاج اللاحم في الاسواق وبناء على تنسيب اللجنة المشكلة بكتابي رقم٨—٣—٢٠—٥٠٠٤٠٦١١ تاريخ ٢٤—٨—١٩٩١ واستنادا للصلاحيــــات المخولـــــة الـــي بموجب الفقرة ب من المادة السابعة من قانــون التموين المؤقت رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته . اقرر تحديـد اسعار الدجاج البلدي في جميع انحاء المملكة كما يلي :ــ

اولا : يحدد سعر بيع الكغم الواحد من الدجاج الحي اللاحم علـــى النحـــو التالـــي : ــ

الحد الاعلى لسعـــر بيـــع الكغـــم تسليم ارض المزرعـــــة .	٦٨٠ فلـــس
الحد الاعلى لسعـــر بيـــع الكغـــم من الموزع للنتافات واصل المسلـــخ .	٦٩٠ فلـــس
الحد الاعلى لسعـــر بيـــع الكغـــم للمستهلك شاملا خدمات الذبح والتنظيـــف .	٧٤٠ فلـــس

ثانيا : يحدد سعر بيع الكغم الواحد من لحـــم الدجاج الطازج المنظف تنظيفا كاملا في مسلخ امانـــة عمان الكبـــرى على النحو التالي : ــ

الحد الاعلى لسعـــر بيـــع الكغـــم الواحد من المسلخ واصل المحلات .	٩٨٠ فلـــس
الحد الاعلى لسعـــر بيـــع الكغـــم للمستهلـــــك .	١٫٠٣٠ دينـــار

ثالثا ــ يحدد سعر بيع الكغم الواحد من لحـــم الدجاج الطازج المنظف تنظيفا كاملا ومغلفا في مسلـــخ الشركة الاردنية لتجهيز وتسويق الدواجـــن ــ الضليل ــ على النحـــو التالـــي : ــ

الحد الاعلى لسعـــر بيـــع الكغـــم مغلفا ومبردا من المسلخ واصل المحلات .	١٫٠٩٠ دينار
الحد الاعلى لسعـــر بيـــع الكغـــم الواحـــد للمستهلـــــك . .	١٫١٤٠ دينار

رابعا : يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا مـــن ٢٩—١٠—١٩٩١ حتى نهاية يوم ٤—١١—١٩٩١ م .

وزيـــر التمويـــن
المهندس علـــي ابو الراغـــب

المطالبات

اعــــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـــم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من السادة المذكورة اسماؤهـــم بالكشف المرفق تسديد ضريبة الابنية والاراضي وضريبة المعارف ومساهمة المجاري المطلوبة ازاء اسمائهـــم لحساب مديريات المالية المعنية خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ومن يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونيـــــة .

وزيـــر الماليـــة
باسل جردانـــة

مالية غـــرب عمان

الاســـــم	المبلـــغ فلس	دينار	سنة التحقـق
سعيد جبر علـــي جبـــر	...	١٥٦٥٥	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
محمود جبر علي جبـــــر	...	١٥٠٢٢	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
نظير حسن كمـــــور	...	٠٦٩٨٧	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
نذير حسن هاشم الباتـــع	...	٠٦٤٠٨	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
مفيدة جمال هاشـــــم	...	٠٦٣٧٢	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
محمد سليم رمضـــــان	...	٠٦٢٣١	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
نجاتي محمد حســـــن	...	٠٢٦١٨	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
علي عبد الله حسن منصـــور	...	٠٦٠٧٠	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
محمد حسني عبدالعزيز اسماعيل	...	٠٦٠٣٥	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
صبحي محمود عبد يونس	...	٠٥٨٤٠	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
سمير سليم البخيـــــت	...	٠٥٦٦٨	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
ريمون سابـــا سلامـــــة	...	٠٥٥٨٣	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
بهيـــة عيســـى يعقـــوب	...	٠٥٢٩٦	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
حسان عبد السلام الطبـــاع	...	٠٥٢٧٤	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
محمد حسين محمود كســـاب	...	٠٥٢٢٠	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
حامد محمود الهنـــــدي	...	٠٥٠٩٨	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
مصطفى جبـــر محمد علـــي	...	٠٤٩٢٨	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
عواطف محمد هشام ناصر الدين	...	٠٤٧٧٥	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
المجمـــــوع	...	١٨٩٤٧١	

ماليـــة شـــرق عمـــــان

الاســـــم	المبلـــغ فلس	دينار	سنة التحقـق
سيـــد احمـــد سليمـــان	٣٢٠	٠٩٤٧٩	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
محمد جبـــر علي جبـــر	٢٠٠	٠٩٣٧١	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
شركة المصنع الاردني للمواد الغذائية	١٤٨	٠٨٥٤٠	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
شركة الشرق الاوسط للزراعة	٧٩٢	٠٨١٣٣	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
رقيـــة محمود ابو الذهـــب	...	٠٧٣٢٨	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
موسى ابراهيم احمـــد	٢٠٠	٠٧٢٥٦	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
سمير سلامة وشركـــــاه	٧٣٦	٠٧٢٣٢	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
ناجـــح محمـــد منصـــور	٩٥٠	٠٦٢٩٠	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١
شركة الصناعات الصوفيـــة	٢٠٠	٠٦٢٣٥	من ١٩٨٤ الـــى ١٩٩١



تابع مالية شرق عمان

الاسم	المبلغ فلس	دينار	سنة التحقق
ناجي شوكت ابو سويلم	٠٠٠	٠٤٦٤٤	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
زيدان حسن هنـدي	٧٦٨	٠٣٨٢٥	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
محمد علي مروح	٩٨٧	٠٣٤٩٦	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
زهيره خلف العبادي	٥٤٤	٠٣١٧٧	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
عثمان محمد شحادة	٤١٤	٠٣١٥٣	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
اكرم مصطفى وشريكيه	٨٨٨	٠٢٢٥٣	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
صالح محمود صالح السعد	٧٧٠	٠٢٠٨٢	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
محمد عبد المنعم ابو طالب	٤٠٠	٠١٩٩٦	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
امنه احمد محمد وشريكتها	٦٧٢	٠١٩٩٢	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
انتصار كامل زوجة حلمي	٢٦٤	٠١٨٢٠	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
المجموع	٤٢٢	١٠٦٩٧٤	

مالية جنوب عمان

الاسم	المبلغ فلس	دينار	سنة التحقق
محمد حسن قنديل	١٢٥	٢٩٢٦١	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
محمد سالم القطارنة	١٢٠	٢٢٢٩٣	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
ضيف الله سعود صياح الحديد	٩٤٥	١٨٦٣٥	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
الشركة الوطنية للتبريد	١١٢	١٥٢٨٤	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
محمد سلامة عيسى وشركاه	١٩٤	١٢٥٣٠	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
ساكب حسين الصوفي	٧٠٤	١١٧٨٢	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
حسن يونس سنقرط وشريكه	٩٤٠	١٠٦٥٤	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
محمود محمد اسماعيل الفار	٨٠٠	٠٩٩٣٧	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
بلال صالح ابو حسان	٢٤٠	٠٨٣٦٧	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
خالد الحريري وشركاه	٥٠٠	٧٩٦٠	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
الفريد ابراهيم حنانيا	٣٤٢	٠٧٤٢٥	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
خضر محمود يوسف	٦٢٠	٠٧٠٧٨	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
يوسف عبد القادر لصوي	٧٦٨	٠٦٩٦٧	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
الحاج رمضان محمد شقير	٥٠٠	٠٦٦١٩	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
طليل مسلم خضير	٣٦٠	٠٦٢٣٩	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
محمودعبد الحميد سالم الشاويش وشركة فيصل احمد الشاويش	٥٢٣	٠٦٢٠٤	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
عبد الرزاق عيسى محمد العبدالله	٢٨٦	٠٥٩٦٧	من ١٩٨٤ الى ١٩٩٢
المجموع	٧٢٦	٢٥٦٢١٩	

مالية شمال عمان

الاسم	المبلغ فلس	دينار	سنة التحقق
زكي سيد احمد	٧٦٦	٠٨١٢٢	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
ابراهيم عبد المجيد سالم محمد	١٢٠	٠٧٩١٧	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
جمال موسى محمد الخطيب	٨٠٠	٠٧٥٠٤	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
محمد صالح عثمان سعد	٤٢٤	٠٧٣١١	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
محمد سميح الطويل	٥٦٠	٠٦١٥٠	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
فوزية عدنان الشامي وعدنان	٨٧٠	٠٥٤٧٥	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
عبد الله علي باكير	٩٢٦	٠٥٤١٣	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
فيصل عزات الزبدية	٠٣٦	٠٥٢٦٤	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
اسماعيل محمد عبد الفتاح	٨٠٠	٠٥٢٢٥	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
فهد عادل الضامن	٧٦٠	٠٥٠٩١	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
وديع جريس شرايحه	٤١٢	٠٣٦٥٠	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
عادل علي نصر الله	٠٠٠	٠٣٩٧٢	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
صالح عبد الله الزعبي	٣٥٢	٠٣٥٤٤	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
نصير شموط	٧٨٠	٠٢٤٩٣	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
محمد مهدي التاجر	١٥٠	٠١٨٠٩	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
المجموع	١٣٠	١٠٥٤٥٧	

مالية وسط عمان

الاسم	المبلغ فلس	دينار	سنة التحقق
دينا براك طخيم	٠٤٠	٣٤٦٦٣	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
خيرية زكريا باكير	١٠٠	٣٣٧٩٩	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
مي عبد الغني ابو غريبه	٩٢٠	٣٢٥٤٠	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
بدرية يعقوب قويدر وشركاها	٧٢٠	٣٠٨٨٧	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
محمد علي رضا بكري الشربجي	٩٢٠	٢٧٠٢٥	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
روحي حسن الغشي	٢٦٠	٢٦٠٤٣	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
مراد حبالا كرتوقة	٨٠٠	٢٦٠١٨	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
محمود زهدي ملحس	٤٠٠	٢١١٩٤	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
خليل سلامة غالي	٢٧٠	١٩٤٣٢	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
محمود عبد الله ابو عياش	١٠٠	١٧٤٣٥	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
راشد عبد الغفور محمود	٨٠٠	١٦٧٩٢	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
رفعة علي النجار	٤٠٠	١٦١٦٩	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
محمد احمد ابو حماد	٠٠٠	١٤٨١٦	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
سعدي حسن التميمي	٢٤٠	١٣٩٩١	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
مصطفى عبد الرحمن سعيد اسعد	٣٠٣	١٢٩٧٤	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١
احمد علي يعقوب الشلبي	٨٠٢	١٢٦٤٣	من ١٩٨٤ الى ١٩٩١



وحدة التخمين ـ جبــل عمــان

الاســـم	المبلــغ فلس	دينار	سنة التحقــق
كايــد ابراهيم عبد الحــق	٦٠٠	٢٠٤٤٩	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
عبد الحكيم مصباح غيــث	٠٠٠	١٥٢٨٨	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
محمد خليل محمد منصــور	١٦٨	١٠٧٠٨	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
هيكل نزار المفلـــح	٦٨٠	٠٩٨٦٥	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
يوسف شكري محمد يوسف	٣٩٢	٠٩٥٢٤	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
محمد يوسف الطاهـــر	٣٦٠	٠٩٢٢١	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
محمد سعيد سعد الديـــن	٤٦٤	٠٨٢١٨	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
هنيـــة عبد انوالــي حسين	٨٨٠	٠٧٩٥٧	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
عبد الحميد محمد العــزب	٢١٥	٠٧٩٤١	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
جمال علي الكايد العمايره وشريكه	٤٠٠	٠٧٥٢٤	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
عبد الرحمن عبد الله رشيــد	٩٦٠	٠٧٣١٥	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
مطلق فريد الدغمي وشركاه	١٦٠	٠٧٢٥٤	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
حمودة علي السلطي وشريكــه	٤٠٠	٠٦٧٣٨	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
ابراهيم يوسف ابراهيـــم	٢٠٠	٠٦٦٧٢	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
عبدالله عبدالشكور املم وشركاه	٠٠٠	٠٦٥٧٢	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
محمد عيسى باجو وشركاه	٣١٠	٠٦٥١٣	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
ميخائيل بطرس شامـــي	٦٢٤	٠٥٤٠٥	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
علي عبد الغني سعيد الخطيب	٦٣٢	٠٥٣٢٥	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
حسين محمود الكسوانـــي	٥٦٨	٠٦٩١٧	من ١٩٨٤ الــى ١٩٩١
المجمـــــوع	٤٢٣	١٨٠٠٢٥	

اعـــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المــادة السادســـةمن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقــم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجـــى من المبعوث السابق السيد جهاد سلطان محمد سمرين وكفيلة السيــد محمد محمود يوسف ظهيرات ان يبادروا الى دفع بــدل الالتزام البالغ ٢٦٧ مائتان وسبعة وستون دينارا وخمسة فلسات الى قسم البعثات العلمية خـــلال مـــدة ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريـــدة الرسمية ، وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهما الاجراءات القانونيـــــــة .

وزيـــر الماليـــة
باسل جردانـــة

اعــــلان

عمـــلا باحكام الفقرة ب من المادة السادســـةمن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من المبعوث السابـــق السيد ربحي حسين عثمان القطاونه وكفيله السيـــد عيسى حسين عثمان القطاونه ان يبادرا الى دفع بدل الالتزام البالغ ٢٠٠٠ الفا دينار ليتم الدفع الى قســم التزامات البعثات العلمية في وزارة المالية خـــلال مدةستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريـــدة الرسمية ، وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهما الاجراءات القانونيـــة .

وزيـــر الماليـــة
باسل جردانـــة

اعـــــــلان

عملا باحكـــام الفقرة ب من المـــادة السادســـةمن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من السيد احمد موســـى احمد بوران وكفيله عماد محمد ابراهيم البخـــاري المبادرة الى دفع المبلغ المطلوب منهما والبالغ قيمته ٤٩٩٣٢ دينارا و ٧٤٢ فلسا لحساب امانات ـ جامعة العلوم والتكنولوجيا خـــــلال ستون يومـــــــا من تاريخ نشر هذا الاعـــــلان فـــي الجريـــدة الرسمية ، وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهما الاجراءات القانونيــــــــة .

وزيـــر الماليـــة
باسل جردانـــة

اعـــــلان

عملا باحكـــام الفقرة ب من المـــادة السادســـةمن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من المبعوث السابق السيد يحيى حسين عثمان القطاونه وكفيله السيد عيسى حسين عثمان القطاونة ان يبادرا الى دفع بدل الالتزام البالغ ٢٠٠٠ الفا دينار الى محاسب مالية المزار الجنوبي خلال مدة اقصاها ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهما الاجراءات القانونيـــة .

وزيـــر الماليـــة
باسل جردانـــة

مطالبـــة

يتحقق على السيدة ريما حنا خليل مبلغ ٨٩٥٫٩٦٠ ثمانماية وخمسة وتسعون دينارا و ٩٦٠ فلســا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ١٣٠ـــ٩٠ وقـــرار التحصيل المبلغ لصاحب العلاقة بالنشر في عدد جريدة الراي رقم ٧٦٧٤ الصادر بتاريخ ٧ـــ٨ـــ١٩٩١ م.

فعلى المذكورة المبادرة لدفع المبلغ خلال ستيـــن يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريـــدة الرسمية تلافيـــا للاجراءات القانونيــــــــة .

اعـــــلان

استنادا لاحكام المادة ٦٠ من قانون بنك الاسكان رقم ٤ لسنة ١٩٧٤ وعملا باحكام الفقرة ب من المـــادة السادسة من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعـــدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٣ .

يرجى من المدين المذكور اسمه ادناه ان يبادر لدفع المبلغ المبين ازاء اسمه بالاضافة الى ما يتحقق عليـــه من فوائد وعمولات وحتى السداد التام الى بنك الاسكان فرع شارع الجيش خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا ستتخـــذ بحقه الاجراءات القانونيـــة .

اسم المديـــن	بنك الاسكان فــرع	المبلــغ فلس	دينار
عمر حسن محمد الرفاعي	شارع الجيش	٠٠٠	٣٥٠

مدير عام بنك الاسكان



اعـــــلان

استنادا لاحكام المادة ٦٠ من قانون بنك الاسكان رقم ٤ لسنة ١٩٧٤ وعملا باحكام الفقرة ب من المـادة السادسة من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعـــدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٣ .
يرجى من السادة المذكورة اسماؤهم ادناه ان يبادروا لدفع المبلغ المبين ازاء اسمائهم بالاضافة الى ما يتحقق عليـه من فوائد وعمولات وحتى السداد التام الى بنك الاسكان فرع حي الامير حسن خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا ستتخـــذ بحقكـم الاجراءات القانونيـــــة

اسم المدين والصفـــــة	بنك الايكان فـــرع	المبلـــغ فلس دينـــار
١ ـ ادريس احمد عبدالعزيز مبروك ـ مدين	حي الامير حســـــن	٨١٦٠ ٠٠٠
٢ ـ نايز خالد محمد المزيـــن ـ كفيل		

مدير عام بنك الاسكان

اعــــــلان

اعلن الى السادة المدرجة أسماؤهم بادناه بانــه قد تحقق عليهم بالاستناد لاحكام المادة رقم ٢٤ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ ضريبة تحسين عـن عقاراتهم المبينة ارقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة الارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضـــي التي ادمجت بسعة الشوارع العامة المارة أمام تلـــك العقارات ، ونتيجة لقيام الامانة بأنجاز اشغال فتـــح وترفيـــت هـــذه الشوارع
وعليه فانني ارجو من المالكين المذكورة اسماؤهـم تاليا دفع الضريبة المطلوبة منهم الى صندوق الامانـــة كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه ، علما ان الامانة تمنح خصما تشجيعيا مقداره ٢٥٪ من هـــذا المبلغ لمن يبادر بالدفع خلال سنة واحدة من تاريـــخ نشر هذا الاعلان و١٥٪ لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانيـــــــــة .

نائـــب أمـــين عمـــــــان
اسماعيـــل العرموطـــي

اسم المالـــــك	رقم اللوحه	تاريخ انجاز الاشغال	رقم الحوض واسمـــه	رقم القطعه	قيمة ضريبة التحسين المفروضة دينار	فلس
عيد سليمان المعـــدي	٧	٤ـ٥ـ١٩٩١	٦ التلاع الغربي	٥٣٦	٨٧٢	٢٥٠
منصور سليمان المعدي	٧	٤ـ٥ـ١٩٩١	٦ التلاع الغربي	٧٤٠	١٢٥٤	٠٠٠
خالد حسن قطان وشركاه	٧	٤ـ٥ـ١٩٩١	٦ التلاع الغربي	٠٩٢	٢٦٩١	٠٠٠
الدكتور عدنان راشد فيضـي	٧	٤ـ٥ـ١٩٩١	٦ التلاع الغربي	٢٣٠	٧٦٩	٥٠٠
خولة محمد زوجة مصطفى احمد سامـــح	٧	٤ـ٥ـ١٩٩١	٦ التلاع الغربي	٥١٣	٧٥٦	٧٥٠
ربحي عبد الرحيم الخطيـــب	٧	٤ـ٥ـ١٩٩١	٦ التلاع الغربي	٣١٤	٦٩٤	٥٠٠
الدكتور عدنان راشد فيضـي	٧	٤ـ٥ـ١٩٩١	٦ التلاع الغربي	٢٣٤	٥٣٠	٢٥٠
سليم فريد سليم وشركـــاه	٧	٤ـ٥ـ١٩٩١	٦ التلاع الغربي	٢٣٢	٦٦٣	٧٥٠
محمود حامد محمود عـــوده	٧	٤ـ٥ـ١٩٩١	٦ التلاع الغربي	٢٣١	٦٦٦	٠٠٠

الأعلانات

اعلان

يعلن ان جمعيةجائزةمتبلوخضيرللجيولوجيا ــ عمانقد سجلت تحت الرقم ١٢٩ بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وذلكفي اليوم الثاني والعشرين من شهر تشرين الاول لسنة ١٩٩١ م .

وزير الثقافة
د. خالد الكركي

اعلان

يعلن انه في اليوم الثاني عشر من شهر تشرين اولسنة ١٩٩١ تم تسجيل جمعية سيدات ماركا الشمالية ــ محافظة العاصمة تحت رقم ٩٨٤ وذلك استنادا لاحكامقانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشير

اعلان

يعلن انه في اليوم الثلاثين من شهر تشرين اول ١٩٩١ عقدتاتفاقية بينوزارة التنمية الاجتماعيةوالوكالة الاسلامية للاغاثه ــ مقرها السودان تهدف الى انشاءفرع للوكالة في الاردن لتقديم الخدمات الاجتماعية للمواطنين الاردنيين دون استهداف الربح المادي اواقتسامه او المساس بالعقيدة او التدخل في الامور السياسية .

وبناء على ذلك تم فتح فرع للوكالة في المملكة الاردنية الهاشمية تحت رقم ٩٨٥ وفقا لاحكام المادة١٩ من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة١٩٦٦ .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشير

اعلان

يعلن انه في اليوم التاسع عشر من شهر تشريناول سنة ١٩٩١ تم تسجيل جمعية لب الخيرية ــ لواء مادبا تحت رقم ٩٨٦ وذلك استنادا لاحكام قانونالجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشير



اعلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة الشميساني الغربي الاساسية للبنات ــ عمان تحت الرقم ٤٥٨ في اليوم التاسع من شهر تشرين اول لعام ١٩٩١ وذلكوفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشير

اعلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة المعرفة العلمية ــعمان تحت الرقم ٤٥٩ في اليوم الثاني عشر من شهر تشرين اول لعام ١٩٩١ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشير

اعلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة النواربنت قيس الاساسية للبنات ــ عمان تحت الرقم ٤٦٠ في اليوم الخامس عشر من شهر تشرين أول لعام١٩٩١ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشير

اعلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة رقيةبنت الرسول الاساسية للبنات ــ عمان تحت رقم ٤٦١ في اليوم الثاني والعشرين منشهر تشرين اول لعام١٩٩١ وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١م.

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشير

اعلان

يعلن انه تم تغيير اسم دار حضانة مدرسة ام كثير الابتدائية التي سجلت تحت الرقم ٥٤ في اليوم الحادي والعشرين من شهر نيسان لعام ١٩٨٠ الى دار حضانةمدرسة قيساريا الابتدائية الاساسية للبنات على ان تحمل نفس الرقم والتاريخ .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشير

اعلان

يعلن انه في اليوم الثاني عشر من شهر تشرين اوللسنة ١٩٩١ تم تعديل اسم جمعية زيد بن حارثة الخيرية ــ البقعه والمسجلة لدى وزارة التنمية الاجتماعيةبموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ تحت رقم ٩٤٨ تاريخ ١١ــ٥ــ١٩٩١ليصبح جمعية بيت جيز الخيرية ــ البقعة .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشير

اعلان

يعلن انه تم اغلاق دار حضانة مدرسة صويلح الاعدادية في اليوم التاسع من شهر تشرين اول لعام ١٩٩١ والتي سجلت تحت رقم ١٣٤ في اليوم السابع من شهر كانون الثاني لعام ١٩٨٣ وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور عوني البشير

اعلان

يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل جمعية رابطة المنتدى العربي كجمعية عادية تتمشى بموجب نظامها الاساسي وذلك عملا باحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ١٩٧١ اعتبارا من اليوم التاسع عشر من شهر تشريناول لعام ١٩٩١ .

وزير الداخلية
جودت السبول

اعلان

يعلن ان نادي الزيتونه الرياضي ـ الكرك قد سجل تحت رقم ٤٧٩ بموجب الفقرة ج من المادة ٥ من نظام ترخيص وتسجيل الاندية رقم ١٩ لسنة ١٩٨٧ في اليوم التاسع والعشرين من شهر تشرين الاول عام ١٩٩١ .

وزير الشباب
د. صالح ارشيدات

اعلان
تسجيل اتحاد تعاوني

يعلن ان الاتحاد التعاوني لجمعيات مربي الابقار التعاونية محدود المسؤولية ـ عمان قد سجل تحت رقم ١ بموجب المادة الخامسة من قانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم الخامس عشر من شهر تشرين اول لسنة ١٩٩١ م .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمال البدور

اعلان
تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية اسكان صلاح الدين التعاونية محدودة المسؤولية ـ المفرق قد سجلت تحت رقم ١٤٤٠ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم العاشر من شهر تشرين اول لسنة ١٩٩١ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمال البدور

اعلان
تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية سرطه التعاونيه الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ـ نابلس قد سجلت تحت رقم ١٤٤٣ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم الخامس عشر من شهر تشرين اول لسنة ١٩٩١ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمال البدور

اعلان
تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية الوحدة التعاونية لانتاج الاعلاف الخضراء متعددة الاغراض محدودة المسؤولية في الرمثا ـ اربد قد سجلت تحت رقم ١٤٤٤ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم السادس عشر من شهر تشرين اول لسنة ١٩٩١ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمال البدور

اعلان
تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية بيتللو التعاونية لانماء الثروة الحيوانية محدودة المسؤولية ـ رام الله قد سجلت تحت رقم ١٤٤٥ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم السابع عشر من شهر تشرين اول لسنة ١٩٩١ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمال البدور



اعلان
تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية جرش للتوفير والتسليف التعاونية محدودة المسؤولية ـ جرش قد سجلت تحت رقم ١٤٤٦ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم العشرين من شهر تشرين أول لسنة ١٩٩١ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمال البدور

اعلان
تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية اسكان الضياء التعاونية محدودة المسؤولية ـ رام الله قد سجلت تحت رقم ١٤٤٧ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم العشرين من شهر تشرين اول لسنة ١٩٩١ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمال البدور

اعلان
استبدال مصفي جمعية

استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة ٤٥ من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ . اقرر تعيين السيد فيصل ياسين مصفيا لجمعية الامل التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية ـ الزرقاء بدلا من المصفي السابق السيد فواز حجه وعنوانه مديرية تعاون الزرقاء، وليكن معلوما بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة اعلاه يجب ان تقدم الى المصفي الجديد .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمال البدور

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعة رقم ١ من حوض رقم ٤ من اراضي قرية مرو التابعة لمحافظة اربد .

ان الاشخاص الذين لهم حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القطعة المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
علي الفرايه

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١. يعلن ان عمل تسوية الاراضي الموصوفة ادناه ابدا في اليوم الاول من شهر تشرين ثاني لسنة ١٩٩١ .
٢. الوصف : القطعة رقم ١ من حوض رقم ٤ من اراضي قرية مرو التابعة محافظة اربد المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخه عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة عمان ودائرة تسجيل اراضي اربد ومكتب مامور التسوية المختص .
٣. على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية
٤. ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في ايه ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او متنازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
علي الفرايه

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعة رقم ١ من حوض رقم ٥ من اراضي قرية علعال التابعة لمحافظة اربد .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القطعة المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
علي الفرايبه

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١. يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه يبدا في اليوم الاول من شهر تشرين ثاني لسنة ١٩٩١.
٢. الوصف : القطعة رقم ١ من حوض رقم ٥ من اراضي قرية علعال التابعة محافظة اربد المبينه حدودها على المخطط المعلق نسخه عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ـ عمان ودائرة تسجيل اراضي اربد ومكتب مأمور التسوية المختص .
٣. على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية
٤. ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في ايه ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او متنازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
علي الفرايبه

اعلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي بلدة سمر التابعة محافظة اربد للاحياء رقم ١ـ٥ من حوض رقم ١١ قد تم تعليقه في مديرية تسجيل اراضي سمر بتاريخ ٨ـ١٠ـ١٩٩١ .

فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكور عليه مراجعة المراكز المبينه ادناه وان كان لـه اعتراض عليه ان يقدمه وفقا للمادة ١٢ من قانون تسوية الاراضي.

١ ـ دائرة الاراضي والمساحة ـ عمان
٢ ـ مديرية تسجيل اراضي سمر .
٣ ـ مختار بلدة سمر

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
علي الفرايبة

اعلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق احياء قرية دليلة الحمايدة من حوض البلد رقم ٥ قد تم تعليقه في مديرية تسجيل اراضي مادبا بتاريخ ٦ـ١٠ـ١٩٩١ .

فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكور عليه مراجعة المراكز المبينه ادناه وان كان لـه اعتراض عليه ان يقدمه وفقا للمادة ١٢ من قانون تسوية الاراضي.

١ ـ دائرة الاراضي والمساحة ـ عمان
٢ ـ مديرية تسجيل اراضي مادبا.
٣ ـ مختار قرية دليلة الحمايدة .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
علي الفرايبة

اعلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي حوض اشتفينا رقم ٣٠ من حي رقم ١ من اراضي قرية عين جنا التابعة لواء عجلون قد تم تعليقة في مديرية تسجيل اراضي عجلون بتاريخ ١٣ـ١٠ـ١٩٩١ .

فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكور عليه مراجعة المراكز المبينه ادناه وان كان لـه اعتراض عليه ان يقدمه وفقا للمادة ١٢ من قانون التسويه.

١ ـ دائرة الاراضي والمساحة ـ عمان
٢ ـ مديرية تسجيل اراضي عجلون .
٣ ـ مختار قرية اشتفينا ـ عجلون.

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
علي الفرايبة

اعلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي قرية سما السرحان التابعة محافظة المفرق للاحياء من رقم ١ـ١٤ من حوض رقم ٧ والحي رقم ١ من حوض رقم ٤ قد تم تعليقه في مديرية تسجيل اراضي المفرق بتاريخ ١٧ـ١٠ـ١٩٩١ .

فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكور عليه مراجعة المراكز المبينه ادناه وان كان لـه اعتراض عليه ان يقدمه وفقا للمادة ١٢ من قانون التسويه.

١ ـ دائرة الاراضي والمساحة ـ عمان
٢ ـ مديرية تسجيل اراضي المفرق .
٣ ـ مختار قرية سما السرحان.

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
علي الفرايبة

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

مدير جمرك عمان
محمد الفرايبة

اسم صاحب العلاقة	النوع
عبد الله جلاطه	باص مرسيدس ديزل

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

مدير جمرك عمان
محمد الفرايبة

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
محمد سعيد حلاوه	تلفون لاسلكي
محمد سالم البلدي	شريط فيديو مستعمل ٢
محمد اسماعيل موسى	شريط فيديو مستعمل ٢
مروان محمد	شريط فيديو مستعمل ١
ماهر عبد الحميد الكيالي	كمرة فيديو سوني
محمد احمد ابو ريااش	تلفزيون خمس بوصات

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

مدير جمرك عمان
محمد الفرايية

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
شركة اروينت	مصنوعات بلاستيكية ٢ طرد
العربية للري بالتنقيط	قطع غيار ماكنات
شركة كلبوني	مصنوعات مطاطية ٥٢ طرد
الخدمات الفنية	معدات ٢ طرد
مديرية الخدمات الفنية	معدات طبية

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

مدير جمرك عمان
محمد الفرايية

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
شركة محمد خير بهجت الحمصي واولاده	٧٥ طرد اقمشة تركيبية

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

مدير جمرك عمان
محمد الفرايية

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
رشيد ياسين	اشارب نسائي عدد ٢٠ دزينة
علي ابراهيم حسين	كرت شريط مسجل كيس صغير
محمد العمري	طير محنط
احمد يوسف	زوج نظارات عدد ١٢
احمد عبد الرحمن	اساور بلاستيك معدن دزينة عدد ٢
احمد جاسم	مسجل سيارة رود ستار

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
يوسف عثمان	جنط سيارة تكسي مستعمل عدد ٢
ايوب جمعة	ماسورة ثريا صغيره عدد ٨
ماهر متعب احمد	قميص نوم عدد ٤ ، دزينة كريم ١
فيصل سلامه	بلية سيارة صغيره عدد ٧
وحيد جيرودي	فستان رقص خفيف واحد
فؤاد السالم	قطع ماكنة شبك اسنان عدد ٧ ، كيس صغير اسنان ، راس ماكنة دزينة عدد ١١
زالبث عبد اللطيف	طير محنط عدد ٢ ثمن منظر
مروان محمد عبد	عباءه رجالي عدد ٢
هاشم حسن الحديدي	بستون سيارة عدد ٤ فلتر زيت سيارة عدد ١ ، صباب تكسي ٨ ، رنج بستون عدد ٢ ، تشاط مروحه عدد١، طقم كشيت عدد ٢
احمد خياط الجبان	مسجل سيارة جولد ستار مستعمل
خالد باسم	صقر محنط واحد
محمد عبد الرحمن وحيد	حقيبة تحتوي على بجاما صغيره عدد ٢٨
سميره حسين المنير	كمرة فيديو ٢
سعد سليمان فهد	مسبحة خشب عدد ١٨
نور الدين احمد	حقيبة تحتوي على البسه
خالد السموعي	كريم وجه ١٨ حبه ، كلسات نسائية دزينة عدد٣، رايس فنجان ١٢
عماد رياض جمعة	شريط فيديو عدد ٣
هشام محمد عقدة	حقيبة البسه
الين محمد سعد الدين	علبة كريم صغيره ٩
محمد الواصره	اوتوماتيك ثلاجة عدد ١٣، قاعدة فراشي
محمد الصباغ	حذاء بناتي عدد ١٠، فستان بناتي ٥
نبيل عبد خضر	لبيل البسه صغير رول عدد ٢
نجاه محمود جبر	عقد تقليدي عدد٦ ، باكيت تباشيم ٤ ، باكيت زرار ،باكيت مفاتيح عدد ٢ ،
خالد محمد خير	حصالة تلفون ،
اسماعيل ناجي عبد الله	محبس ٣ انش عدد ٦
ماجد عيسى الخطيب	طير محنط عدد ٣
طارق ياسين	برغي ثريا صغير عدد ٥٠
حسين نعمان	كريم وجه حبه عدد ٣٠، خيط نايلون لفه عدد ٢٠
فيصل خليل عبد الرحمن	طير محنط
محمد احمد عيد	تمثال نحاسي اثري عدد ١
نارت ايدور	طير محنط عدد ١
ناجح حسين	لفه بريم صغيرة عدد ٢٩
مفلح نواف	قميص نوم نسائي عدد ٢
عبد السلام فرود	فروه صوف رجالي عدد ٢

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
غرحان الشريدة	قميص نوم نسائي عدد ٢
خالد نمر	فانوس كهربائي صغير عدد٢
جمال سعيد	طير محنط عدد ٢
نضال البرغوثي	بلوزه مختلفه عدد ١٠
خالد محمد	طير محنط عدد ١
يوسف الحسوي	عباءة رجالي ، قالب بلاستيك عدد ١٢
محمد نعيم	طير محنط ، سكين مع معالق وشوكه عدد ١٠٠
سليمان محمد	بنطلون جينز ٦
نورية محمد السواس	فستان سهره عدد ١
محمد غازي ابو الشعر	بلوزه ولادي عدد ٥ ، قميص نوم نسائي عدد ١٠ ، فستان بناتي عدد ١٠ .
فيصل باكير	بلوزه ولادي شيرت عدد ٢٤ .
فيصل الطعاني	حصالة تلفون معدنية
حسن علي الشرقاوي	بلوزه تي شيرت عدد ٥
نواز حسين العلي	علبة مواد زراعية عدد ٢
مجهول	بكله شعر ١٢ ، قلم احمر الشفاه ١٢ ، بلوزة ولادي عدد ١٠ .
علي مصطفى الخطيب	قطعة ارضية لاحذية عدد ٢٠
نزار دنوس	بدلة رياضة ٤٠، جرابات ١٠٦
حمدي سنقرط	لفة ليبل صغيره ١
عزيز حسني	بوط رياضه عدد ٢ ، جلباب نسائي ٤ ، بلوزة نسائي ، قميص نوع عدد ٣٠ .
محمد حسين	رقع دراجة هوائية ٥٤ ،، غطاء كرسي درام ٢
احمد خليل	غيار داخلي دزينة ٥ر٢ ، كيلون نسائي وجرابات دزينة ٣، عرق ورق للزينة ٨٠، قميص نوم نسائي عدد ٣ .
ماكف عايش سلمان	تلفون لاسلكي سانيو
وليد	طير محنط صغير عدد ٣
مروان	طير محنط عدد ١
علي عزات احمد	طير محنط عدد ٢
مجهول	مبيد حشرات بودره عدد ١٠
علي ناصر عبد الله	قالب ورد صناعي عدد ٨
مجهول.	مربية اطفال ٤، طقم ولادي ٤، كلون نسائي ١٤، قميص نوم ٣٥
عواد ذيب علي	دشداش نسائي ٢، كريم علبه ١٢، احمر الشفاه ١٢ كريم عدد ٦ .
حامد حسن	بودرة قصارة ٢٠ كغم
احمد التلهوني	فاره صاروخ جلخ عدد ٩
محمد منتش	ورق صناعي لاصق ضمن كيس ١٢٥ ورقه
احمد خطاب	بربيش هيدروليك صغير عدد ١

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
عبد العزيز محمود	قميص ولادي ٤ ، بنطلون ولادي عدد ٣
محمد حامد	بطارية ساعة يد ٢٠٠
ماهر مامون خليل	فلم تصوير عادي ١٩٨٨
معين احمد	قالب احذية خشب زوج عدد٢
محمد العلي	حجر ناري كبير
نواف عبد الله	قالب احذية خشب ٢ زوج
محمد نغوي	ليبل قطعة ٦٠٠
مروان احمد اسماعيل	طير محنط عدد ٢
تركي رزق عيسى	مفتاح انجليزي ٨ ، لقمة تسنين مواسير ٤
محمد سعيد	٤٢ ليبل ضمن كيس
عماد علم الدين	فستان عروس
مازن منصور	حلي تقليديه
سعاد محمد شعبان	ترانستور ٢٢ ضمن كيس
محمود فضل	صنوبرص سيارة مستعمل عدد ٤
مدلول ممدوح	بطارية ساعة صغيرة ١٧٠ ، جرابات رياضة ٥٨ زوج، تي شيرت عدد ٧
يوسف صبحي	بلوزه نسائية ضمن حقيبه عدد ٢٤
زياد عايد محمد	قفص عصافير بلاستيك عدد ٢
سلطان احمد	بيجاما عدد ٢٨٠
محمد سليم	كعب احذية ٢٤٠
طاهر خميس	غاز سيارة عدد ٢
تيسير حسين امين	كرت معايده عدد ٢٠٠ ، شريط مسجل فارغ ١٠٠
مصطفى الحايك	علبة شامبو صغيرة عدد ٤
سلطان احمد	قميص نوم نسائي خفيف عدد ٣٠
عبد الحميد عمر	فستان نسائي عدد ١٠
مها محمد شاكر	اصبع صبغة شعر
ياسين ابراهيم	طير محنط
لؤي احمد	تي شيرت بناتي عدد ١٠
مطيه ابراهيم حسين	كيس يحتوي ادوية بيطرية
نجم الخران	بذر قطن حوالي ٥ر١ كغم
عدنان محمد احمد	بوط رياضة عدد ٢
طلال محمد سليمان	صقر محنط
جاسم شحادة	طقم صلاة عدد ١٠
مجهول	قميص رجالي مختلف عدد ٤٠
مجهول	كرنك سيارة مستعمل غير صالح ، كيس بستون سيارة مستعمل عدد ١
سمير عبد الفتاح	طير محنط عدد ١
عبد الاله البيطار	قميص نوم ٨ ، حذاء تركي عدد ٥
طارق محمود محمد	طير محنط عدد ١
رشيد محمد سومان	مسجل سيارة رود ستار مستعمل
محمود حسن	دشداش بناتي عدد ١١
هاني فتحي	قميص نوم نسائي عدد ٨ ، كلسات نسائي عدد ٦
سعيد نابلسي	قفص عصافير صغير عدد ١٤
محمد القبان	شريط فيديو مستعمل

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
محمد شعار	قميص صوف غنم عدد٢٢
صبحي	طقم نسائي عدد٩
عايدة النوباني	صابون حبه عدد ٤٥
سلطان الصقار	قميص نوم نسائي عدد ٢
يوسف الراضي	طربوش بابور كاز عدد ٥٠

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

مدير جمرك عمان
محمد الفرايية

كشف بالسيارات التي كانت بحوزة السفارة اليمنية والتي مضى عليها المدة القانونية حسب الاصول

اسم صاحب العلاقة	النوع
قاسم عبدالكريم محسن	سيارة هونداي م ٨٧
محلي علي محمد	سيارة نيسان م ٨٦
محمد مبروك محمد	سيارة هوندا اكورد م ٨٣
سالم سلوم عبيد	سيارة تويوتا كرونا م ٧٨
مجهول	سيارة تويوتا سلكا م ٧٦
صالح سعد حسن	سيارة ديهاتسو م ٨٣
عبد الله العبد سعد	سيارة ميتسوبيشي لانسر م ٧٨
عوض سويد العبدلي	سيارة نيسان سكاي لاين م ٧٤
سعيد سالم	سيارة داتسون م ٧٦
مهبوب حسن مهدي	سيارة تويوتا بكب م ٨٠
عبدالله تائد ثابت	سيارة داتسون م ٨٤
مسلم عوض مسلم	سيارة ميتسوبيشي جالنت م ٨١
عوض سعيد محمد	سيارة نيسان م ٨٤
عمر سعيد عمر	سيارة شفرولية كابرس م ٨٣
احمد علي احمد	سيارة داتسون م ٧٧
سالم احمد نصيف	سيارة شفروليه كابرس م ٧٩
عبدالله مرشد داود	باص نيسان م ٨٧
سعد سالم	سيارة ميتسوبيشي لانسر ٨٢
عوض سعيد سالم	سيارة داتسون م ٧٩
سالم عيثان الفرامي	داتسون موديل ٧٨
عمر سعد عمر الفرامي	سيارة شفرولية م ٧٨
مجهول	سيارة داتسون م ٧٩
مجهول	سيارة تويوتا
مجهول	سيارة داتسون م ٧٨

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

مدير جمرك عمان
محمد الفرايية

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
ماهر جورج بكري	اورغ مستعمل، كمرة فيديو
زياد فوزان جندي	١٥ زجاجة عطر
احمد خليل محمد	١٠ شريط فيديو
عايد عاشور	سجادة تركية ٧٠×٥ر١ م
عبد الله محمد نايف	١٤ قطعة نحاسية مختلف
رمزي بشاوي	تلفون لاسلكي
محمد فهد الامام	٥ر١×٥ر١ سجادة ٢×٥ر١

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

مدير جمرك عمان
محمد الفرايية

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
معبد علي مفلح عبدالرحمن	حلق رينجات سيارة عدد ٢٢٠ قطعة وطقم كشنيت ثابت عدد ٢ .
زياد فضل جابر حموده	طرد حلي تقليدية
زياد فضل جابر حموده	٢ طرد بضائع مختلفة

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

مدير جمرك عمان
محمد الفرايية

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
احمد عبدالله صالح	طاولة تيبر جلاس مستعملة
يوسف سليمان سالم	ماتور مكيف مستعمل
محمد طالب فاضل	سجادة قياس ١×٤
مفضي عبدالرحمن	سجادة قياس ١×٤
احمد قاسم عيد	٧ باكيت فلاش كاميرا
محمد خير	تلفون لاسلكي رقم ٦٢٢١٨
داوود حسن خوري	تلفون لاسلكي سوبر رقم ٥٨٠٩٧٦
محمد طاهر محمد	سجادة ٣×٤ مستعملة

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

مدير جمرك عمان
محمد الفرايية

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
كمال كشكش	سلك غطاء ماتور عدد ٥٠ بكرة خيط
محمد ابو عبيد	راس فيديو مستعمل
طاهر نجاد	جلدة اكزوزت عدد ٥ ، عظمة دفايه ، بوكس جير عدد ٥ ، سلك كلتش عدد ٥
عمران محمد عطيه	طير محنط
عثمان سماحه	كيلون نسائي دزينة عدد ٢ ، قميص نوم نسائي عدد ١٣، قرنة مخدة عدد ٢ ، شلحات نسائي عدد ١٢ ، بيجاما ولادي عدد ٣ ، بلوزه نسائي عدد ١، دشداش رجالي ع ١، بلوزه ولادي ع١ .
عبدالكريم واكبي	مبيد حشرات حوالي ١٠ كغم
محمد صالح محمود	فيديو ناشونال مستعمل
راروج يوسف	شريط فيديو مستعمل عدد ١
عدنان كركلي	سلك بواجي طقم عدد ٢ ، طقم جلود عدد ١، برغي طرمبة زيت عدد ٢٤، مفتاح ضوء عدد ١ .
نصيف جمال علاء	لفة لفافات شعر بلاستيك كل لفه ٥ حبات عدد ٤٦، كيلون نسائي دزينة عدد ١٨ ، لفة كولونات بناتي عدد ٢٩ .

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
هشام السعدي	مسنن عدد ٣ لبليا مستعمله عدد ٢
سليم حسن	دشداش رجالي ، ولادي عدد ٥
جميل راغب	ليبل قمصان عدد ١٠
وليد محمد احمد	شفرة ماكنه نجارة عدد ٢
احمد التلهوني	قالب احذية خشب ١٥ زوج
ذيب صالح حموده	سجادة صلاه عدد ٢٤
نذير عكفي	باكيت رباط احذية عدد ١٠
مرعي خلف	قميص نوم عدد ١٠، ستيانه عدد ١٢، كيلون نسائي عدد ١٨ .
فايز محمد	طير محنط
محمد عيد محمد	راس ارجيله عدد ١٢، زجاجة ارقيله عدد ١٠، بربيش ارقيله عدد ٨ .
عبدالله احمد	قميص نوم عدد ٤٠ ، كيلون نسائي دزينه
علاء العوضي	اكس كلاتش شحن مستعمل
نواف محافظه	حفاظات طبية ضمن كيس
محمد داود	كرنك دراجة ، بوكس سلف ضمن كيس
فخري ضيف	طقم نسائي عدد ٢ ، تنوره ٢
هيثم نبهان	لفة ليبل ٢
محمد حسني	طير محنط
زهير عبدالله	زجاجة عطر صغيرة عدد ٢٤
محمود دحيلان	سيف فضي
احمد جميل	بوط رياضة عدد ١
محمد عبد محمود	كريم ديال دزينة ٦ ، كريم فرح دزينة ٨
محمد مصطفى	زجاج غماز سيارة عدد ٣
حسن علي	شفرة مخرطه مستعمله باكيت واحد
وارد فان ديكوان	شريط اتاري مستعمل ٩ ، معجون تركيب اسنان واحد .
عطا عبدالله	بوط رياضة واحد .
فواز فلاح الحامد	مرتبان صبغة حجم صغير ٤ ، جالون حبر سائل
احمد كايد	بوط رياضة
وليد الطريفي	راس مخرطة ـ سكين ـ ٣ كغم
مازن علي عوض	طير محنط
خليل صالح ديوان	بوط رياضة عدد ٣
موفق الشعار	عباءة رجالي ٣، حقيبه يد نسائي ١٠، لوحة خشب مصدفه ٤ ، بنطلون جينز ٣ ، ارجيلة بدون زجاج ١، عين سحرية للابواب ٤٧، بدلة عرس ١ ، فستان سهرة ٣ ضمن حقيبه .
خالد السموعي	قطعة ثريا كريستال كهربائية
فرحان مساله	سلف سيارة مستعمل
ابراهيم زهدي	شريط فيديو مستعمل ٣
فواز محمد الناصر	صابون حوالي ١٠ كغم
فهد محمد ابو سالم	طير محنط عدد ٢

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
احمد محمد رشدي	دشداش نسائي عدد ١
عبدالاله اسماعيل	طير محنط عدد
محمد فتحي الجمال	كيس يحتوي على جلدة حنفيات ومغاسل عدد٥٢
وجيه اسعد	قالب احذية خشب عدد ٤٠
محمد جبر مسلاني	بلاتين ضوء سيارة حوالي عدد ١٠٠
مرسي علي يوسف	بوط رياضه ٢
خالد محمد ذياب	جلدة حذاء بناتي — سير حزام — ٣٠٠
مروان حسن الدين	اسفنج قصارة ٣٠قطعه
خالد محمد عزام	بيجاما بناتي ٨
نعيم الحراسيس	بوط رياضة عدد ٢
فضل محمود عيسى	سجادة صغيرة ٤٠×٤٠ سم عدد ٢
خالد يوسف الزعيم	جهاز تلفون لاسلكي
محمد مطاع الهندي	بساط صوف عدد ٢، مخده صوف فارغه عدد ٤، علاقة صوف عدد ٢ .
هايل رفاعي	شرابيش دراجة بلكيت واحد
يوسف خلف	دشداش نسائي خفيف ٤
عدنان عثمان نصار	سونتيان نسائي دزينة عدد٦٨
محمد حسن حماده	سونتيان نسائي دزينة عدد ٥١
احمد جميل	سحاب البسه عدد ٥٠

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

مدير جمرك عمان
محمد الفرايية

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
وزارة التربية والتعليم	صفائح طرد واحد
وزارة التربية والتعليم	مبرد ماء عدد ٢

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

مدير جمرك عمان
محمد الفرايية

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
حسن احمد حسين	قطع السيارات ضمن شوال
شركة شرفا للمقاولات	سلندر فارغ

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهرمن تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة لرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

مدير جمرك عمان
محمد الفرايية

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
محمد عطيه طلب	قطع كمبيوتر
محمد فؤاد سعيد	قالب نحاسي
ابراهيم محمد عنزه	سجاد موكيت ٤ رول
دار اللوتس	كتب ١ طرد

اعلان

اعلن انا مراقب التامين في وزارة الصناعة والتجارة عن ترخيص السيد نبيل نجيب ناصر وسيط تامين محلي لغاية ٣١—١٢—١٩٩١ لممارسة اعمال الوساطة لانواع التامين التالية : —

١ — التامين على الحياة
٢ — التامين من اخطار النقل
٣ — التامين من اخطار الحريق
٤ — التامين من اخطار الحوادث العامة

وذلك استنادا لاحكام القرار رقم ٨—٨٨ الخاص بترخيص وسطاء التامين المحليين الصادر بموجب قانون مراقبة التامين رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ م .

مراقب التامين

اعلان

اعلن انا مراقب التامين في وزارة الصناعة والتجارة عن ترخيص السيد سمير يعقوب صوالحة وسيط تامين محلي لغاية ٣١—١٢—١٩٩١ لممارسة اعمال الوساطة لانواع التامين التالية : —

١ — التامين من اخطار الحريق والاخطار الطارئه .
٢ — اخطار النقل
٣ — اخطار الحوادث العامة

وذلك استنادا لاحكام القرار رقم ٨—٨٨ الخاص بترخيص وسطاء التامين المحليين الصادر بموجب قانون مراقبة التامين رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ م .

مراقب التامين

قـــــــرار امهـــــــال
الى المتهمين المذكورين بادناه الفارين من وجه العدالة

اسم المتهـــم	رقم القضية	التهمـــــــــة
ياسين محمد مرزوق عبداللـــــــه	١٩٥–٩١	الضرب المفضي الى عاهة دائمـــة
كامل مبارك كامل المصـــــــري	٤٣ –٩١	السرقـــة بالاشتراك
عبدالعزيز محمد جادالشيــــخ	٤٣ –٩١	السرقـــة بالاشتراك
سمير هـــلال عشـــــــور	٥٨٩–٩١	الاختـــلاس
علي احمـــد ابـــو رزق	٤٢٤–٩١	السرقـــة
نائل احمد حسين ابو شيخـــه	٢١٢–٨٧	السرقـــة، الايذاء .
عبدالفتاح عيسى عبدالفتـــاح	٥٦٩–٩١	السرقة بالاشتـــــراك
برهان خالد راغـــب الكيلانـــي	٤٠٩–٩٠	التزويـــر ، استعمـــال مزور
تغريد كامل احمـــد العجـــه	٤٠٩–٩٠	التزويـــر ، استعمـــال مزور
عبدالله محمد زعال النصيرات	١٦٤–٩٠	التزوير ، استعمال مـــزور
خالد طه احمد القطارنـــــه	٣٤٧–٨٩	التزوير ، استعمال مـــــزور
خلدون محمد خير شعيـــــب	٥٠٠–٩١	الايذاء البليغ ، اقلاق الراحه العامة
عماد محمد نور بلقـــز	٥٠٠–٩١	الايذاء البليغ ، اقلاق الراحه العامة
احمد سيفالدين حسن شكـــري	٥٠٠–٩١	الايذاء البليغ ، اقلاق الراحه العامة
شامل عادل شوقـــــي	٥٠٠–٩١	الايذاء البليغ ، اقلاق الراحه العامة
ابراهيم احمد حسن ابو رمسيس	٥٧٢–٩٠	الشروع بالسرقـــة
محمد محمود محمد ابو محفوظ	٥٧٢–٩٠	الشروع بالسرقـــة
محمد عبدالرحمن سالم سليمـــان	٤٩٠–٩١	الشروع بالسرقـــه
عبدالمعطي حسين سليمان الناطـــور	٣٣٢–٩١	اضرام حرائـــق
عبدالحليم حسين عبدالنبي عواجـــه	٥٤٦–٩١	الاشتراك بالاختلاس
محمد خالد صالـــح عقـــل	٤٦٨–٩١	تداول اوراق بنكنوت مزيفه بالاشتراك
جهاد حسني احمـــد المحلول	٢٥٤–٩١	السرقة بالاشتراك، الشروع بالسرقة
يوسف حمدان محمد عجـــلان	١٠٠–٩١	السرقـــة بالاشتراك
رامي حمدي جدوع محمـــد ابو حمـــد	٥٦٧–٩١	السرقـــة بالاشتراك
محمد كامل احمد محمـــد	٤٠١–٩١	اخفاء فار من وجه العدالـــه
بشاره يوســف السوري	٥٥٣–٩١	ادخال اوراق بنكنوت مزيفـــه
هشام سعد الدين اسماعيل الدباكـــي	٥٥٣–٩١	ادخال اوراق بنكنوت مزيفـــه
احمد سعيـــد الدوبانـــي	٤٠١–٩١	تقليد ختم الدولة ، تزوير اوراق رسمية ، تزوير جوازات سفر — الفرار من الحفظ القانوني

عمـــلا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصـــول المحاكمات الجزائية — اقـــرر امهالكـــم مـــدة عشرة ايـــام من تاريـــخ نشر هـــذا القـــرار فـــي الجريدة الرسمية لتسليـــم انفسكـــم الـــى السلطة القضائيـــة لمحاكمـــة كـــل منكـــم عـــن التهمـــة المبينـــة ازاء اســـم كـــل واحـــد منكـــم ، واذا لـــم تسلموا انفسكـــم خـــلال هذه المدة اعتبرتـــم فاريـــن من وجـــه العـــداله وتوضـــع اموالكـــم تحـــت ادارة الحكومـــة ما دمتـــم فارين من وجـــه العدالـــه وتحرمون من التصرف بهـــا وتمنعون مـــن اقامـــة اي دعـــوى ويعتبـــر كل تصـــرف او التزام تتعهدون بـــه بعـــد ذلـــك باطـــلا .

واننى آمـــر كل فـــرد من الامـــن العـــام بالقـــاء القبض عليكم وتسليمكم الى المراجـــع المختصـــه .

رئيس محكمة بداية عمـــان
عبـــد اللـــوزي

قـــــــرار امهـــــــال

صادر عن محكمة جنايات معان بالقضية رقم ٣٢–٩١

الى المتهم موسى علي سالم العمايرة من الطفيلة مجهول محل الاقامة اقرر عملا بالمادة ٢٤٣ من قانـــون اصول المحاكمـــات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليـــم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن جرم السرقة بالاشتراك بحدود المادة ٤٠٤ ، ٧٦ عقوبات واقـــرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدليـــة لالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائيـــة المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن وجودك ان يخبـــر عنك وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكـــورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا من وجه العدالة مـــع حرمانك من التصرف باموالك ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهـــد به باطلا واقرر نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ووضع اشارة الحجز على كافة عقاراتك وامـــلاكك .

قـــرار صـــدر في ٢٥–٩–١٩٩١ .

رئيس محكمة جنايات معان
مصطفى السالـــم

قـــرار اتهـــــام

الصادر من قبل مساعد النائب العام السيد محمود غضية المأذون باعطاء قرار الاتهام ومنع المحاكمة باسم صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية .

بتاريخ ١٨–٩–١٩٩١ وفي القضية التحقيقيـــة رقم ١٨١–٩١ قرر مدعي عام معان الظن على المشتكى عليهـــــــم ::

١ — مفضي سالم السليمانيين من سكان شرق الجفـــر بدو رحـــل فـــار من وجه العدالـــة .
٢ — وليد فياض ادحيلان سليمان الحويطات من راس النقب وسكان عمان — ابو علندا موقوف بتاريـــخ ٩–٧–١٩٩١ ولا يزال .
٣ — محمود عنتر محمد عبدالله مصري الجنسية يعمل في جبل الجوفة شارع القادسية مشغل الاول — عمـــره ٢٤ سنة موقوف بتاريخ ٢٣–٧–١٩٩١ ومخلى سبيله بتاريـــخ ٢٧–٧–١٩٩١ م .
٤ — خالد فياض ادحيلان من سكان عمان جبل النظيف اخر سرفيس النظيف عمره ٢٧ سنة بدون عمل موقـــوف بتاريـــخ ٤–٧–١٩٩١ ومخلى سبيلـــه بتاريـــخ ٢٩–٨–١٩٩١ م .

بجـــــــرم :

١ — السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤، ٧٦ عقوبات بالنسبة للمشتكى عليهما الاول والثانـــي — مفضي ووليـــد — .
٢ — جرم شراء وبيع اموال مسروقة خلافا لاحكام المادة ١٢ عقوبات بالنسبة للمشتكى عليهما الثالث والرابـــع محمـــود وخالـــد .

بالتدقيق ومن الوقائع الواردة في ملف التحقيـــق اجد انه بتاريخ ٢١–١–١٩٩١ اقدم المشتكى عليهمـــا مفضي ووليد على سرقة استراحة المشتكي عبدالرحمن بكري وسرق جهاز فيديو وسبعة اشرطة بعد ان خلعا المكيفات الموجودة على شباك الاستراحة وباع خالـــد فياض الجهاز الى المشتكى عليه محمود بمبلغ مائتي دينار واعترف المشتكى عليهما محمود وخالد بما اسند اليهمـــا وانكر المشتكي عليه وليد فيـــــــاض .

لذا وعملا باحكام المادة ١٣٣ اصول جزائية اقرر مايلـــــــي : —

١ — اتهام المشتكى عليهما مفضي ووليد بجرم السرقـــة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤ ، ٧٦ عقوبات على ان يحاكما أمام محكمة جنايات معان صاحبة الاختصاص .
٢ — لزوم محاكمة المشتكي عليهما محمود وخالد عـــن جرم شراء اموال مسروقة خلافا لاحكام المادة ٤١٢ عقوبات أمام ذات المحكمة تبعـــا وتوحيدا .
٣ — اصدار مذكرة اخذ وقبض بحق المشتكى عليه مفضي
٤ — اعادة ملف التحقيق الى مدعي عام معان لاعـــداد لائحة الاتهام وقائمة بالبينات وتقديمها للمحكمـــة المختصـــــة .

قـــرار صـــدر في ٢٥–٩–١٩٩١ .

مساعـــد النائـــب العـــام
محمـــود غضيـــة

قـــــرار امهـــــال
الى المتهمين المذكورين بادناه الفارين من وجه العدالة

اسم المتهـــم	رقم القضية	التهمـــــة
ياسين محمد مرزوق عبداللـــــه	١٩٥ــ٩١	الضرب المفضي الى عاهة دائمـــة
كامل مبارك كامل المصـــــري	٤٢ ــ٩١	السرقـــة بالاشتراك
عبدالعزيز محمد جادالشيـــــخ	٤٢ ــ٩١	السرقـــة بالاشتراك
سمير هـــلال عاشـــــور	٥٨٩ــ٩١	الاختـــلاس
علي احمـــد ابـــو رزق	٤٢٤ــ٩١	السرقـــة
نائل احمد حسين ابو شيخـــه	٢١٢ــ٨٧	السرقـــة، الايذاء .
عبدالفتاح عيسى عبدالفتـــاح	٥٦٩ــ٩١	السرقة بالاشتـــــراك
برهان خالد راغـــب الكيلانـــي	٤٠٩ــ٩٠	التزويـــر ، استعمـــال مزور
تغريد كامل احمـــد المجـــه	٤٠٩ــ٩٠	التزويـــر ، استعمـــال مزور
عبدالله محمد زعال النصيرات	١٦٤ــ٩٠	التزوير ، استعمال مـــزور
خالد طه احمد القطارنـــــه	٢٤٧ــ٨٩	التزوير ، استعمال مـــــزور
خلدون محمد خير شعيـــــب	٥٠٠ــ٩١	الايذاء البليغ ، اقلاق الراحه العامة
عماد محمد نور بلقـــــز	٥٠٠ــ٩١	الايذاء البليغ ، اقلاق الراحه العامة
احمد سيف‌الدين حسن شكـــري	٥٠٠ــ٩١	الايذاء البليغ ، اقلاق الراحه العامة
شامل عادل شوقـــــي	٥٠٠ــ٩١	الايذاء البليغ ، اقلاق الراحه العامة
ابراهيم احمد حسن ابو رمسيس	٥٧٢ــ٩٠	الشروع بالسرقـــة
محمد محمود محمد ابو محفوظ	٥٧٢ــ٩٠	الشروع بالسرقـــة
محمد عبدالرحمن سالم سليمـــان	٤٩٠ــ٩١	الشروع بالسرقـــه
عبدالمعطي حسين سليمان الناطـــور	٣٣٢ــ٩١	اضرام حرائـــق
عبدالحليم حسين عبدالنبي عواجـــه	٥٤٦ــ٩١	الاشتراك بالاختلاس
محمد خالد صالـــح عقـــل	٤٦٨ــ٩١	تداول اوراق بنكنوت مزيفه بالاشتراك
جهاد حسني احمـــد المحلول	٢٥٤ــ٩١	السرقة بالاشتراك، الشروع بالسرقة
يوسف حمدان محمد عجـــلان	١٠٠ــ٩١	السرقـــة بالاشتراك
رامي حمدي جدوع محمـــد ابو حمـــده	٥٦٧ــ٩١	السرقـــة بالاشتراك
محمد كامل احمد محمـــد	٤٠١ــ٩١	اخفاء فار من وجه العدالـــه
بشاره يوســف السوري	٥٥٣ــ٩١	ادخال اوراق بنكنوت مزيفـــه
هشام سعد الدين اسماعيل الدباكـــي	٥٥٣ــ٩١	ادخال اوراق بنكنوت مزيفـــه
احمد سعيـــد الدوبانـــي	٤٠١ــ٩١	تقليد ختم الدولة ، تزوير اوراق رسمية ، تزوير جوازات سفر ــ الفرار من الحفظ القانوني

عمـــلا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصـــول المحاكمات الجزائية ــ اقـــرر امهالكـــم مـــدة عشرة ايـــام من تاريـــخ نشر هـــذا القـــرار فـــي الجريدة الرسمية لتسليـــم انفسكـــم الـــى السلطة القضائيـــة لمحاكمـــة كـــل منكـــم عـــن التهمـــة المبينـــة ازاء اســـم كـــل واحـــد منكـــم ، واذا لـــم تسلموا انفسكـــم خـــلال هذه المدة اعتبرتـــم فاريـــن من وجـــه العـــداله وتوضـــع اموالكـــم تحـــت ادارة الحكومـــة ما دمتـــم فارين من وجـــه العدالـــه وتحرمون من التصرف بهـــا وتمنعون مـــن اقامـــة اي دعـــوى ويعتبـــر كل تصـــرف او التزام تتعهدون بـــه بعـــد ذلـــك باطـــــلا .
واني آمـــر كل فـــرد من الامـــن العـــام بالقـــاء القبض عليكم وتسليمكم الى المراجـــع المختصـــه .

رئيس محكمة بدايـــة عمـــان
عيـــد اللـــوزي

قـــــرار امهـــــال

صادر عن محكمة جنايات معان بالقضية رقم ٣٢ــ٩١

الى المتهم موسى علي سالم العمايرة من الطفيلة مجهول محل الاقامة اقرر عملا بالمادة ٢٤٣ من قانـــون اصول المحاكمـــات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليـــم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن جرم السرقة بالاشتراك بحدود المادة ٤٠٤ ، ٧٦ عقوبات واقـــرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدليـــة لالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائيـــة المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن وجودك ان يخبـــر عنك وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكـــورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا من وجه العدالة مـــع حرمانك من التصرف باموالك ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهـــد به باطلا واقرر نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ووضع اشارة الحجز على كافة عقاراتك وامـــلاكك .

قـــرار صـــدر في ٢٥ــ٩ــ١٩٩١ .

رئيس محكمة جنايات معان
مصطفى السالـــم

قـــرار اتهـــام

الصادر من قبل مساعد النائب العام السيد محمود غضية المأذون باعطاء قرار الاتهام ومنع المحاكمة باسم صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية .

بتاريخ ١٨ــ٩ــ١٩٩١ وفي القضية التحقيقيـــة رقم ١٨١ــ٩١ قرر مدعي علم معان الظن على المشتكى عليهـــم ::

١ ــ مفضي سالم السليمانيين من سكان شرق الجفـــر بدو رحـــل فـــار من وجه العدالـــة .
٢ ــ وليد فياض ادحيلان سليمان الحويطات من راس النقب وسكان عمان ــ ابو علندا موقوف بتاريـــخ ٩ــ٧ــ١٩٩١ ولا يزال .
٣ ــ محمود عنتر محمد عبدالله مصري الجنسية يعمل في جبل الجوفة شارع القادسية مشغل الاول ــ عمـــره ٢٤ سنة موقوف بتاريخ ٢٣ــ٧ــ١٩٩١ ومخـــلى سبيله بتاريـــخ ٢٧ــ٧ــ١٩٩١ م .
٤ ــ خالد فياض ادحيلان من سكان عمان جبل النظيف اخر سرفيس النظيف عمره ٢٧ سنة بدون عمل موقـــوف بتاريـــخ ٤ــ٧ــ١٩٩١ ومخلى سبيلـــه بتاريـــخ ٢٩ــ٨ــ١٩٩١ م .

بجـــــرم :

١ ــ السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤، ٧٦ عقوبات بالنسبة للمشتكى عليهما الاول والثانـــي ــ مفضي ووليـــد ــ .
٢ ــ جرم شراء وبيع اموال مسروقة خلافا لاحكام المادة ١٢ عقوبات بالنسبة المشتكى عليهما الثالث والرابـــع محمـــود وخالـــد .

بالتدقيق ومن الوقائع الواردة في ملف التحقيـــق اجد انه بتاريخ ٢١ــ١ــ١٩٩١ اقدم المشتكى عليهمـــا مفضي ووليد على سرقة استراحة المشتكي عبدالرحمن بكري وسرق جهاز فيديو وسبعة اشرطة بعد ان خلعا المكيفات الموجودة على شباك الاستراحة وباع خالـــد فياض الجهاز الى المشتكى عليه محمود بمبلغ مائتي دينار واعترف المشتكى عليهما محمود وخالد بما اسند اليهمـــا وانكر المشتكي عليه وليد فيـــــاض .

لذا وعملا باحكام المادة ١٣٣ اصول جزائية اقرر مايلـــــي : ــ

١ ــ اتهام المشتكى عليهما مفضي ووليد بجرم السرقـــة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤ ، ٧٦ عقوبات على ان يحاكما أمام محكمة جنايات معان صاحبة الاختصاص .
٢ ــ لزوم محاكمة المشتكي عليهما محمود وخالد عـــن جرم شراء اموال مسروقة خلافا لاحكام المادة ٤١٢ عقوبات أمام ذات المحكمة تبعـــا وتوحيدا .
٣ ــ اصدار مذكرة اخذ وقبض بحق المشتكى عليه مفضي
٤ ــ اعادة ملف التحقيق الى مدعي علم معان لاعـــداد لائحة الاتهام وقائمة بالبينات وتقديمها للمحكمـــة المختصـــة .

قـــرار صـــدر في ٢٥ــ٩ــ١٩٩١ .

مساعـــد النائـــب العـــام
محمـــود غضيـــة

لائحة اتهام لدى محكمة جنايات عمان الموقرة

ضد المتهمين :

١ — مفضي سلم السليمانيين من سكان شرق الجفر بدو رحل فار من وجه العدالة .
٢ — وليد فياض ادحيلان سليمان الحويطات من راس النقب وسكان عمان — ابو علندا موقوف بتاريخ ٩—٧—١٩٩١ ولا يزال .

بجرم : السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤، ٧٦ عقوبات .

الوقائع : بتاريخ ٢١—١—١٩٩٠ اقدم المتهمان مفضي ووليد على سرقة استراحه المشتكي عبدالرحمن بكري وسرقا جهاز وسبعة اشرطة بعد ان خلعا المكيفات الموجودة على شباك الاستراحة وباع خالد فياض الجهاز الى المشتكى عليه محمود بمبلغ مائتي دينار واعترف المشتكى عليهما محمود وخالد بما اسند اليهما وانكر المتهم وليد فياض .

الطلب : محاكمة المتهمين وتجريمهما بحدود ما اسند اليهما وانزال العقوبة الرادعه بحقهما وعلى ان يحاكم المشتكى عليهما خالد فياض ومحمود عنتر امام ذات المحكمة عن الجرم المسند اليهما والمتمثل بجرم شراء وبيع اموال مسروقة خلافا لاحكام المادة ٤١٢ عقوبات

المدعي العام
محمد الطوره

البينات : —

١ — شهادة الشاهد عبد الرحمن محمد سعيد بكري
٢ — شهادة الشاهد محمود محمد نصار
٣ — شهادة الشاهد الملازم عمر الحوامده
٤ — شهادة الشاهد اسماعيل احمد محمد
٥ — شهادة الشاهد مازن محمود الحمايده
٦ — شهادة الشاهد موسى ابراهيم الصبيحي
٧ — شهادة الشاهد فريد فياض ابو رميله
٨ — افادة المتهم وليد فياض
٩ — افادة كل من المشتكي عليهما خالد فياض ومحمود عنتر
١٠ — ملف التحقيق بكامل محتوياته .

قرار اتهام

الصادر من قبل مساعد النائب العام السيد اسعد ابو طوق المأذون باعطاء قرار الاتهام باسم صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية .

في القضية التحقيقية رقم ١٥٣—٩١ وبتاريخ ١٨—٥—٩١ قرر مدعي عام وادي السير الظن على المشتكي عليهما : —

ا — عدله حسين خليل زبيده — من يافا — سكان الدوار السابع عمارة الواحة — عمرها ٤٠ سنة موقوفه بتاريخ ١٤—٥—١٩٩١ ومخلى سبيلها بالكفالة بنفس اليوم .

ب — ٢ — علي محمود حسن عبيدات — من اربد — سكان عمان شارع عبدالله غوشه — عمره ٣٧ سنة موقوف بتاريخ ١٤—٥—١٩٩١ ومخلى سبيله بالكفالة بنفس اليوم .

بجرم السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤، ٧٦ عقوبات .

تتلخص وقائع هذه القضية كما هو مبين بالملف التحقيقي والبينات الواردة فيه انه بتاريخ ١٢—٥—١٩٩١ قام المشتكي عليهما بسرقة الاثاث الموجود في مكتب المشتكي محمد صالح والكائن في منطقة الدوار السابع وان السرقة قد تمت بحيث قام المشتكى عليهما بخلع الباب بواسطة مفك ومن ثم الدخول وايقاع السرقة .

هذه الواقعة ثابتة من مجمل البينات الواردة بالملف مما يستوجب اتهام المشتكى عليهما لذا وعملا باحكام المادة ١٣٣—٢ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر : —

١ — اتهام المشتكى عليهما : —
ا — عدنه حسين خليل زبيده
ب — علي محمود حسن عبيدات
المأخوذه هويتهما اعلاه

بجرم السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤، ٧٦ عقوبات وعلى ان تجري محاكمتهما عن هذا الجرم امام محكمة جنايات عمان صاحبة الاختصاص.

٢ — اعادة الاوراق الى مدعي عام وادي السير لاعداد لائحة الاتهام وقائمة البينات والشهود وتبليغ المشتكى عليهما وتوديعهما للمحكمة .

قرارا صدر في ٢٩—٦—١٩٩١

مساعد النائب العام
اسعد ابو طوق

لائحة اتهام لدى محكمة جنايات عمان الموقرة صادرة من مدعي عام وادي السير

ضد المتهمين : —

١ — عدلة حسين خليل زبيده من يافا وسكان السابع عمرها ٤٠ سنة موقوفة بتاريخ ١٤—٥—١٩٩١ ومخلى سبيلها بنفس اليوم .

٢ — علي محمود حسن عبيدات سكان شارع عبد الله غوشة عمره ٣٧ سنة موقوف بتاريخ ١٤—٥—١٩٩١ ومخلى سبيله بنفس اليوم .

التهمة : جناية السرقة بالاشتراك خلافا للمادتين ٤٠٤، ٧٦ عقوبات .

مختصر الوقائع : بتاريخ ١٢—٥—١٩٩١ قام المتهمان بكسر باب المكتب العائد للمشتكي وسرقة الاثاث الموجود بداخله ومبلغ مائتي دينار .

الطلب : اطلب محاكمة المتهمين امام محكمتكم الموقرة كما هو وارد بقرار الاتهام وهذه اللائحه .

البينات : —

١ — شهادة المشتكي .
٢ — اقوال المشتكى عليهما .
٣ — تقرير الكشف وكشف الدلاله .
٤ — ملف التحقيق بكامل محتوياته .

مدعي عام وادي السير
سامي الزواهره

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة جنايات السلط

اسم المشتكي : الحق العام
اسم الظنين : خالد احمد عبد الله سيف الفار من وجه العداله
نوع الجرم : الاختلاس

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك نقرر في ٣١—٨—١٩٩١ الحكم بحبسه ووضعه بالاشغال الشاقة المؤقتة مدة خمس سنوات والرسوم وتغريمه مبلغ ثمانية الاف واربعماية وخمسة وسبعون دينارا و ٢٤٠ فلسا قيمة ما اختلس حكما غيابيا قابلا لاعادة المحاكمة .

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة بداية السلط

اسم المشتكي : الحق العام
اسم الظنين : يسري ابو العلا عبد الحميد — المجهول مكان الاقامة
نوع الجرم : شيك بدون رصيد

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك نقرر في ١٥—١٠—١٩٩١ الحكم بحبسه مدة سنة واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة بداية السلط

اسم المشتكي : الحق العام
اسم الظنين : احمد خالد محمد السوري – سوري الجنسية .
نوع الجرم : شيك بدون رصيد
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩–٩–١٩٩١ الحكم بحبسه مدة اربعة اشهر والغرامة خمسين دينارا والرسوم حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة صلح جزاء وادي السير

اسم المشتكي : الحق العام
اسم الظنين : عادل مصطفى محمد حسن المناصره – سكان منطقة الوحدات – اخر شارع النادي – قرب بقالة حسين الكوز .
نوع الجرم : تعاطي الاعمال الغير شريفة – القوادة وظروف توجب الشبه – السكر .
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ٩–٦–١٩٩١ الحكم بحبسه مدة ستة اشهر محسوبه له مدة التوقيف من ٣–٢–١٩٨٧ الى ١٢–٢–١٩٨٧ حكما غيابيا قابلا للاستئناف .

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة صلح جزاء وادي السير

اسم المشتكي : الحق العام
اسم الظنين : احمد محمد السيد – مصري الجنسية – القويسمه حي النهارية .
نوع الجرم : ظروف توجب الشبهه .
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ٤–٥–١٩٩١ الحكم بحبسه مدة اسبوع والرسوم حكما غيابيا قابلا للاستئناف.

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة صلح جزاء وادي السير

اسم المشتكي : الحق العام
اسم الظنين : عامر جبر شحده بركه
نوع الجرم : السير
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ٤–٥–١٩٩١ لحكم بحبسه مدة اسبوعين والرسوم حكما بمثابة الوجاهي قابلا للاعتراض والاستئناف

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة صلح جزاء وادي السير

اسم المشتكي : الحق العام
اسم الظنين : علي احمد محمد
نوع الجرم : سير
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ٣٠–٥–١٩٩١ الحكم عليه بغرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة صلح جزاء وادي السير

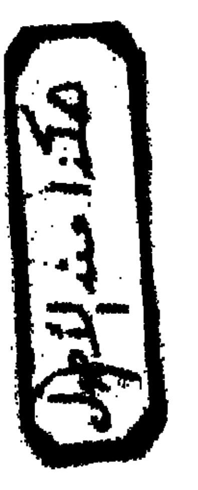
اسم المشتكي : الحق العام
اسم الظنين : احمد محمد احمد
نوع الجرم : سير
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ٣٠–٣–١٩٨٧ الحكم عليه بغرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة عن محكمة بداية معان

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :–
كرنار سنغ جوفاسنغ – هندي الجنسية – مجهول محل الاقامه .
تعين يوم الاربعاء الواقع في ١٣–١١–١٩٩١ الساعة ٨ صباحا موعدا لرؤية دعوي جزائية – التسبب بالوفاة التي اقامها عليك الحق العام فيقتضى حضورك في الوقت المعين الى محكمة بداية جزاء معان وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية.

مذكرة تبليغ متهم
صادرة عن محكمة صلح الزرقاء

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :– عادل عبد الخالق المصري – مجهول مكان الاقامة
تعين يوم الاحد الواقع في ١٧–١١–١٩٩١ الساعة التاسعة صباحا موعدا لرؤية دعوى جزاء التي اقامها فاروق محمد فيقتضى حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية.



تبليغ احكام جزائية

صادرة عن محكمة بداية جزاء عمان بحق المذكورين تاليا مجهولي محل الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
هلال كايد ناصر الهواوشه	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
وليد ابراهيم محمد	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
جاد الله خطار محمد مربان	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
رزق اسماعيل يوسف	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
هاني زكريا الحلبي	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
محمد سعيد وجيه حلاوه	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
علي عصمت سيد	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
نجوي نظير علي الرناعي	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
عادل عبد الله معلي	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
سميح احمد كايد تنويل	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
عيسى ابراهيم خليل	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
حمدان علي ابو عيشه	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
ناجي مصطفى محمد خليل	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
محمد امين نظير محمد	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
شاهر رفيق محمود علي	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
محمد عبد العزيز احمد عيسى	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
صالح سليمان الكور	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
محمد مصباح خليل القضيه	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
عبد الرحيم مصطفى محمد	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
ايوب داود حسن	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
خالد حسن عساف	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
عزالدين السيد عزالدين المصري	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها مائة دينار والرسوم
محمد سطوحي عبد الهادي شاهين	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
صبري محمد عبدالجليل عبدالله	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
تيسير محمود محمد اللداوي	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
ناجح شوكت يوسف ابو سليم	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
يوسف غثيان الغانم	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
غازي احمد محمد المغربي	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
خليل احمد الوفائي	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
صالح محمد صالح عصفور	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
عبد الرزاق محمد القادري	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
عمر عبد القادر علي البنا	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
هيثم تحسين محمد علي الموصلي	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
سمير عيسى ابراهيم الحسن	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
علاء محمد عبداللطيف الشرقاوي	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
جمال عبد الحفيظ احمد عيسى	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
ناصر مصطفى محمد عبدالرحيم	الحبس اربعة اشهر والرسوم
يوسف عبد الله عبدالحميد	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدراها خمسون دينار والرسوم
محمد احمد عبد ربه الشايب	الحبس اربعة اشهر والرسوم
ماهر احمد مجمد ابو سيف	الحبس اربعة اشهر والرسوم
اكرم عارف عبد الرزاق	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
حنفي محمود حجاب	احبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
سعيد علي صادق الشيخي	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
نصر مصطفى شحاته	الحبس اربعةاشهر وغرامةخمسوندينار والرسوم
لورنس محمد احمد عبد الله	الحبس اربعةاشهر وغرامةخمسوندينار والرسوم
احمد عبد الربيع محمود احمد	الحبس اربعة اشهر وغرامة قدرها خمسون دينار والرسوم
يونس عبد اللطيف التصاب	الحبس اربعةاشهر وغرامةخمسوندينار والرسوم
امجد محمد عبد الجليل احمد	تقديم كفالة مالية مقدارها مائة دينار تضمن حسن سيرته
عبدالله عبد الفتاح ابو حليوب	الحبس شهر والرسوم
بسام حسن محمد احمد	الحبس شهر والرسوم
فائق مصطفى عبدالكريم الاحمد	الحبس شهر ونصف وغرامة عشرون دينار والرسوم
صلاح الدين عبد الحليم جاسر	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
يوسف مصطفى سياج	وضعه بدار تربية الاحداث لمدة عشرة ايام
نضال مصطفى عبدالرحيم سياج	الحبس اسبوعين والرسوم
مصطفى عبد الرحيم مصطفى	الحبس اسبوعين والرسوم
مؤسسة الاسنت للصحافة	غرامة مائة دينار والرسوم
راضي فلاح رضوان المجارمة	الحبس شهر والرسوم
كامل السيد حسن	الحبس مدة سنتين والرسوم
خلف صليبا حدادين	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة مائة دينار والرسوم
موسى صالح محمود النمر	الحبس اسبوعين والرسوم
ميلاد حنا غيث جوره	الحبس اسبوعين والرسوم
محمد لطفي عبدالرحمن	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
غالب احمد احمد القرعان	الحبس شهر والرسوم
سعد سعيد سعد	الحبس ثلاث سنوات وغرامة سبعون دينار والرسوم
نور الدين يوسف عيسى فرهر	الحبس ثلاث سنوات وغرامة سبعون دينار والرسوم
محمد عبد الرحمن محمد نوفل	الحبس اسبوعين والرسوم
عبدالله سعيد العمايرة	الحبس اسبوع والرسوم
ايمن عبدالرحيم ابراهيم السواريس	الحبس اسبوع والرسوم
شركة سفيال للتجارة والتعهدات	غرامة خمسون دينار والرسوم
ابراهيم حامد مبيضين	الحبس ستة اشهر والرسوم
عماد اسحق حسين الشهابي	الحبس اسبوعين والرسوم
طه احمد محمود الحجه	الحبس شهر والرسوم ومصادرة السلاح
مؤسسة الحلم للاعمال التجارية	غرامة خمسون دينار والرسوم ...
محمد وصفي حسين مرضي	الاشغال الشاقة ثلاث سنوات والرسوم
سلامه عبدالرحمن سلامه ابو هويدي	الاعتقال بدار الاحداث لمدة سنتين
ايوب عيسى الكسواني	الحبس سبعة وثلاثون يوم والغرامة خمسة دنانير
جابي عرب ياكوسن	الحبس ستة اشهر والرسوم
دينا علي صادق الغياني	رسم اسقاط
خلود وليد جودت الترك	رسم اسقاط
كامل مبارك المصيري	الاشغال الشاقة ثلاث سنوات والرسوم
عاطف محمد محمد البريجه	الحبس شهر والرسوم
تيسير محمد السويطي	الحبس شهرين والرسوم

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
علي حسن عوض عبيد	اشغال شاقة ثلاثة سنوات والرسوم والنفقات
حسين عبد الرحيم القضيه	الحبس ثلاثة اشهر وغرامه مائه دينار والرسوم
احمد خلف صفوق عبوان	الحبس ثلاثة اشهر وغرامة مائة دينار والرسوم
غيروسن عزيز غيروش	الحبس شهر والرسوم
ماجد محمود عبد الفتاح ناصر	الحبس شهر والرسوم
حمدي يوسف مصطفى العدوان	الحبس شهرين والرسوم
احمد ابراهيم محمد كنعان	الحبس ثلاثة اشهر وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد فهد خليل شنك	الحبس شهر والرسوم
الشركة الاردنية للانشاءات	غرامة الف دينار والرسوم
يوسف جورج تينو	اشغال شاقة ثلاث سنوات والرسوم
محمد ياسين حسن بركات	الحبس ستة اشهر وغرامةخمسوندينار والرسوم
ابراهيم عبد الهادي سليمان العبسي	الحبس ستة اشهر وغرامةخمسوندينار والرسوم
محمد محمد يوسف مصطفى	الحبس ستة اشهر وغرامة خمسة دنانير والرسوم
شركة الموصلي وكيلاني للتموين	غرامة مائتي دينار والرسوم
الشركة المتحدة للتجارة والتعهدات	غرامة مائتي دينار والرسوم
سامية سامي ابراهيم شحادة	رسم اسقاط
زيد اسماعيل ابراهيم عمار	وضعه بدار تربية الاحداث شهر واحد والرسوم
عبد الله اسماعيل ابراهيم عمار	الحبس شهرين والرسوم
فايز اسماعيل ابراهيم عمار	الحبس شهرين والرسوم
نعيم نمر سليم سالم	الحبس شهرين والرسوم
هشام كامل اللالا	الحبس شهرين والرسوم
صلاح الدين محمد محمود كنعان	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
فهمي ابراهيم محمد	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
موسى محد يوسف السواعير	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
وليد فياض وصيلان سليمان الحويطي	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم ومصادرة السلاح
احمد سليم احمد السعودي	حبسه ثلاثة اشهر وغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد سليمان سرحان	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
جمال مصطفى سليمان ديش	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد حمد تسلان	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
خالد محمد الاحمد	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
جمال رشاد المحتسب	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
هاشم محمد الغرابلي	الحبس سنة والرسوم
محمد سعيد شحادة	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عدنان عبد الرحمن احمد عبدالله	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
جمال محي الدين دروزه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
هشام زهير سلامه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
موفق عزمي سعيد ابو سرية	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
بدر صلاح الدين الحجازي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
غازي داود القواسمة	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
هيثم تحسين محمد الموصلي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عبد السلام محمد عبد الجبار	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
يحيى محمد ابراهيم عمر	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
علي حمد موسى	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
هيثم تحسين محمود الموصلي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
ابراهيم محمد عويش	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
نزار عبد الله سعيد ابو زهرة	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمود داود صالحيه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد داوود راشد الوقفي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عمر حسين عليان	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
سليم الياس لس	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
روبر سريان داليال	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عبد الله سليم عبد الرحمن عبدالله	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
كريمه توفيق ابراهيم محمد	الحبس سنة واحدة والرسوم
مصطفى محمد مصطفى ابو عياش	الحبس سنة واحدة والرسوم
عبدالقادر صالح عبدالقادر يوسف	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
يوسف عمر يوسف ابو هنيه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
علي عبد الرزاق علي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد علي غريج	الحبس سنة والرسوم
محمد عبد الخالق محمود بكر	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
هيثم تحسين محمدعلي الموصلي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد نزار تختر ونجي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
صالح محمد شهاب الدعجة	الحبس سنة والرسوم
احمد توفيق عزت ساق الله	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عيسى محمود سليمان	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
خليل احمد خليل الوفائي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
خالد سليمان محمد الشوبكي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
نبيل مجيد ابراهيم صوالحه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد خليل حامد الاحام	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
جمعه حسن محمود سليمان	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
يوسف محمد حمدان	الحبس سنة والرسوم
محمد عبد محمد ابو الشرف	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
كمال سين محمد حسن	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمود محمد ابو مسارع	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد عبد المجيد عبد الرحمن	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
راتب عبد العزيز القرمشي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
زياد امين ابو صوفيه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
علاء محمد علي	الحبس سنة والرسوم
حسام الدين جبر محمود اسماعيل	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
وائل محمد عبدالفتاح ابو فارس	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
زيدان بختيان الربايعه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
سلوم محمد علي سليمان	الحبس سنة والرسوم
مروان محمد محمود حميدان	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد علي صقر يعقوب	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
موفق عزمي ابو سرية	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
صالح ابيليشتان الكسول	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
جاد توفيق البراج	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد سليمان سرحان	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمود حسني يوسف ابويوسف	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد عبدالحافظ المشد	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
احمد صبري دخان	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
طارق نايف الحوامدة	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
حسن محمد كامل الرفاعي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
ابراهيم موسى ابراهيم حسن	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
ماجد خليل محمود حجازي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
خلف صليبا حدادين	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
زيدان بختيان الربايعه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
وليد محمد العبد الله	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
بسام حسن سليم السمهوري	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
جهاد يوسف محمد قنى	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عزام عبد اللطيف الحوراني	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عاكف محمد محمود الصلاح	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عبد السلام عبد المعبود محمد	الحبس سنة والرسوم
رجب مصلح احمد الفاعوري	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمود نعمان درويش عمار	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
نذير احمد علي العوايشه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
وليد محمد سليمان	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
صبحية رمضان ذيب الجلامدة	الحبس سنة والرسوم
فريال رمضان ذيب جلامدة	الحبس سنة والرسوم
محمد امين النظير	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
زياد اسعد سعيد القريوتي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
مروان جلال جميل	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
معتصم محمد سعد جرادات	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمود خليل محمد عبده	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
احمد محمود علي ابو خضرا	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
سليم فؤاد ياسين	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
مروان جلال جميل دويكات	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد احمد محمود ديش	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
سمير فهمي ابراهيم ايوب	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
ماجد خليل محمود حجازي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عبد الرحمن حسن سنجلاوي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
حموده صبحي احمد الملك	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
فازي كمال ابو خضير	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
غسان محمود محمد سعيد	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمود سالم المديري	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
جلال محمد منصور	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
جريس مخائيل جريس الساحوري	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
علي حسين ابو خليل	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد محمود الفاعوري	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد موسى خليل ياسين	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
شكري بركات الذرو	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
محمد عبد الرحمن ابراهيم الناصر	الحبس سنة واحدة والرسوم
عبد الحفيظ موسى السواعير	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
خلف حسن ابو النواس	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
خالد انيس احمد	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
شوقي مصطفى راشدمحي الدين	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
فؤاد سالم داود شحدة	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
احمد اسماعيل محمد بصيوص	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
سعيد محمد عبد الله الفقير	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
سعيد يوسف حسن غنام	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
صبحي محمود الملك	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
صبحي محمود صبحي الملك	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
هشام محمد زيد الكيلاني	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
جهاد احمد حسن	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
جمعه نصر صالح ابو رشيد	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
كمال علي محمد	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
عماد شفيق حسن خير	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد غازي محمود منصور	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد سامي مجلي	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد حمد يعقوب قبلان	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد مصطفى عبدالحافظ	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
عبد العزيز حمدان محمد الغول	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد علي سلمان الجسين	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
زكي رضوان عبد السلام عوده	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
وسيم فاروق ابو زيد	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
صلاح محمد محمود دغمش	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
عبد الفتاح عيد عتيل	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
سركيس منيشيان علتب ساكور	الحبس سنة وغرامة خمسون دينار والرسوم
نجوي نظير علي الرفاعي	الحبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
اضرام حنا ابراهيم	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد نزار محمد قصاب	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
نظميه احمد دغموش	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم

تبليغ احكام جزائية

صادرة عن محكمة بداية السلط بحق المذكورين تاليا مجهولي محل الاقامة

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
فايز عوده سلمان الدهيني	حبسه اربعة اشهر والغرامة خمسين دينار
عبدالله محمد بدر سليم	حبسه اربعة اشهر والغرامة خمسين دينار
جمال محمد عوض	تغريمه خمسة دنانير والرسوم
جبر محمد ابراهيم سكر	حبسه سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
جبر محمد ابراهيم سكر	حبسه اربعة اشهر والغرامة خمسين دينار
يوسف فرح محمود العبد الفاهوم	حبسه اربعة اشهر والغرامة خمسين دينار
مروان احمد رشاد الكيلاني	تغريمه خمسة دنانير والرسوم
عطا خالد عبد الله الطواهية	حبسه اربعة اشهر والغرامة خمسين دينار
رجب محمد عبد المجيد عثمان	حبسه اربعة اشهر والغرامة خمسين دينار

تبليغ احكام جزائية

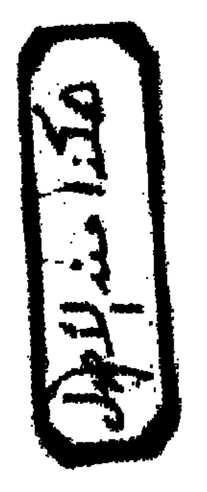
صادرة عن محكمة بداية معان بحق المذكورين تاليا مجهولي محل الاقامة

اسم المحكوم	خلاصة الحكم
موفق ذيب محمود	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمد يوسف محمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد فرحان	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد علي	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
اكرم احمد حامد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
توفيق علي عبد الله	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
علي شريف سليم حمد	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
خليل شفيق خليل	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
لحسين جبريل مصطفى	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
حسين حسن محمود حسين	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
عمر محمود باير	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمود صالح عبدالرحيم	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمود عبد الله حسين	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمد علي [illegible] علي	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
نمر حلمي نمر القطردي	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
مصطفى شفيق علي	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم خليل ابو موسى	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
زياد يحيى الدين بدران	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
محمود عبدالله حسين	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
[illegible] احمد	تغريمه عشرون دينار والرسوم

تبليغ احكام جزائية

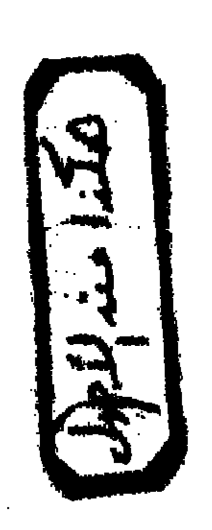
صادرة عن محكمة بداية جزاء العقبة بحق المذكورين تاليا مجهولي محل الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
خضر محمد سليم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد موسى خطيب صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالكريم فلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فهد عواد نايل الزبن	غرامة عشرين دينار والرسوم
حسين محمد حسين علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عدنان علي عبود سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد فنحي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان محمد سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد خير احمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد احمد علي	غرامة عشرين دينار والرسوم
رائد محمد اسماعيل	غرامة اربعين دينار والرسوم
احمد علي مقبل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال مسلم عتيق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عاطف مصطفى حسين ابوشمله	غرامة عشرين دينار والرسوم
نايف غضيان مسعود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمد حمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان عودة سليم	غرامة عشرين دينار والرسوم
ماجد مسلم بني عويض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد قطيان جعفران	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نايف ابراهيم خليفه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد فهمي محمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
عوني نعمان محمد الجعبري	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
عزت محمود محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد علي فضي بدارنه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
الحاج سليمان	غرامة خمسين دينار والرسوم
ونس محمود عوض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اياد ماجد مصباح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
باسم حسني عرابي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مكرم مصطفى القيسي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد قطيان حفلان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد رشاد محمد حجازين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى حسن عوض الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عواد سفيان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سهيل ابراهيم نمر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سالم سليم سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عزام محمود عواد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عواد محمد اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد محمد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
امجد انور اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
وليد محمد خير يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود سيف الدين سعد	غرامة عشرة دنانير والرسوم



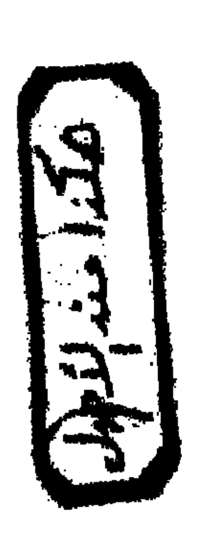
اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
سليم سلامه المحيسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
تيسير خضر رضوان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد رشاد محمد حجازي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد رشاد محمد حجازي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عاطف محمد نجيب او قطام	غرامة عشرين دينار والرسوم
كمال سلامه عيسى	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمود رائف محمود	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمود بخيت احمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
كمال ثلجي المجالي	حبسه اسبوعين والرسوم
محمود مرعي احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله عبدالعزيز عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
تيسير محمد علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هشام محمود احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسحق اسماعيل اسحق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اديب ايليا حنا دباس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد حسين حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى عيد سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عيد موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن عبدالله محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مازن فايز محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عزام محمد عواد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن محمد نافع احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ايمن ابراهيم محمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
الشركة العالية للتسويق والتجارة	غرامة خمسون دينار والرسوم
فيصل مصطفى حامد	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد فظيان هطون	غرامة عشرين دينار والرسوم
خالد سليمان سليم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز مسلم عتيق عويض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيد ابراهيم عبيدالله عطاالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سلامه سالم فريوان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله خليف فياض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سلامه جراد سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالحي محمد يونس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد ذيب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان نواف اسماعيل ابو جابر	
خالد سليمان سليم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
متعب خالد مجلي	غرامة ثلاثين دينار والرسوم
ناجح محمد عيلان العدوان	غرامة عشرين دينار والرسوم
صالح مصطفى هليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نايف علي مفضي الحمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف علي عيسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هشام الحج رشيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد صالح موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
جاسر احمد مهند	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ياسر احمد مهند	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جميل محمد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جميل احمد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم يوسف احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ياسر عبدالفتاح عبدالنبي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم صالح ابراهيم حسان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد يوسف محمد المحتسب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن اسماعيل سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد حسن سعيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان محمد احمد الدغيمات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد جميل محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صبري علي صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سلامة محمود نجم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح حافظ سليم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
انور محمد خليل جرادات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعد نصوح راجي عبدالمجيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح عودةالله عوده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد شريفي حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صبحي علي خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شوقي حسن صلاح الروسان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صلاح الدين خليل عيسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم يوسف احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد صالح موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ياسر عبدالفتاح عبدالنبي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعيد شفيق سعد طوقان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كامل عبدالغني الشيشاني	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم يوسف احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالرزاق ناصر سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم يوسف احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عزمي محمود علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد نزال محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سامح عبدالمجيد النسور	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فريد فياض علي الجبور	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال اسماعيل بوري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل محمد احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود سليمان عبدالخالق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين حسن عبدالرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم يوسف محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ناصر عبدالفتاح عبدالنبي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف عزت عثمان شراب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ضيف‌الله صالح عبدالله عوض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اشرف صلاح ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم



اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
امجد احمد جبر ابو جابر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود احمد عطيه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
قاسم ضيف الله الرفاعي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اجود سليم محمد عبدالغني	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جورج زغلول عوده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله صالح شعبان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عطاالله خليل عبدالمهدي	غرامه عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم عبدالرحيم علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم عبدالرحيم علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد صالح موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نافز جميل شاكر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد خليل عيسى زيادة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد مسلم هادي عرقوب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود سليمان عودة العلوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
داود جميل عوده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين يحيى عبدالله ال خطاب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد صدقي عبدالله	غرامة عشرين دينار والرسوم
عمر عادل عمر درويش	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالرحمن مصطفى عبدالرحمن	غرامة عشرين دينار والرسوم
منذر عبدالجبار عبدالكريم	غرامة عشرين دينار والرسوم
حسام فرحان محمد يوسف	غرامة عشرين دينار والرسوم
علي حسين علي مغربية	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد محمد علي غانم	غرامة عشرين دينار والرسوم
راجح عبدالمجيد النسور	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد محمد صالح موسى	غرامة عشرين دينار والرسوم
ابراهيم يوسف احمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
رائد عبدالكريم عبدالله	غرامة عشرين دينار والرسوم
عصام علي محمد السليمان	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد سعيد محمد الشافعي	غرامة عشرين دينار والرسوم
عرفه محمد عزله	غرامة عشرين دينار والرسوم
عدنان عيد احمد عبدالرحمن	غرامة عشرين دينار والرسوم
نمر محمد محمود يعقوب	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد داود حسين علي	غرامة اربعين دينار والرسوم
ابراهيم يوسف احمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
عقاب عبدربه سليم	غرامة عشرين دينار والرسوم
ابراهيم احمد ابراهيم السلاح	غرامة عشرين دينار والرسوم
شركة ابو رحمة التجارية	غرامة عشرين دينار والرسوم
صلاح الدين ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رائد كمال سليم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عاطف محمد عبدالعزيز	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد امين اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
امجد عطاالله احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ممدوح عبدالعزيز اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
مؤسسة احمد عوده الزبيدي	غرامة عشره دنانير والرسوم
صالح محمد سالم بن بكر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جميل عبدالكريم حسن الزوايده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالمعطي محمد يعقوب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ياسر عبدالفتاح عبدالنبي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي احمد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد محمود حبيب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي حسن علي حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رامي محمد سعيد ذكرالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ريمون السيد صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
انور محمد سليم الصعوب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد اسماعيل جبريل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمر ضيف الله عقله	غرامة عشرين دينار والرسوم
جهاد حمدان محمود	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد محمود محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود عبدالله حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حكم خالد اسماعيل داود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود صدقي احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد الحاج يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رافع عبدالله صادق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صلاح الدين ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم مجيد جبريل	غرامة عشرين دينار والرسوم
علي محمود محمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
متعب خالد مجلي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي خليف فياض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي حمد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد علي محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ممدوح علي القضاه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي خضر محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعد ابراهيم سعد ابو ناصر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فرحان محمد حسن السلمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد حسن سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين محمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ماجد مسلم بن عويض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد سلمان سليم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي خليف ماضي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي خليف ماضي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اكرم عيد سليمان	غرامة عشرين دينار والرسوم
علي خليف فياض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز مسلم عتيق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جون هوانج كوان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كوان سون كم	غرامة عشرين دينار والرسوم
جوسانج بوف	غرامة عشرين دينار والرسوم



اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
يونسنج بون سو	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالكركيم مريجراشد العواوده	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
عبدالكريم محمد المرجان	الغرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد نعمان محمد الجعبري	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
رافت عطيه عبدالسلام المهيمي	رسم اسقاط
عدنان عبدالكريم عارف	حبسه اربعة اشهر وغرامةخمسين دينار والرسوم
سليمان محمد البريزات	الحبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
سهيل حسن ارشيد الطيب	الحبس ثلاثة اشهر وغرامة مائة دينار والرسوم
صالح محمد علي	الحبس سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم والرسوم
عبدالوهاب محمد عبدالرحمن شعبان	الحبس سنة واحدة والرسوم
محمد عبدالخالق محمد زايد ـ مصري	حبس شهر ونصف والرسوم
عبدالفتاح عطيه عامر	حبسه سنة واحدة وغرامة مائة دينار والرسوم
سامح طه موسى عوده	وضع المجرم بالاشغال الشاقة المؤقته مدة ثلاث سنوات
سامح طه موسى عوده الرويضي	وضع المجرم بالاشغال الشاقة المؤقته مدة ثلاث سنوات
نضال ابراهيم عيد شرمان	الحبس اربعة اشهر والرسوم
طارق محمد الامين ـ سوداني	حبسه ستة اشهر والرسوم
اشرف محمد خليل محمود	حبسة سنة واحدة والرسوم

تبليغ احكام جزائية
صادرة عن محكمة بداية جزاء الزرقاء بحق المذكورين تاليا مجهولي محل الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
سمير فائق فرحان	حبسه شهر واحد والرسوم
عماد عبدالرحيم حسونه	حبسه شهر واحد والرسوم
ياسر عبدالرحيم عايد	حبسه شهر واحد وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد المصري	حبسه شهر واحد والرسوم
محمد عبدالكريم العابدي	الحبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
منى محمد ذيابالهندي	الحبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حنا عبدالله خلف جريسات	الحبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
بلال يحيى الروسان	حبسه شهر واحد والرسوم
محمد عبد عوده ابو ربيعه	حبسه سنة واحدة والرسوم
محمد السيد عبدالله عبدالله	حبسه ستة اشهر وغرامة خمسة وعشرين دينار والرسوم
معروف امين عبدالفتاح حجازي	حبسه سته اشهر وغرامة خمسين دينار والرسوم
خليل محمود احمد الزعبي	حبسه شهرين والرسوم
عودة امين عارفالمعايطه	حبسه اربعة اشهر وغرامة خمسين دينار والرسوم
عبدالباسط محمد ابو سنينه	حبسه اربعة اشهر وغرامة خمسين دينار والرسوم
نصري محمود محمد ابو صفيه	حبسه اربعة اشهر وغرامة خمسين دينار والرسوم
امجد محمود حسن عبدالجليل	حبسه اربعة اشهر وغرامة خمسين دينار والرسوم
سمير عبد سليم فاخوري	حبسه شهر واحد وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمود عبدالله قاسم	حبسه ثلاثة اشهر والرسوم
مرزوق طلب الغويري	حبسه اربعة اشهر وغرامة خمسين دينار والرسوم
احمدموسى عبدالرحمن المشاقه	حبسه سنة واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم
ابراهيم حسين حسن حجاج	حبسه اربعة اشهر وغرامة خمسين دينار والرسوم
نايف محمد حماد الكعابنه	وضعه سنة ونصف والرسوم اشغال شاقة
نايف محمد حماد الككعابنه	وضعه سنة ونصف والرسوم اشغال شاقة
فوزي عوض سهاونه	حبسه اربعة اشهر وغرامة خمسين دينار والرسوم
نايف محمد الكعابنه	حبسه سنة واحدة والرسوم
خليل ابراهيم مصطفى	الحبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
عدنان نجيب العموري	حبسهخمسةاشهر وغرامةخمسين دينار والرسوم
ابراهيم اسماعيل الترك	الحبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
مفيد صلاح عبدالجواد	حبسه اربعة اشهر وغرامةخمسيندينار والرسوم
مسند سمهوج الدهامشه	حبسه ثلاثة اشهر والرسوم

تبليغ احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح جزاء اربد بحق المذكورين تاليا مجهولي محل الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد سليمان احمد سعد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سامي سعيد الخوري	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالله رشيد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد سليمان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد فهد مصطفى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
بسام عبدالمجيد موسى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالهادي الجعفري	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد جميل حسن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف صالح محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
نافذ محمد سالم يوسف	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
غسان ناجي عوض	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سلطي ابراهيم عايد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
رافع ارحيل فيصل	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالسلام عيسى فرحان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
شحادة فلاح نزال	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عزمي سالم حجازي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عدنان محمد يوسف	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
بسام طالب محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالمنعم محمد سعيد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالسلام مرعي حسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان نمر سليم حداد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عدنان علي شحادة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ياسر عبد عبدالله حسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان صالح مليح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
هنا موسى رشيد الدجاني	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ماجد محمد عبداللطيف	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
توفيق سليمان عبدالله	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
توفيق سليمان عبدالله	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح محمد منيزان ملكاوي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد ياسين الحسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ناصر محمد احمد الغزاوي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حابس خليفة الدقامسة	الحبس شهر واحد وغرامة عشرة دنانير والرسوم
سامي صالح ارشيدات	الغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالله محمود نصرالله	الغرامة مائة دينار والرسوم
ابراهيم محمود يوسف	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
سليمان احمد سليمان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد مسلم علي بشايره	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود حسن سلامه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سامي تركي نايف	الغرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
وليد فرحان الطربدلة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمود حسن سليمان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد جميل محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف احمد عبدالله	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
تحسين سليم عنيل	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
اديب محمد عبدالرحمن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان خالد دهاوش	الحبس سنهواحدةوالغرامة خمسين دينار والرسوم
جلال عبدالقادر السعد	الغرامة عشره دنانير والرسوم
جهاد احمد ابراهيم يوسف	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد عودة ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ضيف الله يوسف	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ذياب سليمان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
منذر راجي توفيق	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
طارق بدر علي بطاينه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
هاني خميس مصطفى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد علي مبارك ملكاوي	الحبس سنةواحدةوالغرامةخمسين ديناروالرسوم
نعمة خلف نعمة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود خالد علي حسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود خالد علي حسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد يونس حسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسني محمد حسن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالرزاق محمد سليم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله محمد فياض	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سامي صالح ارشيدات	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
علي محمد خير حمدان	الحبس اسبوع والرسوم
سليمان زيدان عبدالقادر	الحبس اسبوع والرسوم
معين نجيب ياسين	الحبس اسبوع واحد والرسوم
ناصر عبد القادر عفيفي	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
محمد فايز رفاعي البطاينه	الحبس شهرين والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
عبدالكريم موسى احمد	الحبس عشرة ايام والرسوم
اكرم منصور حسن الغول	الحبس اسبوع والرسوم
سهيل حامد صالح دراسة	الحبس اسبوع والرسوم
عاطف عبدالله عناقه	الحبس سنةواحدةوالغرامةخمسين ديناروالرسوم
محمد نور حسين عباس	الحبس اسبوع والرسوم
نوال منصور خصاونه	غرامة ثلاثين دينار والرسوم
حسين عقله فارس	غرامة خمسين دينار والرسوم
مصطفى محمود عبدالوهاب	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود ابراهيم علي ابو مني	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالرؤوف عبدالرحمن مصطفى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
جعفر داهم غسان	الغرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
غسان محمد سالم ابو منسي	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
حداد	
محمود علي حسين تلاوي	الحبس شهر ونصف والرسوم محسوبه له مدة التوقيف

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
صبحي سالم محمود المنسي	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
حسن اسماعيلساير النعيمي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
منذر صالح احمد سعيفان	الغرامة خمسة عشر دينار والرسوم
محمد محمود عبدالرحمن	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
احمد مصطفى قاسم الخطيب	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن محمود نظير عباس	الحبس ثلاثةاشهر والرسوممحسوبهلهمدةالتوقيف
يزن محمد علي حتاملة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود حسين قاسم	الحبس سنة والغرامة خمسون ديناراً والرسوم
عزالدين نعيم الوظائفي	الحبس خمسة ايام والرسوم
محمد احمد موسى ابراهيم	الغرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالكريم سليم يوسف علاونه	الحبس شهر والرسوم
عارف فياض يوسف	الحبس اسبوع والغرامة عشرة دنانير والرسوم محسوبة له مدة التوقيف من ٣٠–٧–١٩٩١ لغاية ٧–٨–١٩٩١ ووقف العمل برخصة السوق مدة اسبوع
خالد محمود الاحمد	الغرامة مائة وخمسين دينار والرسوم
زهير حمدان علي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سالم صبح مسعود	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
باجس اسماعيل محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عزمي سعيد محمد حمايشه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد حامد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحيم حمد فارس	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد موسى محمد عوده	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
صلاح حسين العيسى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
فوزي عيسى علي جوارنه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
طارق شعبان عليان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
انور احمد رشيد القاسم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سهيل محمد مطالق	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
مطيع احمد محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عليان مفلح مصطفى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عوده سويلم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود صالح احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى ابراهيم نمر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
بركات محمد عليان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود غانم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سامح فرحان عبدالمعطي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
زكي حسين محمد ابو الرب	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ايوب يوسف بسام	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عارف سعيد سلامه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ماجد محمد عبداللطيف	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد عمران محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد عبدالله عبدالقادر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سعيد جبر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسان عوض ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
رائد يحيى اديب	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
منشار شفيق عبد	الغرامة عشرين دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
احمد محمد احمد عبدالهادي	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
سعد موسى حسين	الغرامة مائة دينار والرسوم
ابراهيم محمد احمد شياب	الغرامة عشرين دينار والرسوم
السيد يوسف سويلم	غرامة ديناريين والرسوم
نعيم خضر عبدالرحيم الشيخ	غرامة عشرة دنانير والرسوم ووقف الرخصة لمدة اسبوعين
محمد سليمان خليل حمزه	الحبس شهر واحد والرسوم
حسن محمد باكير	الحبس ثلاثة اشهر والغرامةعشرة دنانير والرسوم
وليد محمد جابر طبيشات	الحبس شهر واحد والرسوم
سايل فلاح وادي الصقر	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد عبده علي	الحبس مدة ثلاثة اشهر مع الرسوم
خالد ياسين الحسن	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
يحيى عوض العلي	حبسه شهر واحد وغرامة عشرة دنانير والرسوم
نجيب عبده	الغرامة خمسين دينار والرسوم
زهير العجلوني	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
دنى يوسف العصعوص	الغرامة خمسون ديناراً والرسوم
شريف محمد خليل	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
عبدالله محمد فلاح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن احمد حسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالمنعم يوسف حسين	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله علي محمد الرشيد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حامد خلف سعد سالم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سالم جلاد العيسى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي هزيل عوداللّه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين محمود عبيد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله عبدالرحيم الصالح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
رسمي عبداللطيف بدر	الحبس سنة والغرامة خمسون ديناراً والرسوم
سعد حسين عوض	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ثائر خليل سكريه	الغرامة مائتي دينار
طالب علي شتيوي الياسين	الحبس شهر واحد والرسوممحسوبةلهمدةالتوقيف
تشانغ لونغ سياد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
خليل صالح عبدالقادر	الحبس مدة عشرة ايام والرسوم
جمال خليل ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد صالح أبو هديب	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمد علي حسن	حبس اسبوعين وغرامة خمسة دنانير والرسوم
سهيل عبود الفلي	الحبس مدة سنة واحدة والغرامة خمسين دينار والرسوم
مروان خالد حجازي	الغرامة دينارين والرسوم
منصور محمود شاويش	الحبس اسبوع والرسوم
محمود صبحي ابراهيم يوسف	الحبس اسبوع والغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمود مفلح عبدالله بني هاني	حبسه ثلاثة اشهر وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد مصطفى السعدي	الغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد سالم الاحمد الطعاني	الغرامة ماية وستون دينار والرسوم
ثائر عدنان خليل سكرية	غرامة مائة دينار والرسوم
ابراهيم عبده سالم	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد عبدالله علي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عطا حراحشه	الغرامة عشرين دينار و٢٥٠ فلس والرسوم
سليم ابراهيم ابو جبيل	الغرامة خمسون دينارا والرسوم
احمد مصطفى ابراهيم	الغرامة مائة دينار والرسوم
مازن عبدالرحمن محمد المغربي	حبسه شهر واحد والرسوم
توفيق حمد توفيق	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد ابراهيم نور	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
اسلام موسى ابراهيم	الغرامة مائة دينار والرسوم
احمد طارق عبدالفتاح	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
محمود علي طافش	الغرامة ثلاثين دينار والرسوم
نايف حمد عواد بني هاني	الحبس سنة والغرامة خمسون دينارا والرسوم
مصطفى عوض مصطفى البوريني	الحبس سنة والغرامة خمسون ديناراً والرسوم
صالح محمد منيزان	الغرامة ستين دينار والرسوم
سليمان زيدان عبدالقاسم	الحبس مدةشهر واحد والرسوم واغلاق محله شهر
سلمح علي ربيع	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
راكان فلاح وادي الصقر	الغرامة خمسة عشرة دينار والرسوم
صدقي سليمان عبدالقادر	الحبس مدة سنة واحدة والغرامة خمسين دينار والرسوم
صبري حسين احمد العطار	الحبس شهر واحد والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
نشات موسى ابراهيم	الغامة ثلاثون دينار والرسوم
مطلق خالد عيسى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عبدالله محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالحكيم حامد محمود	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن محمد محمود شعبان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد محمود وراد	الغرامة عشرين دينار والرسوم
ابراهيم محمد خليل	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
جعفر محمد صالح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز عليان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ابتسام جمال محمود	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
بسام عبدالمجيد موسى	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالله سليمان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله محمود صالح	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
طلال عطا مناعي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
غالب عبدالعزيز	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي قسيم نهار	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سفيان احمد السلمان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عور متقال عوض	الغرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
يوسف علي اسماعيل	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
ربحي خليل الصعيان	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عزت محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
كايد عيسى سلامه	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
مرسي عمر يوسف المصري	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
خليل بطرس خليل عيسى	الغرامة عشرين دينار
مروان منير عزت نصار	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن علي ابراهيم	الغرامة مائة دينار والرسوم
فارس نايف احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
انعام جميل محمد حجازي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
فؤاد ياسين مناصرة	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
صلاح طاهر محمد حامد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
سمير محمد بكري	الغرامة عشرين دينار والرسوم

تبليغ احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح الاغوار الشمالية بحق المذكورين تاليا مجهولي محل الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
احمد شحاده ابو صبري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طارق احمد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد شاكر قاسم محمد	الغرامة عشرون ديناراً والرسوم
محمد عثمان موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد عبدالرحمن	الغرامة عشرون ديناراً والرسوم
هاشم عبدالرحمن جابر	غرامة ستمائة دينار والرسوم
صالح مبارك ابو ياسين	الغرامة عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم سليمان حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طالع سعد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح علي الاحمد العلي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف خليف خلف الصفيرات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد علي سالم	غرامة خمسة وسبعون دينارا والرسوم
حسين احمد حامد دقدوقه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ثابت احمد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالحليم عبدالله ابداح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبله موان زريقات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نبيل مفلح سعد البطاينه	غرامة خمسة وسبعون دينار والرسوم
سليم سالم سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كمال فخري طه زبد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نايف العلي الطالب	غرامة خمسين دينار والرسوم
محمود مصطفى عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي العبد العلي	غرامة خمسين دينار والرسوم
ذياب سليمان سامح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود امين	غرامة خمسين دينار والرسوم
مصطفى احمد عبدالقادر	غرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
مروان خليل يعقوب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسني يوسف عبدالقادر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فرحان موسى حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صدقي احمد محمد جابر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعيد عبدالسلام عبدربه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد فارس عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موفق حسن احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمود علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
امداد حسين واحد — باكستاني الجنسية	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان برهم حسين شحادات	الحبس اسبوع واحد والرسوم
صالح محمود علي مفلح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زاضي يوسف حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فلاح محمود حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان احمد سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
علي زكريا سليم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى نور الدين حمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فخري سعيد عثمان الزعبي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ماهر الناصر	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عباس اسماعيل الصادق	الحبس شهر واحد وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود الحمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
عايد حمود محمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
زكريا يوسف عبدالقادر خرفان	الغرامة ثلاثون دينار والرسوم
خالد علي ابراهيم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمد احمد المعيدي	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل علي محمود	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عبدالله حمدان الترابين	الحبس اسبوع واحد والرسوم
خالد مرعي حسن مجدلاوي	الحبس سنة والغرامة خمسون ديناراً والرسوم
احمد محمود عبدالله الاحمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمد عبداللطيف احمد	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
شاتي محمد صبح	حبسه شهر واحد وغرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمد العامر — سوري الجنسية	غرامة خمسة دنانير والرسوم
رزق عبدالله اسماعيل الخالدي سوري الجنسية	الغرامة اثنا عشر دينار و٥٠٠ فلس والرسوم
عبدالرحمن احمد سالم	الغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد مسلم سعيد شلاش	الحبس اسبوعين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالحميد محمد الخطيب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود خضر احمد مبارك	الحبس سنةواحدةوالغرامةخمسين ديناروالرسوم
احمد عبدالله الحاج علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم احمد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد شريف يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شكري محمد شكري موسى	غرامة اربعين دينار والرسوم
رجب علي ابو زيد مريود	الحبس شهر والرسوم
شحادة مسعود حمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فؤاد مصطفى محمد احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سامي يوسف عبدالقادر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان ابراهيم احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خليل مفضي خضر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعدي عبدالرحيم سعد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عليان نمر سليم جادالحاج	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمر مثقال عوض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد موسى خميس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
وائل عيسى قاسم كنعان	الحبس سنة والغرامة خمسون ديناراً والرسوم
سمير محمد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد قاسم الشرقي	غرامة خمسة دنانير والرسوم